A/69/5 (Vol. I)

الجمعية العامة الوثائق الرسمية الدورة التاسعة والستون الملحق رقم ٥

التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة

عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

وتقرير مجلس مراجعي الحسابات

المجلد الأول الأمم المتحدة



الأمم المتحدة • نيويورك، ٢٠١٤



ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

[۲۰۱۶ تموز/يوليه ۲۰۱۶]

		المحتويات
الصفحة		الفصل
٩	كتابا الإحالة	
١١	تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية: رأي مراجعي الحسابات	الأول –
١٣	التقرير المطول لمجلس مراجعي الحسابات	الثابي –
١٣	موجزموجز	
۲.	ألف – الخلفية	
۲.	بـاء – الولاية والنطاق والمنهجية	
77	جيم – الاستنتاجات والتوصيات	
77	دال – الإدارة	
7 ٣	١ - الإدارة المركزية للمخاطر	
70	٢ – المساءلة والإدارة القائمة على النتائج	
7 7	٣ – التحوُّل في أساليب العمل	
٣.	هاء – الأداء المالي والإدارة المالية	
٣.	١ – الأداء المالي	
٣١	٢ – إطار الرقابة الداخلية	
٣٣	٣ – الإدارة المالية	
٣٦	واو – الميزانية العادية	
٣٨	۱ – تقييم عملية صياغة الميزانية	
٤٢	٢ – القيمة الاستراتيجية للميزانية	

٤٨	زاي – مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية	
٤٩	١ – الإحراءات المتخذة لتعزيز الإدارة الشركاء المنفِّذين	
٥٥	٢ – التصدي لمخاطر الغش	
٦,	حاء – فمج الأمم المتحدة في التصدي للغش	
79	طاء – إدارة القوة العاملة	
٧٥	ياء –تقرير المتابعة المؤقت عن تسيير شؤون تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الأمانة العامة	
۸.	كاف – إفصاحات الإدارة	
۸.	١ – شطب الخسائر في النقدية وحسابات القبض والممتلكات	
٨٢	٢ – الإكراميات	
٨٢	٣ – حالات الغش والغش الافتراضي	
٨٣	لام – شكر وتقدير	
	المرفقات	
٨٤	الأول – حالة تنفيذ توصيات المجلس لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	
۲ ۰ ۱	الثاني – مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية يُدير الصناديق المشتركة	
١٠٤	الثالث – أصحاب المصلحة الرئيسيون في عمليات اختيار المشاريع ورصدها وإنهائها	
١.٥	الرابع – إرساء ترتيبات فعّالة للإبلاغ عن المخالفات	
١.٧	الخامس – حالة تنفيذ توصيات المجلس بشأن تسيير شؤون تكنولوجيا المعلومات والاتصالات	
117	المصادقة على صحة البيانات الماليةا	الثالث –
١١٣	التقرير المالي لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	الرابع –
١١٣	ألف – مقدمة	
١١٣	باءِ – کخة عامة	
	حيم - صندوق الأمم المتحدة العام، وصندوق رأس المال المتداول، وحساب الأمم المتحدة	
110	الخاص	

14-57018 4/245

١١٨	دال – أنشطة التعاون التقني	
119	هاء – أنشطة الصناديق الاستئمانية العامة	
١٢.	واو – صندوق معادلة الضرائب	
١٢١	زاي – المخطط العام لتجديد مباني المقر وأعمال التشييد الجارية	
١٢١	حاء – استحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد	
177	طاء – صناديق الأمم المتحدة الخاصة الأخرى	
١٢٣	المرفق – معلومات تكميلية	
۱۲٤	البيانات المالية عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	الخامس –
	الأول - موجز جميع صناديق الأمم المتحدة: بيان الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات	
175	وأرصدة الصناديق لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	
	الثاني - موجز جميع صناديق الأمم المتحدة: بيان الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة	
177	الصناديق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	
	الثالث - موجز جميع صناديق الأمم المتحدة: بيان التدفقات النقدية لفترة السنتين المنتهية في ٣١	
179	كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	
	الرابع - صندوق الأمم المتحدة العام: بيان الاعتمادات لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون	
177	الأول/ديسمبر ٢٠١٣	
	الخامس - صندوق الأمم المتحدة العام والصناديق ذات الصلة: بيان الإيرادات والنفقات	
	والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون	
	الأول/ديسمبر ٢٠١٣، وبيان الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق في	
١٣٦	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	
	الجدول ٥-١: صندوق الأمم المتحدة العام: الأنشطة المدرة للدخل: حدول الإيرادات	
	والنفقات لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ المنتهية في ٣١ كانون	
189	الأول/ديسمبر ٢٠١٣	
	الجدول ٥-٢: صندوق الأمم المتحدة العام: جدول الإيرادات المتنوعة لفترة السنتين	
١٤١	المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	

	السادس – أنشطة التعاون التقني: بيان الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق لفترة السنتين ٢٠١٣ – ٢٠١٣ المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣،
1 2 7	وبيان الأصول والخصوم وأرصدة الصناديق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣
	السابع - صناديق الأمم المتحدة الاستئمانية العامة: بيان الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، وبيان الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق في ٣١ كانون
1 2 7	الأول/ديسمبر ٢٠١٣
101	الجدول ٧-١: صناديق الأمم المتحدة الاستئمانية العامة: حدول الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣
	الثامن - صندوق الأمم المتحدة لمعادلة الضرائب: بيان الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ ، وبيان الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق في ٣١ كانون
177	الأول/ديسمبر ٢٠١٣
	التاسع - المخطط العام لتجديد مباني مقر الأمم المتحدة: بيان الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، وبيان الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق في ٣١ كانون
170	الأول/ديسمبر ٢٠١٣
	الجدول ٩-١: المخطط العام لتجديد مباني المقر: حدول نفقات أعمال التشييد الجارية
١٦٨	لفترة السنتين المنتهية في ٣٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣
	العاشر - الأصول الرأسمالية وأعمال التشييد الجارية: بيان الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، وبيان الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق في
١٧.	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣
	الجدول ١٠١٠: أعمال التشييد الجارية: جدول نفقات أعمال التشييد الجارية لفترة
١٧٣	السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

14-57018 **6/245**

	الحادي عشر – استحقاقات نماية الخدمة وما بعد التقاعد للأمم المتحدة: بيان الإيرادات والنفقات
	والـتغيرات في الاحتياطيـات وأرصـدة الصـناديق لفتـرة السـنتين المنتهيـة في ٣١ كـانون
	الأول/ديسمبر ٢٠١٣، وبيان الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق في
140	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣
	الثاني عشر - صناديق الأمم المتحدة الخاصة الأحرى: بيان الإيرادات والنفقات والتغيرات في
	الاحتياطيـات وأرصـدة الصـناديق لفتـرة السـنتين المنتهيـة في ٣١ كـانون الأول/ديسـمبر
	٢٠١٣، وبيـان الأصـول والخصـوم والاحتياطيـات وأرصـدة الصـناديق في ٣١ كـانون
۱۷۸	الأول/ديسمبر ٢٠١٣
	الجدول ١٢-١: أموال الأمم المتحدة المودعة في صناديق استئمانية: بيان الإيرادات
	والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق لفترة السنتين
	المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ وبيان الأصول والخصوم
	والاحتياطيــات وأرصــدة الصــناديق في ٣١ كــانون الأول/ديســمبر
١٨٣	٢٠١٣
	الجدول ٢١-٢: حسابات الأمم المتحدة الخاصة لاسترداد التكاليف الإدارية: بيان
	الإيـرادات والنفقــات والـتغيرات في الاحتياطيــات وأرصــدة الصــناديق
	لفترة السنتين المنتهيـة في ٣١ كـانون الأول/ديسـمبر ٢٠١٣، وبيــان
	الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق في ٣١ كـانون
١٨٧	الأول/ديسمبر ٢٠١٣
	الجدول ١٢-٣: حدمات الـدعم المشتركة: بيان الإيرادات والنفقات والتغيرات في
	الاحتياطيات وأرصدة الصناديق لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون
	الأول/ديســمبر ٢٠١٣، وبيــان الأصــول والخصــوم والاحتياطيـــات
191	وأرصدة الصناديق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣
	الجدول ١٢-٤: الأنشطة المشتركة التمويل للأمم المتحدة: بيان الإيرادات والنفقات
	والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق لفترة السنتين المنتهية في
	٣١ كــانون الأول/ديســمبر ٢٠١٣، وبيـــان الأصـــول والخصـــوم
	والاحتياطيــات وأرصــدة الصــناديق في ٣١ كــانون الأول/ديســمبر
۱۹۳	7.14

	الجـدول ١٢-٥: حسابات الأمـم المتحـدة الخاصـة للمـؤتمرات والاتفاقيـات: بيـان	
	الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق	
	لفترة السنتين المنتهيـة في ٣١ كـانون الأول/ديسـمبر ٢٠١٣، وبيــان	
	الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق في ٣١ كانون	
190	الأول/ديسمبر ٢٠١٣	
	الجدول ١٢-٦: صناديق الأمم المتحدة الأحرى: بيان الإيرادات والنفقات والتغيرات	
	في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون	
	الأول/ديســمبر ٢٠١٣، وبيــان الأصــول والخصــوم والاحتياطيــات	
197	وأرصدة الصناديق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	
۲.,	ملاحظات على البيانات المالية	
7 2 0	لييل – الصندوق المركزي لمواجهة الطوارئ	لتذ

14-57018 **8/245**

كتابا الإحالة

رسالة مؤرخة ٣١ آذار/مارس ٢٠١٤ موجهة من الأمين العام إلى رئيس محلس مراجعي الحسابات

عملا بالبند ٦-٥ من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، يشرفني أن أقدم حسابات الأمم المتحدة عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، التي أُقرها بمقتضى هذا الكتاب. وقد أعد المراقب المالي البيانات المالية وصادق على صحتها.

وتُحال أيضاً نُسخ من هذه البيانات المالية إلى اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية.

(توقیع) بان کي – مون

9/245

رسالة مؤرخة ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤ موجهة إلى رئيس الجمعية العامة من رئيس محلس مراجعي الحسابات

يشرفني أن أحيل إليكم المجلد الأول من تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية للأمم المتحدة لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.

(توقيع) السير أمياس س. إ. مورس المراقب المالي والمراجع العام للحسابات المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية رئيس مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة

14-57018 **10/245**

الفصل الأول

تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية: رأي مراجعي الحسابات

تقرير عن البيانات المالية

قمنا بمراجعة البيانات المالية للأمم المتحدة، المرفقة، التي تضم بيان الإيرادات والنفقات والتغييرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ (البيان الأول)، وبيان الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ (البيان الثاني)، وبيان التدفقات النقدية (البيان الثالث)، والبيانات المالعمة والجداول والملاحظات على البيانات المالية.

مسؤولية الإدارة عن البيانات المالية

الأمين العام هو المسؤول عن إعداد هذه البيانات المالية وعرضها بشكل نزيه وفقاً للمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة، وعن الضوابط الداخلية التي تراها الإدارة ضرورية كي يتسنى إعداد بيانات مالية خالية من الأخطاء الجوهرية، سواء كانت نتيجة غش أو غلط.

مسؤولية مراجعي الحسابات

تقتصر مسؤوليتنا على إبداء رأي بشأن البيانات المالية بالاستناد إلى مراجعتنا للحسابات. وقد أجرينا مراجعة الحسابات وفقاً للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات. وتقضي تلك المعايير بأن نتقيد بالشروط الأخلاقية وأن نخطط لأداء مراجعة الحسابات وتنفيذها للتأكد بدرجة معقولة من أن البيانات المالية خالية من الأخطاء الجوهرية.

وتشمل أية مراجعة للحسابات القيام بإجراءات لاستقاء أدلة تثبت صحة المبالغ والإقرارات الواردة في البيانات المالية. ويتوقف اختيار هذه الإجراءات على تقدير مراجع الحسابات، يما في ذلك تقييم احتمالات احتواء البيانات المالية على أخطاء جوهرية، سواء أكانت ناتجة عن الغش أو الغلط. ولدى إجراء تلك التقييمات للمخاطر، ينظر مراجع الحسابات في الرقابة الداخلية التي يستعين بما الكيان في إعداد البيانات المالية وعرضها بشكل نزيه، وذلك من أجل تحديد إجراءات المراجعة التي تناسب الظروف السائدة، ولكن ليس لغرض إبداء الرأي بشأن مدى فعالية الرقابة الداخلية التي يستعين بما الكيان. وتشمل مراجعة الحسابات أيضاً تقييم مدى ملاءمة السياسات المحاسبية المتبعة ومدى معقولية التقديرات الحاسبية التي أعدها الإدارة، وكذلك تقييم طريقة عرض البيانات المالية عموماً.

11/245

ونعتقد أن الأدلة التي استقيناها من مراجعة الحسابات تشكل أساساً كافياً ومناسباً لإبداء رأينا بشأنها.

الر أي

نحن نرى أن البيانات المالية تعرض بشكل معقول، من جميع الجوانب الأساسية، الوضع المالي للأمم المتحدة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، وأداءها المالي وتدفقاتها النقدية في فترة السنتين المنتهية في ذلك التاريخ، وفقاً للمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة.

تقرير بشأن المقتضيات القانونية والتنظيمية الأحرى

علاوة على ما سبق، نرى أن ما نما إلى علمنا من معاملات الأمم المتحدة، أو ما فحصناه منها كجزء من مراجعتنا، متوافق من جميع الجوانب الهامة مع النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، ومع السند التشريعي.

ووفقاً للمادة السابعة من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، أصدرنا أيضاً تقريراً مطولا عن مراجعتنا لحسابات الأمم المتحدة.

(توقيع) أمياس س. إ. مورس المراقب المالي والمراجع العام للحسابات المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية رئيس مجلس مراجعي الحسابات (كبير مراجعي الحسابات) مراجع الحسابات العام في الصين (توقيع) ليو جيايي مراجع الحسابات العام في الصين (توقيع) لودوفيك س. ل. أوتو المراقب المالي والمراجع العام للحسابات في جمهورية تنزانيا المتحدة

۳۰ حزیران/یونیه ۲۰۱٤

14-57018 12/245

الفصل الثابي

التقرير المطول لجملس مراجعي الحسابات

مو جز

قام بحلس مراجعي الحسابات (المحلس) بمراجعة البيانات المالية للأمم المتحدة واستعراض عملياتها لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، وبحث طائفة واسعة من القضايا الإدارية. وقام بعملية المراجعة من خلال فحص المعاملات المالية والعمليات في مقر الأمم المتحدة في نيويورك، وفي المكاتب الموجودة في جنيف وفيينا ونيروبي، وفي مختلف اللجان الإقليمية والكيانات والمكاتب القطرية والمشاريع. وقدم أيضاً المجلس تقارير منفصلة عن العديد من المشاريع الكبرى المرتبطة بالتحول في أساليب عمل الأمم المتحدة.

الرأي

نحن نرى أن البيانات المالية تعرض بشكل معقول، من جميع الجوانب الأساسية، الوضع المالي للأمم المتحدة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، وأداءها المالي وتدفقاتها النقدية في فترة السنتين المنتهية في ذلك التاريخ، وفقاً للمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة.

الاستنتاج العام

لا تزال المنظمة عموماً في وضع مالي مستقر وسليم، ولم يقف المحلس على أية أوجه قصور رئيسية من حيث الامتثال والضوابط. ومع ذلك، لا يزال إحداث التغييرات التنظيمية الكبرى مهمة صعبة للغاية، كما يتضح من التجربة المكتسبة من النظام المركزي لتخطيط الموارد (أوموجا). كما يلاحظ المحلس التروع نحو تقليص الميزانيات العادية والنمو الحاصل في التمويل الطوعي (بما فيه التمويل المخصص لأغراض معينة). وسيتطلب هذا الاتجاه، إلى جانب استمرار الضغوط المالية الطويلة المدى التي تمارس على العديد من الدول الأعضاء، تخطيطاً استراتيجياً ومالياً يتسم بقدر أكبر من الذكاء للمضي قدماً، وفهماً أفضل لمحمل التكاليف التي تتحملها المنظمة. وهذا بدوره يُبرز الحاجة إلى تعزيز التدبير والانضباط الماليين في جميع أرجاء المنظمة بحيث يتسنى رصد الموارد للتصدي للمهام والأولويات الجديدة والصعبة. فتحقيق المزيد من الكفاءة والفعالية من حيث التكلفة لم يعد أمراً احتيارياً.

13/245

ويقر المجلس بأن الإدارة توجد في خضم برنامج تحوُّل وتحديث تنظيمي كبير. ومن المعلوم أن هذا الأمر يستلزم قدرا كبيراً من الجهد، وخاصة الحاجة إلى تحديث أساليب العمل المترسخة منذ أمد طويل، ولكن هناك دلائل على أن بعض فوائد ذلك أصبحت في متناول اليد. والمجلس مسرورٌ على وجه الخصوص من التطورات الإيجابية للغاية المتعلقة بإدارة المخاطر في المؤسسة، والتي لو اتُبعت أو استوعبت، فإنها ستفتح آفاقاً جديدة لتركيز استراتيجي أكبر بكثير على القضايا الرئيسية التي تواجه المنظمة؛ ومن ثم ستمكن من إحداث تغيير كبير في الطريقة التي تُضبط بها الأنشطة وتنفَّذ.

ويلاحظ المجلس أن أكبر المخاطر التي حددتما الإدارة العليا متطابقة تماماً مع القضايا التي أبلغ عنها المجلس، سواء في هذا التقرير أو في التقارير السابقة. وعلى وجه الخصوص، يُبرز المجلس الحاجة إلى تحسين حذري في الكفاءة والقيمة الاستراتيجية لأساليب العمل الحيوية مثل عمليتي الميزنة وإدارة الموارد البشرية (المهارات، وتخطيط القوة العاملة، واستقدام الموظفين، ونظام تقييم الأداء). وعلى المنظمة أيضاً أن تدرك على نحو أفضل مخاطر العمل الرئيسية، مثل مواجهة حطر الغش الخارجي، لا سيما عند تقديم موارد من حارج الميزانية لأطراف ثالثة في البيئات المحفوفة بالمخاطر.

الاستنتاجات الرئيسية الإدارة المالية والرقابة الداخلية

لدى الإدارة ضوابط متينة على مستوى المعاملات المتعلقة بالإيرادات والنفقات، لكنها تفتقر إلى المعلومات التي تحتاجها بشأن الأداء المالي لممارسة الرقابة الاستراتيجية الفعالة على موارد المنظمة. الضوابط المتينة على مستوى المعاملات المتعلقة بالإيرادات والنفقات مترسخة إلى حد كبير في نظام المعلومات الإدارية المتكامل، وتبدو في كثير من الحالات معقدة أكثر من اللازم كما يتضح من بدء العمل بالعمليات والضوابط المبسطة في النظام المركزي الجديد لتخطيط الموارد. وخلافاً لذلك، لا تزال الضوابط المتاحة للإدارة على المستويات العليا لمراقبة وضع المنظمة المالي وأدائها عموماً، والإشراف الفعلي على موارد المنظمة والاستفادة منها، ضوابط متخلفة. ويؤدي تخفيض التمويل الأساسي من الدول الأعضاء، سواء بالأرقام المطلقة أو كنسبة مئوية من إجمالي الإيرادات، إلى جانب استمرار الضغوط المالية وتزايد استخدام التمويل الطوعي المخصص لأغراض معينة، إلى تزايد ضرورة أن تقوم الإدارة بمراقبة التكاليف الإدارية للمنظمة واستيعابها. وللقيام بذلك على نحو فعال، ستحتاج الإدارة إلى معلومات مالية أفضل عن التكاليف والنفقات الإدارية في مقابل التكاليف والنفقات الإدارية في مقابل

14-57018 **14/245**

الإدارة المركزية للمخاطر

حققت الإدارة تقدماً إيجابياً صوب تنفيذ لهج لإدارة المخاطر على نطاق المنظمة. فبعد العمل التمهيدي الواسع النطاق لاستحداث سجل للمخاطر في المنظمة وتدريب الموظفين على مفاهيم إدارة المخاطر، اجتمعت لجنة الشؤون الإدارية وكبار المديرين في أيار/مايو ٢٠١٤ وحددت ستة مخاطر استراتيجية رئيسية تواجهها المنظمة. وأُنشئ هيكل إداري مناسب لاستخلاص أكبر المخاطر والدفع بعجلة مهام الإصلاح التالية إلى الأمام، ألا وهي استحداث العمليات الإدارية وأطر الرقابة الداخلية للتخفيف من المخاطر بشكل فعال. وبينما يتعين إنجاز مزيد من العمل قبل أن يمكن للإدارة أن تُثبت أن استراتيجية التصدي للمخاطر تفي بالغرض وتحسِّن قدرة المنظمة على إدارة المخاطر بشكل فعال، فإن ذلك خطوة كبيرة إلى الأمام وينبغي الحفاظ على الزحم الحالى.

الميزانية العادية

تنطوي عملية وضع الميزانية العادية على قدر كبير من الوقت والجهد، ولكنها لا تحقق إلا مستويات محدودة حداً من التغيير في الميزانية من فترة سنتين إلى أحرى. ويقدِّر بحلس أن الجهد المستهلك في إعداد مقترح الميزانية يستغرق ما بين ٩٠٠ ٣ يوم كحد أقصى (٢٠٠ ٤ ساعة). ويعادل هذا أدني (٢٠٠ ١٠ ساعة) و ٢٠٠ و يوم كحد أقصى (٢٠٠ ١٠ ساعة). ويعادل هذا المستوى من الجهد عمل ما بين ٤٠ و ٢٠ موظفاً يعملون بدوام كامل خلال فترة الإعداد الممتدة على خمسة أشهر بتكلفة مبدئية قدرها ٢٠٤ مليون دولار. والأهم من ذلك أن هناك تكلفة فرصة كبيرة مرتبطة بالشرط الذي يحتِّم على كبار الموظفين بذل مستوى عال من الجهد في حزء صغير من العملية، مما يُلهيهم عن الأنشطة المضيفة لقيمة أكبر. ويظهر الوقت والجهد المبذولان أكثر تفاوتاً نظراً للمستوى المحدود من التغيير الحاصل في الميزانية من خلال المزء الأكبر الوحيد من الميزانية العادية. و لم يقيِّم المجلس بالتفصيل الجهد المبذول في ما تبقى من العملية، حتى موافقة الجمعية العامة عليها، ولكن من المرجح أن يكون جهداً كبيراً من العملية، حتى موافقة الجمعية العامة عليها، ولكن من المرجح أن يكون جهداً كبيراً (غن نقدً عموماً أن يكون بقدر يتراوح ما بين ١٠٥ مليون دولار ومليوني دولار).

الميزانية العادية بمثابة ظرف مالي متفق عليه يتعين على المنظمة وعلى كل إدارة ووحدة عمل أن تعمل في إطاره، ولكنها ذات قيمة محدودة كأداة إدارية على المستوى الاستراتيجي والتشغيلي. ولا تنبي الميزانية العادية على فهم دقيق للتكاليف الفعلية لإنجاز الأنشطة ولا تدعم قدرة الإدارة على إدارة وترتيب أولويات الإنجازات العملية في جميع

وحدات المنظمة المنفصلة عن بعضها البعض. كما ألها تقوِّض الإدارة القائمة على النتائج والمساءلة إذ أن تقييم النتائج المحققة من استخدام الموارد ليس عنصراً هاماً بما فيه الكفاية في قرار تخصيص الموارد. ولم يجد المحلس أدلة تُذكر تدل على أن مكتب المراقب المالي لديه المعلومات اللازمة للطعن في صحة المقترحات من حيث الفوائد النسبية وآثار الإنفاق في إدارة ما مقابل إدارة أخرى. ونتيجة لذلك، فإن الأمم المتحدة لديها ميزانية تعزز الهياكل والنظم القائمة، مما يجعل من الصعب الاستجابة للاحتياجات المتغيرة دون طلب المزيد من الموارد.

مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية

اتخذ المكتب عدداً من الخطوات لتحسين سبل إدارته لشؤون الشركاء المنفّذين. فقد عزز المكتب على سبيل المثال إطاره لإدارة المخاطر والرقابة، واتخذ خطوات لتعزيز قدرته على الرقابة المؤسسية. والمكتب قادر على إثبات تحسنُ مستوى الضمان لفترة السنتين قيد الاستعراض، مع تقديم أدلة كافية على أن المدفوعات سُددت بالشكل الصحيح وأن المراجعة الخارجية لحسابات المشاريع قد أُنجزت بالشكل السليم. غير أن المعلومات المستمدة من عمليات اختيار المشاريع ومراقبتها وإغلاقها لا تُستخدم كجزء من نظام ضمان متكامل سواء على المستوى القطري أو العالمي. وهذا يحدُّ من قدرة الإدارة على تحديد المشاكل عند حدوثها والتدخل لمعالجتها. وهناك أيضاً مجال لتحسين تدريب الموظفين في حوانب تتعلق بإدارة الأعمال التي لا غنى عنها لأداء دورهم، مثل ضمان نجاح المشاريع ورصدها.

ويستلزم إدخال المزيد من التحسينات على إدارة شؤون الشركاء المنفّدين العمل من جميع كيانات الأمم المتحدة العاملة في مجال المساعدة الإنسانية. وعلى وجه الخصوص، لا يوجد أي شرط رسمي يحتِّم على الكيانات تبادل المعلومات بشأن أداء الشركاء المنفّدين، الذين يتعاقد الكثير منهم مع كيانات مختلفة في آن واحد. وهذا يزيد من خطر أن تتعاقد كيانات الأمم المتحدة عن علم مع شركاء منفّدين أداؤهم ضعيف في أماكن أحرى، أو مع من قد يشتبه في ممارستهم الغش أو من هم ضالعون فيه.

وقد تبلور خطر الغش على مدى فترة السنتين هذه، حيث خضع سبعة شركاء منفًذين للتحقيق أو هم قيد التحقيق للاشتباه في احتيالهم على الصندوق الإنساني المشترك للصومال. وقد كانت الحالة الأولى بوجه خاص غشاً متعمداً ومطرداً ومنتظماً على المكتب، مع دلائل قوية على أن كيانات متعددة وجهات مانحة أحرى ربما تعرضت للغش. وبالرغم من أن التحقيقات والإجراءات اللاحقة لا تزال جارية، فقد كشفت الإدارة عن

14-57018 **16/245**

مبلغ ١١,٣ مليون دولار يتعلق بعمليات الغش المعروفة في البيانات المالية. ويعتقد المجلس أن مقدار الأموال المعرضة للخطر، بالنظر إلى جميع الأموال اليي تم تمريرها إلى المنظمات غير الحكومية التي تم التحقيق معها، أو التي هي قيد التحقيق، بلغ وقت كتابة هذا التقرير ١٧,١ مليون دولار.

وواصل المكتب تعزيز ضوابطه رداً على عمليات الغش. وبينما لا تعتبر عمليات الغش غشاً مادياً في سياق البيانات المالية للأمم المتحدة، ثمة الآن حاجة إلى إنجاز مزيد من العمل على وجه السرعة لتقييم مدى مخاطر الغش في البيئات الأخرى المحفوفة بالمخاطر. ونتيجة لهذا العمل ومواصلة تعزيز الضوابط، من المرجح أن يُكشف عن المزيد من عمليات الغش.

لهج الأمم المتحدة في مكافحة الغش

ليس للإدارة لهج استراتيجي متكامل لمكافحة الغش. وقد قام المجلس بتقييم منفصل لنهج الأمم المتحدة في مكافحة الغش، ولم يجد دليلا على أن الإدارة فكرت ملياً في كيفية تحسين فهمها لخطر الغش الذي تواجهه والإجراءات اللازمة لمنع الغش وردع وملاحقة مرتكبيه على نحو أكثر فعالية، سواء داخل وحدات العمل أو على نطاق المنظمة. وعلى وجه الخصوص، لم يتم بصفة منتظمة تقييم احتمالات التعرض للغش على أيدي أطراف خارجية. ونظراً لحجم أنشطة الأمم المتحدة ودرجة تعقيدها على الصعيد العالمي والبيئات المحفوفة بالمخاطر التي تتم فيها هذا الأنشطة، فإن مستوى الغش المبلغ عنه في الوقت الحالي.

إدارة القوة العاملة

تشكل موافقة الجمعية العامة على مقترحات الإدارة المتعلقة بالتنقل تطوراً هاماً، غير أن تنفيذها ليس سوى خطوة واحدة نحو معالجة القضايا الشاملة في إدارة مورد الأمم المتحدة الرئيسي، ألا وهو قواها العاملة.

والأمم المتحدة بحاجة إلى استراتيجية مركزية خاصة بالمهارات وليس هناك أي آلية رسمية لتنسيق التعلم والتطوير الوظيفي داخل الإدارات وفي ما بينها. ويتولى عدد من المكاتب المنفصلة إدارة أنشطة تدريب الموظفين وتقديمها، ولكن ليس ثمة كيان وحيد هو المسؤول والمساءل عن تقييم احتياجات الأمانة العامة من التدريب. ولا توجد أية مراقبة مركزية للدورات التدريبية، ولا صورة واضحة عما إذا كانت دورات تدريبية إلزامية قد

نُظمت بشكل كامل ومُرض. وقد وضع مكتب إدارة الموارد البشرية استراتيجية جديدة بشأن التعلم والدعم الوظيفي، أقرتها لجنة الشؤون الإدارية يوم 7 حزيران/يونيه ٢٠١٤. وتمدف الاستراتيجية إلى تحسين تنسيق مبادرات التعلم والدعم الوظيفي في جميع أرجاء الأمانة العامة.

ولا تعكس عملية تخطيط القوة العاملة في الأمم المتحدة احتياجات المنظمة أو أولوياتها؛ والمهل المحددة لاستقدام الموظفين تُتجاوز باستمرار؛ ولا تُتخذ سوى إحراءات محدودة لمعالجة ضعف الأداء. ويجري التخطيط للقوة العاملة بعد أن توافق الجمعية العامة على الوظائف المدرجة في الميزانية. ومعنى هذا أن عدد الموظفين لا يعكس استراتيجيات المنظمة ومهامها، ولا يتوقع الاتجاهات المستقبلية والاحتياجات من حيث القوة العاملة داخل الإدارات. وعملية استقدام الموظفين تتجاوز باستمرار المهلة المحددة في ١٢٠ يوماً، وتفتقر المنظمة إلى مؤشرات الأداء الرئيسية الأوسع نطاقاً التي يمكن بواسطتها تقييم عملية استقدام الموظفين. وعندما يتولى الموظفون وظائفهم، يُصنف عدد قليل منهم ضمن الفئة غير المستوفية لتوقعات الأداء، وقد بلغ عددهم ١٣٥ فقط في جميع أنحاء الأمانة العامة حلال دورة تقييم الأداء الماضية، مما يدل على أنه لا تُتخذ سوى إحراءات محدودة لمعالجة ضعف الأداء.

التوصيات

تقدم المجلس بتوصيات في كل أحزاء هذا التقرير. وتقضي التوصيات الرئيسية بأن تقوم الإدارة بما يلي:

- (أ) تحديد الكيفية التي ستكون بها قادرة على ربط استهلاك الميزانية بشكل أوثق مع ما حققه ذلك من حيث النواتج والنتائج، وضمن أي إطار زميني ستكون قادرة على ذلك؛ وأحداً في الاعتبار هذا الهدف، وضع خطة مفصلة لترسيخ الإدارة القائمة على النتائج كجزء من العمل الاعتيادي؛
- (ب) إجراء استعراض لعملية وضع الميزانية وإتمام عملية محسَّنة لوضع الميزانية من بدايتها إلى نمايتها، بما في ذلك عناصر تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من التوسعة ٢ للمشروع المركزي لتخطيط الموارد (أوموجا)؛
- (ج) تسريع تنفيذ الضوابط المحسَّنة المنصوص عليها في إطار التوجيه والمساءلة العالمي لمكتب تنسيق الشؤون الإنسانية. وينبغي أن يتم هذا بواسطة نهج يستند بقدر أكبر إلى تقييم المخاطر وأكثر ومرنة في إدارة شؤون الشركاء المنفِّذين العمليات القطرية؛

14-57018 **18/245**

- (د) وضع نهج استراتيجي متكامل للتصدي للغش، اعتماداً على الأمثلة العملية العديدة المستقاة من الممارسات الجيدة التي يجري اعتمادها في جميع أنحاء العالم وتكييفها مع ظروف المنظمة. وستكون الخطوة الأولى هي تقييم وفهم نوع وحجم احتمالات الغش التي تتعرض الأمم المتحدة لها؟
- (ه) وضع استراتيجية متوسطة إلى طويلة الأجل للقوة العاملة وخطط عمل تشغيلية للقوة العاملة. وينبغي أن يُسترشد في هذه الاستراتيجية وتلك الخطط باستعراض لاستراتيجية المنظمة يقف على كل الفحوات التي تعتري الأعداد والرتب والمعارف والمهارات؛
- (و) وضع استراتيجية في مجال المهارات للموظفين على أساس فهم أحسن للقدرات الحالية والثغرات القائمة في مجال المهارات، كالمهارات التجارية اللازمة للمشاريع الكبرى، والمهارات اللازمة في أعقاب تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام وبدء تنفيذ النظام المركزي لتخطيط الموارد، مثل التدريب المهني على مهارات التدبير المالى.

متابعة التوصيات السابقة

من بين التوصيات الأربعين التي قدمها المجلس للفترة ٢٠١٠-٢٠١، ألهى المجلس لمنية منها في تقريره المؤرخ تموز/يوليه ٢٠١٣ بشأن حالة تنفيذ التوصيات (٨/68/163). ومن بين التوصيات الـ ٣٢ المتبقية، نُفذت ٢٠ (٣٣ في المائة) بالكامل، بالمقارنة مع معدل التنفيذ البالغ ٢٠ في المائة في فترة السنتين السابقة؛ وكانت ١١ (٣٤ في المائة) قيد التنفيذ؛ بينما تجاوزت الأحداث توصية واحدة منها.

ألف – الخلفية

1 - تمثل الأمم المتحدة ضمن منظومة الأمم المتحدة الأوسع نطاقاً المحفل الرئيسي الذي تعرب فيه الدول الأعضاء البالغ عددها ١٩٣ دولة عن آرائها، وذلك من خلال الجمعية العامة ومجلس الأمن والمجلس الاقتصادي والاحتماعي والهيئات واللجان الأخرى. وتستطيع المنظمة أن تبت في طائفة واسعة من المسائل المعقدة والحيوية. وفي المقابل، أدى ذلك إلى أن تصبح الأمم المتحدة منظمة معقدة تشمل مقراً في نيويورك (يتكون من إدارات ومكاتب متعددة)، وكذلك من كيانات (للعديد منها هياكل ونظم إدارها الخاصة بها) ومكاتب خارج المقر، وبعثات ومشاريع في جميع أصقاع العالم.

٧ - ويتناول المحلد الأول من البيانات المالية للأمم المتحدة جميع الأنشطة والكيانات والبرامج التي تندرج تحت رعاية الأمانة العامة للأمم المتحدة، وتشمل جميع الصناديق من غير صناديق عمليات حفظ السلام، وحسابات الضمان التابعة للأمم المتحدة، ولجنة التعويضات التابعة للأمم المتحدة، والمحكمة الدولية ليوغو سلافيا السابقة، والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، التي تُقدم عنها تقارير مستقلة.

٣ - وتتألف الحسابات من اثني عشر بياناً مستقلا مدعوماً بجداول وملاحظات، وهي تتضمن معلومات مالية وفقاً للمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة تتعلق بالصندوق العام للأمم المتحدة والصناديق المتصلة به، وأنشطة التعاون التقني، والصناديق الاستئمانية العامة، وصندوق معادلة الضرائب، والمخطط العام لتجديد مباني المقر، وصناديق أخرى. وتتضمن البيانات من الأول إلى الثالث المعلومات المتعلقة بجميع الصناديق. وتُقدم البيانات من الرابع إلى الثالث المعلومات المتعلقة بحميع الصناديق.

باء - الولاية والنطاق والمنهجية

٤ - قام مجلس مراجعي الحسابات بمراجعة البيانات المالية للأمم المتحدة واستعراض عملياتها لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، وفقاً لقرار الجمعية العامة ٧٤ (د-١)، الصادر في عام ١٩٤٦. وقد حرت عملية المراجعة وفقاً للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، ووفقاً للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات. وتقضي تلك المعايير بأن يتقيد المجلس بالشروط الأخلاقية وأن يخطط لأداء مراجعة الحسابات وتنفيذها للتأكد بدرجة معقولة من أن البيانات المالية خالية من الأخطاء الجوهرية.

وأحرى المحلس مراجعة الحسابات في مقر الأمم المتحدة في نيويورك وفي المكاتب
 الموجودة في جنيف وفيينا ونيروبي، وقام بزيارة عمليات ومشاريع ومكاتب في إثيوبيا

14-57018 **20/245**

والأراضي الفلسطينية المحتلة وكينيا والمكسيك وتوغو وكمبوديا وتونس، ولجنتين اقتصاديتين إقليميتين. ونسَّق المجلس عمله مع مكتب حدمات الرقابة الداخلية لتجنب ازدواجية الجهود وتحديد مدى إمكانية اعتماده على عمله. وقد نوقش تقرير المجلس مع الإدارة، التي أُدرجت آراؤها على النحو المناسب.

النطاق

7 - قام المجلس بمراجعة الحسابات أساساً ليتمكن من تكوين رأي عما إذا كانت البيانات المالية للمحكمة تعرض بشكل نزيه الوضع المالي للأمم المتحدة في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٣، ونتائج عملياتها وتدفقاتها النقدية في الفترة المالية المنتهية في ذلك التاريخ، وذلك وفقاً للمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة. وتضمن ذلك تقييماً لما إذا كانت النفقات المسجلة في البيانات المالية قد صُرفت من أجل الأغراض التي وافقت عليها مجالس الإدارة وما إذا كانت الإيرادات والنفقات قد بُوِّبت وسُجلت بالشكل الصحيح وفقاً للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة. وتضمنت مراجعة الحسابات استعراضاً عاماً للنظم المالية والضوابط الداخلية وفحصاً اختبارياً لسجلات المحاسبة وغيرها من المستندات الداعمة بالقدر الذي اعتبره المحلس ضرورياً لدعم رأيه المتعلق بمراجعة الحسابات.

٧ - واستعرض المجلس أيضاً عمليات الأمم المتحدة بموجب البند ٧-٥ من النظام المالي، مركِّزاً على مجالات بالغة الأهمية لقدرات الأمم المتحدة وإدارتها الفعالة وسمعتها: الإدارة، ولا سيما الإدارة المركزية للمخاطر (الفرع دال أدناه)، والإدارة المالية والرقابة الداخلية (الفرع هاء)، وعملية وضع الميزانية العادية (الفرع واو)، ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية وإدارته للموارد الخارجة عن الميزانية (الفرع زاي)، ولهج المنظمة في التصدي للغش (الفرع حاء)، وإدارة القوى العاملة (الفرع طاء).

٨ - وتعكس المجالات المفحوصة الكثير من المخاطر الشديدة التي تتهدد المنظمة برمتها والتي حددها الإدارة العليا في أيار/مايو ٢٠١٤. ويُقصد من تغطية هذه المواضيع إكمال الفحوص المنفصلة التي يجريها المجلس لكبريات مشاريع التحول في أساليب عمل المنظمة، ولا سيما التقرير المرحلي الثالث للمجلس عن النظام المركزي الجديد لتخطيط الموارد (٨/69/158)، الذي نشر في تموز/يوليه ٢٠١٤. ويعلق المجلس أيضاً في هذا التقرير على الإدارة العامة للتحوّل في أساليب عمل الأمم المتحدة.

حيم - الاستنتاجات والتوصيات

١ - متابعة توصيات المحلس السابقة

9 - من بين التوصيات التي قدمها المجلس والبالغ عددها ٤٠ توصية في فترة السنتين المجلس ثمان توصيات في تقريره الصادر في تموز/يوليه ٢٠١٣ بشأن حالة تنفيذ التوصيات (A/68/163). ومن بين التوصيات المتبقية البالغ عددها ٣٢ توصية، نُفِّذت ٢٠ توصية (٣٣ في المائة) بالكامل، بالمقارنة مع معدل التنفيذ البالغ ٢٠ في المائة في فترة السنتين السابقة؛ وكانت ١١ (٣٤ في المائة) قيد التنفيذ؛ بينما تجاوزت الأحداث توصية واحدة منها.

10 - وفي التقرير الصادر في تموز/يوليه ٢٠١٣ بشأن حالة تنفيذ التوصيات، ألهى المجلس ثمان توصيات، شارحاً بالتفصيل أسباب ذلك وذاكراً أنه سيعيد النظر في المسائل الكامنة خلال عمليات المراجعة في المستقبل، وسيقدم توصيات جديدة عند الاقتضاء (٨/68/163) الفقرات من ٢٩ إلى ٣٧). وفيما عدا ذلك، يكرر المجلس تأكيد جميع التوصيات السابقة الجاري تنفيذها. وترد تفاصيل أكثر عن حالة التنفيذ في مرفق هذا الفصل.

11 - وينطوي الطابع الاستراتيجي لبعض التوصيات، مثل تنفيذ نهج الإدارة المركزية للمخاطر، على إصلاحات أساسية للنظام الإداري للأمم المتحدة. ومن المناسب تماماً أن هذه الإصلاحات ستستغرق سنوات لكي تُنفَّذ تنفيذاً كاملا. ومن ثم يعتبر المجلس أن معدل التنفيذ يمثل تقدماً حيداً.

17 - وفي نهاية فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٦، كانت ثمان من بين سبع وستين توصية قدمها المجلس في الفترة ٢٠٠٨-٢٠١٩ قيد التنفيذ. ومن بين تلك التوصيات، كانت ست توصيات رهينة ببدء العمل بالنظام المركزي الجديد لتخطيط الموارد (أوموجا) في الأمم المتحدة.

دال - الإدارة

17 - شدَّد المجلس في تقريره السابق على ضرورة تقوية نظام الإدارة في الأمم المتحدة، مركِّزاً على المساءلة والتقدم المحرز في تنفيذ نهج الإدارة المركزية للمخاطر ((Vol. I)) ٨/67/5 للمخاطر الفصل الثاني، الفرع دال). وأبرز المجلس أيضاً الدروس المستقاة من فحصه الجاري لكبريات مشاريع التحول في أساليب عمل المنظمة، وأوصى باتباع نهج أكثر تكاملا واستراتيجية إزاء تحسين أساليب العمل.

14-57018 22/245

16 - ويتمثل دور الإدارة في تحقيق أهداف المنظمة. ولهذا الغرض تحتاج الإدارة إلى إنشاء نظام فعال للإدارة، يشمل هياكل وأساليب عمل وضوابط فعالة ونظماً وقواعد واضحة، والمعلومات الضرورية لفهم الأداء ومعرفة المواضع التي يجب التدخل فيها. ويتعين تحديد أي شيء يهدد تحقيق الأهداف أو يمثل خطراً على تحقيقها وإدارته بفعالية، ولذا من الأهمية مكان اتباع لهج شامل على صعيد المنظمة ككل.

١ - الإدارة المركزية للمخاطر

10 - تعمل الأمم المتحدة في بيئة معقدة ومتقلبة ومعرضة للأخطار، وتنجز أهدافها ضمن طائفة واسعة من الولايات. ويجب أن تكون قدرة المنظمة على حماية نفسها من أي شيء يهدد إنجاز أهدافها الحيوية أو على الاستفادة من الفرص المتاحة للإنجاز بشكل أكثر فعالية من حيث التكلفة، موضع تركيز رئيسي للإدارة الاستراتيجية للمنظمة. والإدارة المركزية للمخاطر عملية تقودها الإدارة العليا، بمشاركة جميع الموظفين، وتُنفذ لدى وضع الاستراتيجيات على صعيد المنظمة ككل. وهذه العملية مصممة بحيث تمكن من التعرُّف على الأحداث التي قد تؤثر في الكيان، وتوفير ضمانات معقولة بشأن إنجاز أهداف الكيانات. وهي عملية منتظمة تحدَّد بواسطتها المخاطر والفرص التي تؤثر على المنظمة ككل، وترتب بحسب الأولوية وتُعالج (تُدار).

17 - وأبرز كلُّ من المجلس واللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة ضرورة أن تكون الإدارة المركزية للمخاطر إحدى أسمى أولويات المنظمة، وأن تتولى الإدارة العليا قيادتها. والإدارة ملتزمة بتنفيذ نهج لإدارة المخاطر على صعيد المنظمة ككل، وقد أحرزت تقدماً إيجابياً أثناء عام ٢٠١٣ وفي أوائل عام ٢٠١٤.

1V - وبعد أعمال تمهيدية واسعة من أحل إعداد سجل للمخاطر في المنظمة وتدريب الموظفين على مفاهيم لإدارة المخاطر تتوافق حيداً مع الممارسات الجيدة، حدَّدت لجنة الشؤون الإدارية في أيار/مايو ٢٠١٤ ستة مخاطر استراتيجية رئيسية تواجه المنظمة. وتعمل اللجنة على صقل فهمها لهذه المخاطر، لكنها تعرف بوجه عام كما يلي:

- الهيكل التنظيمي ودرجة التنسيق المنسجم للأولويات والأهداف
 - الحواجز التي تحول دون تنفيذ التحول التنظيمي
- عدم المرونة في الآليات الحالية للتخطيط الاستراتيجي وتخصيص الميزانية
 - سلامة الموظفين وأمنهم

- إدارة المخاطر الكامنة في التمويل من حارج الميزانية
 - إعداد قوة عمل قادرة ومدعومة جيداً

1 \ - وهذه خطوة هائلة للأمام وتمثل أكثر التطورات إيجابية بشأن الإدارة المركزية للمخاطر التي شهدها المجلس داخل الأمم المتحدة. وتتوافق الأخطار الرئيسية أيضاً مع الكثير من المسائل التي أبرزها المجلس في تقاريره المتعلقة بالأمم المتحدة خلال فترتي السنتين المنصرمتين؛ وكذلك مع مجالات الاهتمام الرئيسية في التقرير الحالي (حيث تعزز النتائج المتعلقة مثلا بعملية الميزنة ومواجهة الغش وإدارة قوة العمل الحاجة الماسة إلى تشديد قبضة الإدارة العليا بشأن المخاطر التنظيمية الرئيسية).

19 - ويتعين القيام بمزيد من العمل الكثير قبل البرهنة على أن استراتيجية الرد على المخاطر تفي بالغرض وتُحسِّن قدرة المنظمة على إدارة المخاطر بفعالية. وأُنشئ هيكل إداري مناسب لاستخلاص أكبر المخاطر والدفع بعجلة مهام الإصلاح التالية إلى الأمام، ألا وهي استحداث العمليات الإدارية وأطر الرقابة الداخلية للتخفيف من المخاطر بشكل فعال، مع احترام آراء الجمعية العامة وأصحاب المصلحة الرئيسيين في آن واحد. وفي أثناء أداء أي عمل، تشكل المخاطر المؤسسية الأساس لأداة إدارية استراتيجية حيوية يمكن بسهولة إدماجها ضمن الأهداف الاستراتيجية للمنظمة وعملياها المتعلقة بـ "سير الأمور على النحو المعتاد"، بينما تظل قابلة للتكييف وفقاً لتطور ما تواجهه المنظمة من تحديات ومخاطر.

7٠ - ويتعين للأولوية التي توليها حالياً للإدارة المركزية للمخاطر لجنة الشؤون الإدارية أن تتكرر على نطاق الأمانة العامة ككل. وبالرغم من أن جميع الإدارات قد شاركت في عملية تقييم المخاطر، فإن تسع إدارات فقط قد أعدت، أو هي في طور إعداد، سجلات المخاطر الداخلية الخاصة بها. وتواصل الإدارات إعداد خطط التنفيذ المحلية وتعريف الحوكمة وسلالم تصاعد حدة المخاطر. ومن أجل الحفاظ على الزخم الحالي، يتعين ترسيخ إجراءات إدارة المخاطر على نطاق المنظمة، وسيكون من شأن إعداد خطة واضحة للخطوات المقبلة الإسهام في تحقيق ذلك. وستتوقف فعالية العمليات الجديدة على نوعية إدارة المخاطر في جميع مستويات المنظمة، وعلى فعالية الإحراءات المتخذة لإدارة ما تتعرض له المنظمة من مخاطر و تخفيفها.

14-57018 **24/245**

٢ - المساءلة والإدارة القائمة على النتائج

المساءلة

71 - في أوائل عام ٢٠١٠، حددت الإدارة العناصر الرئيسية للمساءلة، يما في ذلك تعريف متفق عليه (A/64/640)، وقد نفذت منذ ذلك الوقت مبادرات ترمي إلى تقوية نظام المساءلة. وطلبت الجمعية العامة في قرارها ٢٠٩/٦٤ أن يقدم الأمين العام تقريراً عن التقدم المحرز بشأن الموضوع كل سنة. وفي كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، أبرز الأمين العام في تقريره المرحلي الثالث (A/68/697) المبادرات الجارية وكذلك التقدم المحرز، يما في ذلك ما يلي: (أ) إنشاء بوابة تجمع في مكان واحد جميع الوثائق المتعلقة بأداء المنظمة بشأن المساءلة؛ و (ب) تبسيط اتفاقات كبار المديرين للتركيز على الأولويات البرنامجية الخمس الكبرى لكل مدير من كبار المديرين وإسناد مسؤولية أكبر عن تقييم نظم المراقبة الداخلية ورصد امتثال الموظفين للأنظمة والقواعد.

77 - ومع الاعتراف بالخطوات التي تتخذها الإدارة، فإن ثمة بحالات لا تزال تثير القلق يتعين معالجتها، من بينها مشكلات في إطار المساءلة الراهن. وعلى سبيل المثال، فإن عملية الميزانية العادية (الجزء واو أدناه) تظل عائقاً هيكلياً يحول دون تحسين المساءلة، لأنه يستحيل الربط بين إنجاز النواتج والنتائج من جهة والتكاليف الفعلية من جهة أخرى، ومن ثم لا يخضع المديرون أبداً للمساءلة عن الأداء من الناحية الفعلية.

77 - وفي الفرع زاي (بشأن مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية)، يبرز المحلس الحاجة، حيثما تتطور عمليات معقدة، إلى إعادة تصميم أطر المساءلة وتقييمها بشكل مستمر عوضاً عن الاعتماد على الترتيبات الطويلة القائمة منذ عهد طويل. وعلى سبيل المثال، فإن المساءلة عن إدارة الصناديق المشتركة القطرية قد تطورت بمرور الزمن لكي تصبح مشتركة بين منسق الشؤون الإنسانية المعيَّن داخل البلد ووكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية والمراقب المالي. ولا تثير المساءلة المشتركة القلق من حيث المبدأ، ولكن الأمر يقتضي، مثلما يبرز هذا التقرير، الزيد من الوضوح في الأدوار والمسؤوليات المتعلقة باتخاذ القرار.

7٤ - وفي الفرع حاء من هذا التقرير، يبرز المجلس أن ١٣ في المائة من الموظفين لم يُتموا تقييماً للأداء بحلول كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، أي بعد نحو ١٠ شهور من انتهاء دورة الاستعراض؛ والعدد المنخفض (١٣٥ أو أقل من واحد في المائة) للموظفين على نطاق الأمانة العامة المصنفين بأنهم لم يفوا بتوقعات الأداء حلال السنوات الخمس الأحيرة؛ والافتقار إلى

المعلومات في نظام إدارة الأداء بشأن الإحراءات العلاجية اللازمة لمواجهة سوء الأداء وما إذا كان قد حرى متابعتها.

٢٥ - وتُقوِّض المجالات المثيرة للقلق مصداقية نظام تقييم الأداء (وهو شاغل طويل الأمد لدى اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية) وتشير إلى وجود حواجز ثقافية متجذِّرة للغاية تحول دون معالجة أداء الموظفين، ومن ثم تحسين المساءلة، في المنظمة. ويقوم مكتب إدارة الموارد البشرية حالياً باستعراض لنظام إدارة الأداء، تنوي اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية استعراضه في سياق تقريرها المقبل عن إدارة الموارد البشرية.

الإدارة القائمة على النتائج

77 - تحظى القدرة على فهم ما حرى إنجازه لأي مستوى من استهلاك الميزانية بأهمية أساسية للإدارة والمساءلة الفعالتين في المنظمة. وسبق للمجلس أن أبرز عدداً من الحواجز التي تحول دون تطوير الإدارة القائمة على النتائج في الأمم المتحدة، من ضمنها تخطيط البرامج المتسم بالتعقيد البالغ على نحو لا يتماشى مع خطط عمل المنظمة وأهدافها الاستراتيجية؛ وقلة التركيز على النتائج وغيرها من أوجه الضعف في الأطر المنطقية؛ والافتقار إلى التقارير المتكاملة عن الأداء والجوانب المالية. ويدلي المجلس في هذا التقرير بمزيد من التعليقات عن تلك المسائل في إطار متابعة توصياته السابقة في الفرع واو أدناه وفي المرفق الأول لهذا التقرير، لكنه بوجه عام يعتبر أن الحواجز لا تزال قائمة.

۲۷ - وفي آذار/مارس ۲۰۱۳، حدَّد الإطار المفاهيمي الخاص بالإدارة بشأن تحسين المساءلة وإدارة المخاطر (A/64/640) ثلاث مسائل هيكلية يتعين مواجهتها قبل أن يكون بوسع المنظمة تنفيذ نهج الإدارة القائمة على النتائج:

- تحسين صياغة الأطر المنطقية، وهو ما يجري معالجته حالياً من خلال حلسات العمل التي تُعقد بين إدارة الشؤون الإدارية ومختلف "القائمين على العملية"
- تحسين توقيت إصدار تقارير الأداء البرنامجي، وهو ما يجري معالجته حالياً من خلال برنامج تدريبي متواصل على إعداد تقارير الأداء
- قدرة نظم المعلومات الإدارية الحالية على ربط النتائج المنجزة بالموارد على صعيدي البرامج والبرامج الفرعية (نظام المعلومات المتكامل للرصد والوثائق، فيما يتعلق بالبرمجة والتخطيط والميزنة؛ ونظام المعلومات الإدارية المتكامل، فيما يتعلق بالإدارة

14-57018 **26/245**

المالية). وتعتزم الإدارة معالجة هذه المسألة عند تنفيذ التوسعة ٢ لنظامها الجديد للتخطيط المركزي للموارد (أوموجا)

7۸ - ودعت الإدارة فريقاً عاملا معنياً بنظام الإدارة القائمة على النتائج إلى الانعقاد للإشراف على الأعمال الجارية (A/68/697). وسيجري تنفيذ نظام الإدارة القائمة على النتائج على مراحل خلال فترتي السنتين ٢٠١٥-٥١٥ و ٢٠١٥-٢٠١٥ ، على أن يكون وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية هو المسؤول عن التنفيذ. بيد أن الجدول الزمني المقترح للتنفيذ لا يستند إلى خطة تفصيلية تحدد الأهداف والأنشطة والمعالم الرئيسية والآجال والميزانيات.

79 - أوصى المجلس في الفقرة 79 من تقريره بأن تحدد الإدارة الكيفية التي ستتمكن بها من ربط استهلاك الميزانية بشكل أوثق مع ما تحقق من حيث النواتج والنتائج، والإطار النرمني الذي سيمكنها في حدوده تحقيق ذلك؛ وأن تضع، مراعاة لهذا الهدف، خطة مفصلة لترسيخ الإدارة القائمة على النتائج كجزء من العمل الاعتيادي، مع تحديد المسؤوليات والموارد بوضوح.

٣٠ - ومن أجل مساعدة الإدارة على المضي قدماً في تنفيذ الإدارة القائمة على النتائج دعماً لنظام فعال للمساءلة، يلاحظ المجلس ما يلي:

- أهمية القيادة المرئية من قِبَل الإدارة العليا في تعزيز نظام المساءلة ككل والنهوض به عن طريق "ضبط الإيقاع على مستوى القمة" بشكل ملائم من أجل المضي قدماً في تنفيذ الإدارة القائمة على النتائج
- الحاجة إلى بناء ثقافة قوية للتقييم الذاتي من قِبَل مديري البرامج. ولا تمتلك أغلب الإدارات أي قدرة داخلية على تقييم كفاءة وفعالية عملياتها. وعلى سبيل المثال، فقد أفاد مكتب خدمات الرقابة الداخلية في نيسان/أبريل ٢٠١٣ بأن ١٨ فقط من برامج أو إدارات الأمم المتحدة لديها وحدات مكرسة للتقييم (انظر ٨/68/70) الفرع ثالثا ألف)

٣ - التحوُّل في أساليب العمل

٣١ - استمر المجلس في تقديم تقارير منفصلة عن التقدم المحرز في ثلاثة مشاريع كبرى للتحوُّل في أساليب العمل (أو التحوُّل التنظيمي) في الأمم المتحدة، ألا وهي: المخطط العام لتحديد مباني المقر ((A/69/5 (Vol. V))؛ والنظام المركزي الجديد لتخطيط الموارد (أوموجا)

(A/69/158)؛ واعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام (A/69/155). وأفاد المجلس أيضاً عن تنفيذ استراتيجية تقديم الدعم الميداني على الصعيد العالمي في أحدث تقاريره عن عمليات حفظ السلام (A/68/5 (Vol. II)). ويتضمن كل مشروع من مشاريع التحوُّل في أساليب العمل استثمارات كبيرة، وتنطوي هذه المشاريع، إذا أُحسن إدارها، على إمكانية تحقيق فوائد كبيرة وتحديث إدارة الأعمال في الأمم المتحدة.

٣٢ - ووافقت الإدارة على توصية المجلس السابقة بإعداد خطة عمل تتناول الدروس الرئيسية الخمسة عن الإدارة الفعالة لمجمل عملية التحوُّل في أساليب العمل، وإظهار كيفية تنفيذها لعملية تحكم أكثر استراتيجية وشمولية في إنجاز برامج التحول في أساليب العمل. وبالرغم من بدء الأعمال التمهيدية المتعلقة بوضع خطة عمل في عام ٢٠١٣، فإن خطة العمل لم تكتمل بعد. بيد أنه حرى تنفيذ عدد من الإحراءات الرامية إلى تحسين تحديد وإدارة المغول المتحققة، وتحسين سبل تدبير المشاريع وإدارة المخاطر، وتحسين تتبع التكاليف والتقدم المحرز والإبلاغ عنهما.

٣٣ - وقدَّم المجلس تقارير منفصلة عما تحقق وما لم يتحقق في هذه المبادرات، لكنه يود أن يشير هنا إلى خطوات إيجابية اتُخذت لتحسين تركيز لجنة الشؤون الإدارية عموماً على التحوُّل في أساليب العمل:

- تحسَّنت تقارير كل من الإدارة العليا والجمعية العامة عن التقدم المحرز بشأن مشاريع التحوُّل الكبرى من حيث الكيف والتواتر، مع إيلاء عناية أكبر لأوجه الاعتماد المتبادل بين الأنشطة والدروس، والمخاطر، والمسائل المستجدة
- حسَّنت اللجنة عملياتها المتعلقة بصنع القرار، حيث أدخلت العمل بنهج رسمي منظَّم في إثارة بنود حدول الأعمال وتوثيقها وتسجيل القرارات ومتابعتها. ويؤدي ذلك إلى تحسين التعريف بالمسائل الاستراتيجية والمساءلة بشأتها، كما يؤدي إلى تحسين وعي الإدارة العليا بكيفية تأثير أنشطة التحوُّل الكبرى على المنظمة وبالدور الذي يتعين عليهم الاضطلاع به دعماً للإنجاز الناجح
- حدَّدت اللجنة الحواجز التي تحول دون التحوُّل التنظيمي بوصفها خطراً استراتيجياً يشمل ثقافة درء المخاطر السائدة بشدة في المنظمة والتي تقوِّض الاستعداد لإعادة النظر في ممارسات العمل الراسخة. وتتضمن إجراءات التخفيف اتخاذ لهج أكثر انسجاماً إزاء التحوُّل في أساليب العمل يقوم على وجود نموذج واضح ومشترك لمقصد الأعمال يدعمه إطار إداري فعال

14-57018 **28/245**

٣٤ - ويتعين إحراز المزيد من التقدم نحو إدارة أكثر فعالية لأوجه أنشطة التحوُّل كبرنامج منسجم لتغيير أساليب العمل، لا سيما في المجالات التالية:

- الحاجة إلى رؤية واضحة المعالم ومتفق عليها لمستقبل الأمم المتحدة تزوِّد المديرين بفهم أفضل للتغييرات اللازمة ولدورهم في تحقيق برنامج تحوُّل أوسع
- الحاجة إلى نموذج تشغيلي مستهدف متفق عليه ورفيع المستوى يكون مُتكيِّفاً للوفاء بالمتطلبات التشغيلية المتغيرة من أجل تحقيق الرؤية وحيني الفوائد المرجوة. وينبغي أن يحدِّد معالم الهيكل التنظيمي الأمثل، يما في ذلك تحديد العمل المنجز ومكان إنجازه ومن يُنجزه، ووفقاً لأي عمليات محدَّدة وأي سياسات متفق عليها وأي قواعد عمل
- المزيد من الاعتراف بما يخضع له رؤساء وحدات العمل من مساءلة بشأن تنفيذ سبل العمل الجديدة والمحسَّنة، وهو ما يمثل درساً هاماً نابعاً من التنفيذ الأولي للنظام المركزي الجديد لتخطيط الموارد في عمليات حفظ السلام
- الحاجة المتواصلة إلى خطط للمشاريع مضمونة بشكل مستقل تربط ميزانيات المشاريع بالمنجزات المستهدفة منها، على نحو يساعد الإدارة على رصد التقدم المحرز بالمقارنة بالنفقات، وفي التخطيط بشكل أكثر فعالية وواقعية.

٣٥ - وتتسم الإدارة الفعالة للتغيير على هذا النطاق بالتعقيد والصعوبة، حصوصاً في ضوء الثقافة الراسخة منذ أمد بعيد وسبل العمل الموروثة في الأمم المتحدة. وتعترف لجنة الشؤون الإدارية بشكل متزايد، خصوصاً من خلال تجربة تنفيذ النظام المركزي الجديد لتخطيط الموارد، بأنها قد تحتاج إلى إعادة تقييم ما إذا كانت المنظمة تمتلك المواهب والموارد اللازمة لترسيخ سبل العمل الجديدة والإدارة والتحسين المستمرين للإنجاز اليومي.

٣٦ - ويوصي المحلس بأن تقيِّم لجنة الإدارة ما إذا كانت تمتلك الأدوات والقدرات اللازمة لدعمها في إدارة برنامج التحسين التنظيمي، وأن تضع خطة لسد أي ثغرات.

هاء - الأداء المالي والإدارة المالية

١ - الأداء المالي

٣٧ - يعرض التقرير المالي الذي أعدته الأمانة العامة والوارد في الفصل الرابع أدناه نظرة عامة شاملة عن الوضع المالي للأمم المتحدة. وبوجه عام، يظل الوضع المالي الموحد للأمم المتحدة سليماً في ظل توافر أصول كافية للوفاء بالالتزامات. لكن وفي حين أن بعض القطاعات غنية من حيث السيولة النقدية، فإن قطاعات أخرى عانت من ضغوط في مجال تدفق النقد خلال فترة السنتين، لا سيما الصندوق العام.

77 - وقد سجلت البيانات المالية الموحدة للأمم المتحدة عجزاً قدره ٢٥٥ مليون دولار (٢٠١٠-٢٠١١) عجز قدره ١٨٤ مليون دولار) ونقصاً صافياً في الإيرادات مقابل النفقات قدره ٩١٧ مليون دولار (٢٠١٠-٢٠١) بلغ النقص الصافي ١,٢٣ بليون دولار) حينما تؤخذ في الحسبان النفقات الإضافية لاستحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد. وحرى تمويل النقص من الاحتياطيات. ومنذ عام ٢٠١١، انخفض مجموع احتياطيات وأرصدة صناديق الأمم المتحدة بمقدار ٤٧٨ مليون دولار (٢٤ في المائة) وصولا إلى ١,٥٥٠ بليون دولار.

٣٩ - وتبيِّن النسب المالية الواردة في الجدول ثانيا - ١ أنه حينما يجري توحيد جميع الأموال، تتوفر للأمم المتحدة سيولة كافية من حيث النقدية والاستثمارات والمخزون من صناديق النقدية المشتركة لتسديد التزاماتها الجارية (مجموع الخصوم عدا التزامات ما بعد التقاعد). بيد أن سيولة المنظمة قد تراجعت منذ الفترة ٢٠٠١-٧٠، وهو ما يظهره التراجع في نسبة السيولة النقدية والاستثمارات مقابل مجموع الخصوم. وعلى النحو المبين في التقرير المالي (انظر الفصل الرابع، الفقرة ١٢ أدناه)، فإن الضغوط في مجال تدفق النقد التي واجهها الصندوق العام في الفترة ٢٠١٢-٣٠١ أدت إلى الحاجة للاقتراض مؤقتاً من صندوق رأس المال المتداول.

14-57018 **30/245**

الجدول ثانيا - ١ نسبة مجموع الأصول المحتفظ بما كنقدية واستثمارات ومعدل العائد الفعلي

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	77-77	17,7	7.//-7./.	77-77
مجموع النقدية والاستثمارات والاستثمارات في صناديق				
النقدية المشتركة	7 1 1 1 1 1 1 1 1	2 . 7 9 0 7 7	W 791	7 110 717
محموع الأصول	० ४८८ ८६।	۷ ۲۰٦ ٥٣٨	۸ ۱۱۹ ۳۱۲	V V • V 9 0 A
محموع الخصوم ''الجارية'' (عدا التزامات ما بعد التقاعد)	1007178	7 6.7 711	7 17 17	۲ ۰ ٦٧ ٦٨٥
نسبة النقدية والاستثمارات إلى الخصوم الجارية	۱,۸٥:۱	۱,٦٧:۱	۱,۲۸:۱	1,٣٦:1
النقدية والاستثمارات والاستثمارات في صناديق النقدية المشتركة كنسبة من مجموع الخصوم (نسبة مثوية)	00	00	٤٥	٣٩
إيرادات الاستثمارات كمعدل عائد فعلي على صناديق				
إيرادات المستدرات المعدن فالمدي فلمي فلما ويقا النقدية المشتركة للأمم المتحدة (نسبة مئوية)	۸,٧	0,0	٤,٢٣	١,٨٥

المصدر: المجلد الأول من البيانات المالية للفترة من عام ٢٠٠٦ إلى عام ٢٠١٣.

25 - ويبيِّن الجدول ثانيا - ١ أيضا أن النقدية والاستثمارات والاستثمارات في صناديق المشتركة الواردة في المجلد الأول قد انخفضت من ٣,٧ بلايين دولار في الفترة ٢٠٠٩ المشتركة الواردة في المجلد الأول قد انخفضت من ٢٠١٦. ويعزى التغيُّر في حجم النقدية بقدر كبير إلى استهلاك أرصدة الاستثمارات التي كانت في حوزة المخطط العام لتجديد مباني المقر لتمويل أعمال التشبيد الجارية خلال فترة السنتين. ويعكس الجزء المتبقي من التغيُّر تمويل زيادة النفقات مقابل الإيرادات بزهاء ٥٠٠ مليون دولار من الاحتياطيات.

٢ - إطار الرقابة الداخلية

13 - يمثل إنشاء إطار محكم للرقابة الداخلية، يستند إلى المسؤولية الجماعية، جانباً أساسياً من الإدارة الفعالة والإدارة المركزية للمخاطر. ومثلما أفاد به المجلس من قبل ولا يزال يلاحظه، درجت المنظمة على تفضيل الامتثال الفني ولديها ضوابط متينة على مستوى المعاملات المتعلقة بالإيرادات والنفقات، تستند إلى النظام المالي والقواعد المالية. والضوابط مترسخة إلى حد كبير في نظام المعلومات الإدارية المتكامل، وتبدو في كثير من الحالات معقدة أكثر من اللازم كما يتضح من بدء العمل بالعمليات والضوابط المبسطة في النظام المركزي الجديد لتخطيط الموارد.

25 - وفي المقابل، لا يزال ثمة نقص في الضوابط المتاحة للإدارة على المستويات العليا لمراقبة وضع المنظمة المالي وأدائها عموماً، والإشراف الفعلي على موارد المنظمة والاستفادة منها، ضوابط متخلفة. غير أن الإدارة أحرزت مؤخراً تقدماً كبيراً نحو ترسيخ لهج الإدارة المركزية للمخاطر واتخذت خطوات لتحسين التقارير المالية المقدمة إلى الإدارة العليا. ففي ما يتعلق بالتقارير المالية، على سبيل المثال، بدأت الإدارة في تزويد لجنة الشؤون الإدارية بتحليلات وتعليقات شهرية عن النسب والمؤشرات المالية الرئيسة تغطي تنفيذ الميزانية والسيولة واستخدام الأصول والاستدامة المالية. وتزود اللجنة أيضاً، على النحو الموصى به من قبل، بتقرير فصلى يحلل الأرصدة النقدية والاستثمارية لدى الأمانة العامة.

93 - وتحتاج اللجنة إلى المزيد من المعلومات المعمقة عن الأداء المالي من أجل ممارسة رقابة استراتيجية فعالة على موارد المنظمة. ويجب أن تتلقى الإدارة على جميع المستويات تقارير مالية شهرية شاملة تبين الإيرادات والنفقات الفعلية خلال الشهر ومنذ بداية العام وحتى تاريخه مقارنة بالميزانية والتوقعات، وبيانات ميزانيات شهرية تبين التوقعات المرجحة لوضع المنظمة في نهاية الفترة. وينبغي للحسابات الإدارية الشهرية أن تتضمن تعليقات مؤيدة بشأن كيفية حدوث التفاوتات بين النفقات الفعلية والميزانية والتوقعات، على نحو يتيح للجنة الإدارة رصد الأداء المالي، ومساءلة مختلف الإدارات والمكاتب ووحدات العمل عن الأداء، وتحديث الخطط المالية التشغيلية والاستراتيجية عما يعكس الأحداث الجارية خلال العام. وسوف تتيح المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام والنظام المركزي الجديد لتخطيط الموارد (أوموجا) على حد سواء الفرصة لتحسين التقارير المالية المقدَّمة إلى الإدارة بشكل ملحوظ، ولكن لا توجد حتى الآن خطط رسمية لإعداد مجموعة حديدة من التقارير المقدَّمة إلى الإدارة.

25 - ويوصي المحلس بأن تقوم الإدارة بإعداد خطط لإصدار حسابات إدارية شهرية وتقارير مالية محسَّنة للإدارة استناداً إلى الفرص التي تتيحها المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام والنظام المركزي الجديد لتخطيط الموارد على حد سواء.

٥٥ - وكما ذُكر سابقاً، فإنه إطار الرقابة الداخلية ليس موثقاً توثيقاً جيداً. وقد وافقت الإدارة على التوصية بأن توثّق إطار الرقابة الداخلية وأن تنشئ آلية للإدارة لتقيم فعالية الضوابط الداخلية على صعيد المنظمة (Vol. I)، الفصل الثاني، الفقرة (VV۱).

27 - ولم يجر بعد تنفيذ ذلك بالنظر إلى الأولويات الأحرى وإلى ضرورة معالجة هياكل المساءلة والإدارة المعقدة في منظمة شديدة التركيب. ولكن في عام ٢٠١٢، طولب مديرو ورؤساء دعم البعثات في بعثات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة بتقديم خطابات

14-57018 **32/245**

تمثيل توفر تأكيدات للإدارة العليا بشأن فعالية الضوابط الداخلية. ومن الممكن تطبيق هذه الآلية للإدارة والمساءلة بشكل أوسع على صعيد الأمانة العامة.

2٧ – ونفذت عدة كيانات داخل منظومة الأمم المتحدة الأوسع "بيان إدارة" أو "بيان عن الرقابة الداخلية" ضمن البيانات المالية، أو تنوي إعداده لإدراجه ضمنها. وفي هذه البيانات، تبيّن الإدارة نطاق وفعالية إطار الرقابة الداخلية في المنظمة، وترتيبات الإدارة، وعمليات إدارة المخاطر المطبقة خلال الفترة المشمولة بالتقرير. ويمكن للعمل اللازم لتنفيذ هذه البيانات أن يسفر عن إدخال تحسينات ملحوظة على أطر الرقابة الداخلية. بيد أن الأمم المتحدة تعتبر أنما غير جاهزة بعد لتنفيذ بيان من هذا القبيل، إذ يتعين القيام بمزيد من العمل لكي يجري أولا تحسين المساءلة وإطار الرقابة الداخلية وإدماج ذلك ضمن النظام المركزي لتخطيط الموارد.

٤٨ - يوصي المحلس بأن تقوم الإدارة، كجزء من عملها في محال الإدارة المركزية للمخاطر، بإعداد استراتيجية لتعزيز إطار المساءلة والرقابة الداخلية، يما في ذلك إعداد "بيان عن الرقابة الداخلية" أو وثيقة مماثلة. وتحل هذه التوصية محل توصية المحلس السابقة بشأن الرقابة الداخلية ((A/67/5 (Vol. I)).

٣ - الإدارة المالية

93 - تتطلب الإدارة المالية الجيدة التخطيط الفعال والرصد وإدارة المخاطر المتعلقة بأداء أي منظمة ووضعها المالين، وتكفل الإدارة المالية الجيدة المساءلة التامة أمام أصحاب المصلحة بشأن استخدام الموارد وتدبيرها بحصافة. وعادة ما تشمل الإدارة المالية الجيدة تخطيطاً مالياً محكماً يتكامل مع عمليات التخطيط الاستراتيجي والمؤسسي؛ وفهماً جيداً لمحمل تكاليف المنظمة؛ ومعلومات مالية عالية الجودة ومتاحة في الوقت المناسب مصمَّمة وفقاً لاحتياجات المستحدمين.

• ٥ - وقد أبلغ المجلس عن العمل المتواصل من أجل تبيان معلومات أفضل عن الأصول والخصوم في آخر تقاريره المرحلية بشأن المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، ولذا فإنه لا يعلق على إدارة الأصول في هذا التقرير.

النفقات البرنامجية والإدارية

٥١ - قبل فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، زادت الاشتراكات المقررة في كل فترة سنتين بالقيمة المطلقة، لكنها انخفضت كنسبة مئوية من مجموع الإيرادات (من ٦٤ في المائة في

الفترة ٤٠٠٠-٥٠٠٠ إلى ٥٥ في المائة في الفترة ٢٠١٢-٢٠١٣)؛ ويعكس ذلك اتجاهاً طويل الأحل لتزايد التبرعات لأنشطة محددة. وفي الفترة ٢٠١٢-٢٠١٣، انخفض أيضاً المجموع المطلق للاشتراكات المقررة بنسبة ٥ في المائة، بينما انخفضت النفقات بأقل من ١ في المائة، الأمر الذي أفضى إلى نقص بمقدار ٢٠٥ مليون دولار في الإيرادات مقابل النفقات واستهلاك أرصدة الاحتياطيات والصناديق.

٥٢ - ويؤدي الانخفاض في التمويل الرئيسي المقدَّم من الدول الأعضاء بالقيمة المطلقة وكنسبة من مجموع الإيرادات، مضافاً إلى استمرار الضغوط المالية والاستخدام المتزايد للتمويل الطوعي المخصص لأهداف محددة، إلى زيادة الحاجة إلى رصد واحتواء التكاليف الإدارية للمنظمة. ويقتضي ذلك معلومات مالية حيدة عن التكاليف والنفقات الإدارية مقابل التكاليف والنفقات البرنامجية (١)، استناداً إلى طريقة صحيحة لتحديد فئات التكاليف.

٥٥ - ولا تحلّل الأمم المتحدة بشكل منتظم حالياً تكاليفها الإجمالية في ما بين فئتي النفقات البرنامجية والإدارية. وتوزع الميزانية العادية التكاليف بين أنشطة الأمم المتحدة، يما في ذلك الوظائف الإدارية مثل حدمات الدعم المشتركة والأنشطة الإدارية. ويُقدِّر المجلس أن حوالي ٦٨ في المائة (٣,٨ بلايين دولار) من النفقات المدرجة في الميزانية العادية المبينة في البيان الرابع تتعلق بتنفيذ أنشطة مباشرة (برنامجية)، بينما يتعلق ٣٢ في المائة (١,٧ بليون دولار) بوظائف إدارية (٢).

20 - ولا تتضمن البيانات المالية ولا البيانات التي تستند إليها في التقارير المالية تحليلا لمستوى النفقات الإدارية المتكبدة ضمن ميزانيات الأنشطة المباشرة في البيان الرابع. وبالمثل، لا توجد طريقة لمعرفة مستوى النفقات الإدارية المتكبدة في تنفيذ الأنشطة الممولة من مصادر خارجة عن الميزانية. ولذا فإنه من المرجح أن تزيد التكاليف الإدارية للأمم المتحدة عن ٣٦ في المائة. وليس بوسع الإدارة بعد معرفة ما إذا كان هذا المستوى من النفقات الإدارية العامة مبرراً بحجم ما يدعمه من أنشطة برنامجية وغيرها، ولا بوسع المحلس أن يستنتج خلاصة من ذلك؛ ولا معرفة كيفية مقارنة هذا المستوى بأي معايير للقيمة لقاء المبلغ المدفوع بالنسبة لوظائف الأعمال المؤسسية.

14-57018 **34/245**

⁽۱) يمكن بوجه عام تقسيم تكاليف تقديم الخدمات العامة إلى تكاليف مباشرة متكبدة إما في تحقيق الأهداف المباشرة للمنظمة (نفقات "برنامجية")؛ أو تكاليف متكبدة لأداء وظائف مكاتب الدعم الإداري والوظائف المؤسسية (نفقات "إدارية").

⁽٢) خدمات الدعم المشتركة، والإعلام، والرقابة الداخلية، والأنشطة الإدارية المشتركة التمويل والمصروفات الخاصة، والأمن والسلامة، والاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين.

٥٥ - وتوفر المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام والنظام المركزي الجديد لتخطيط الموارد إمكانية لكي تفهم الأمم المتحدة على نحو أفضل تكاليف أنشطتها. وسيكتسي ذلك أهمية حيوية إذ يُرجَّح أن تستمر الضغوط المالية والتغيرات في منهجيات التمويل، الأمر الذي يزيد الضغط باتجاه إدارة النفقات الإدارية بأكثر الطرق صرامة وشفافية. وإلى حين امتلاك الإدارة معلومات أفضل عن التكاليف الإدارية والبرنامجية، فإلها لا تستطيع توفير ضمانات للدول الأعضاء بشأن كفاءة و فعالية استخدامها للموارد المالية.

٥٦ - ويوصي المجلس في الفقرة ٥٦ من تقريره بأن تعمِّق الإدارة فهمها لمجمل تكاليفها، وأن تنمي بالتالي القدرة على مقارنة نفقاتها الإدارية العامة ووضع معايير لها وأداء وظائفها العملية، من أحل زيادة فعالية الإنجاز من حيث التكلفة. وقد يستتبع ذلك إيجاد دفتر أستاذ عام يتضمن الرموز التحليلية للنفقات الإدارية والبرنامجية (وتصنيف كل معاملة وفقاً للرمز المناسب).

التزامات لهاية الخدمة

٧٥ - زادت التزامات استحقاقات نهاية الخدمة غير الموَّلة التي تتحملها الإدارة بما يقل قليلا عن ١٢ في المائة من ٣,٢ بلايين دولار إلى ٣,٦ بلايين دولار. وتعكس هذه الزيادة افتراضات الإدارة المحدَّثة بشأن العمر المتوقع عند الميلاد، وتكاليف الرعاية الصحية، ومعدل الخصم المستخدم في التقييم الاكتواري. ومن المرجح أن يستمر اتجاه زيادة التكاليف في المستقبل. وحيث أن الإدارة لا تستثمر في الأصول التي تقابل التغيرات في الالتزام الأصلي، فإن زيادة الخصوم حلال فترة السنتين تمثل زيادة مرجحة في التكاليف النقدية للمنظمة حلال الفترات المالية المقبلة من أجل تسديد الالتزام. ويمكن أن يؤثر ذلك على المبالغ المتاحة في المستقبل لتنفيذ الولايات.

٥٨ - وأعدت كيانات أخرى تابعة للأمم المتحدة خطط تمويل متوسطة الأجل بغرض التمويل الكامل لالتزاماتها المتعلقة باستحقاقات موظفيها. ويؤدي نهج تمويل الالتزامات المتعلقة باستحقاقات نهاية الخدمة إلى إيجاد قاعدة أصول تقابل التغيرات في الخصوم، على نحو يحد من تعرُّض الكيانات لزيادات في الالتزام الأصلي. والتزامات الأمم المتحدة المتعلقة باستحقاقات نهاية الخدمة مشمولة حالياً بالتزام الجمعية العامة بتسديد التكاليف النقدية للالتزام على أساس مبدأ "دفع الاستحقاقات أولا بأول".

٥٥ - ويعتبر المجلس أن نموذج التمويل القائم على "دفع الاستحقاقات أو لا بأول" يُعرِّض الحمعية العامة لمخاطر زيادة التكاليف النقدية في الفترات المقبلة. وحيث أنه يمكن أن توجد

فجوة زمنية كبيرة بين الزيادة في الالتزام نفسه والزيادة في تكاليف تسديد هذا الالتزام، فإنه يُخشى أن ترتفع التكاليف النقدية ارتفاعاً كبيراً في ظل نموذج التمويل القائم على دفع الاستحقاقات أو لا بأول وأن تبدأ في استهلاك نسب أكبر بكثير من الميزانيات السنوية.

7٠ - ويوصي المجلس بأن تُعِد الإدارة تقارير سنوية تتضمن معلومات مستكملة عن الاتجاهات وخيارات التمويل المتعلقة بالتزامات نهاية الخدمة بغية إبقاء الجمعية العامة على علم تام باحتياجات التمويل الأطول أجلا المرتبطة بنهج دفع الاستحقاقات أو لا بأول.

و او - الميز انية العادية

71 - يُشكِّل تخطيط الميزانية وإعدادها جزءاً أساسياً من أي نظام إداري فعال وهما من صميم الإدارة الجيدة للنفقات العامة. وتُشكِّل الميزانية في أي منظمة أداة أساسية لتبيان كيف ستُخصَّص الموارد من أجل تحقيق أهدافها الاستراتيجية. وينبغي أن تكون الميزانيات تجسيداً لأولويات المنظمة وتطلعاتها، وأن توصل رأي الإدارة بشأن الموارد اللازمة لتحقيقها، ومن ثم ترسيخ الشفافية وإرساء أسس الإدارة والرقابة الماليتين ومساءلة الإدارة عن الإنجاز. وفي غياب هذه الخصائص، تواجه المنظمة خطر عدم تخصيص الموارد النادرة واستخدامها على أفضل وجه، الأمر الذي يترك المنظمة في حرج حينما يُطلب منها أن تبرهن موضوعياً على ما تحقق باستخدام الموارد المقدَّمة، وبالتالي تقويض ثقة المولِّل.

77 - ويمكن أيضاً أن تكون الميزانية، إذا أُعدَّت واستُخدمت جيداً، أن تكون أداة بالغة الفعالية لتيسير التحوُّل في أساليب العمل، والاستجابة المرنة للأولويات الجديدة، والمبادرات الطويلة الأجل القائمة على الإنفاق من أجل الادخار، والسعي الجاهد للحصول على القيمة لقاء المبلغ المدفوع، والتخفيض المستدام للتكاليف. وعلى سبيل المثال، فإن المنظمات التي نجحت في إنجاز تحول في أساليب العمل قد استخدمت الميزانية كجزء لا يتجزأ من لهج تنظيمي يروم التحسين من خلال وضوح الرؤية بشأن المستوى المنخفض للميزانية التي سيتعين على المنظمة، أو على أجزاء من المنظمة، أن تعمل ها، بينما يجري الاستثمار في الأدوات والمهارات اللازمة لتحقيق نفس الناتج أو أكثر.


77 - وقد درس المجلس في السابق عملية وضع أهداف الإدارات الواردة في الأطر الاستراتيجية والإبلاغ عنها، والتقدم المحرز في اتخاذ لهج تنظيمي يستند إلى الميزنة القائمة على النتائج. وفي فترة السنتين الحالية، قام المجلس بدراسة عملية صياغة الميزانية وتقييم القيمة الاستراتيجية للميزانية كأداة إدارية مالية أساسية قياساً على أفضل الممارسات الدولية.

14-57018 **36/245**

75 - وتغطي الميزانية العادية (أو البرنامجية) للأمم المتحدة تكاليف الأمانة العامة للأمم المتحدة في نيويورك وجنيف وفيينا ونيروبي، واللجان الاقتصادية الإقليمية الخمس، والبعثات السياسية الخاصة، وعدد من مراكز الإعلام. وثمة دورة واضحة المعالم لصياغة الميزانية العادية والموافقة عليها، تُستخدم لبناء توافق الآراء بين الدول الأعضاء، وترجمة الولايات التشريعية إلى برامج، وللتخطيط والميزنة والرصد والتقييم. ومثلما جاء في ميثاق الأمم المتحدة، تقع على الجمعية العامة مسؤولية الموافقة على الميزانية العادية، بينما يتولى الأمين العام إعدادها. وتحكم القرارات ٢١٣/٤١ و ٢١١/٤٢ و ٢٦٩/٥٨ والنظام المالي والقواعد المالية عملية الميزانية العادية، وتحدّد أدوار الجهات المعنية كها.

70 - وتبدأ عملية الميزانية العادية حينما تتلقى الإدارات توجيهات بإعداد أطرها الاستراتيجية الفردية وتنتهي بموافقة الجمعية العامة على الميزانية بعد حوالي ٢٨ شهراً من ذلك (الشكل ثانيا - ١).

الشكل ثانيا - ١ عملية الميزانية العادية



المصدر: مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات.

77 - تعمل الإدارة وفق نهج "تصاعدي" تدريجي في صياغة الميزانية. ويقود مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات في إدارة الشؤون الإدارية التابعة للأمانة العامة ، الذي يرأسه المراقب المالي، العمليات المتصلة بالميزانية في المنظمة، يما في ذلك إنشاء وتطبيق السياسات والإحراءات المتعلقة بالميزانية. وتقوم كلٌ من الإدارات البالغ عددها ٣٧ إدارة باقتراح ميزانية استناداً إلى الاحتياجات السابقة، ولا سيما فترة السنتين السابقة. وتبدأ العملية على مستوى كل شعبة داخل كل إدارة، يتولى توحيدها المسؤول التنفيذي الأول. ويتولى مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات بعد ذلك توحيد ميزانيات الإدارات في هيئة مقترح ميزانية عام يعرض بالتفصيل احتياجات الأمم المتحدة الإجمالية من الموارد العادية.

١ - تقييم عملية صياغة الميزانية

77 - درس المجلس عملية صياغة الميزانية (باستخدام ثلاث إدارات كحالات إفرادية (^(۱)) بدءاً من النقطة التي يتم عندها تلقي الإدارات للتوجيهات المتعلقة بالميزانية إلى النقطة التي تصبح عندها ميزانية موحدة حاهزة لإعدادها من قِبَل إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات، قبل تقديمها إلى اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (الشكل ثانيا - ٢).

7۸ - وتُعِد الإدارات مقترحاها المتعلقة بالميزانية عند تلقي التوجيهات من مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات. ويحدث ذلك على أساس كل شعبة على حدة، ويتولى المكتب التنفيذي عملية توحيد تلك المقترحات لكي يوافق عليها وكيل الأمين العام المعني بالموضوع. ثم تُقدَّم المقترحات بعد ذلك للمكتب، ويجري فحصها وتوضيحها، قبل إبرام اتفاق بين المراقب المالي ووكيل الأمين العام المعني. ويتولى المكتب توحيد ميزانيات الإدارات في هيئة مقترح ميزانية عام، مشفوعة بوثيقة تكميلية أكثر تفصيلاً لتستخدمها اللجنة الاستشارية، يتولى المراقب المالي الموافقة عليها قبل تقديمها إلى إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات الإعدادها.

الوقت المنقضى لإصدار الميزانية


79 - يعتبر المجلس أن مدة الستة عشر شهراً التي تستغرقها عملية الميزانية العادية أطول ثما ينبغي، خصوصاً عند مقارنتها بالوقت المنقضي عادة في أغلب الحكومات الوطنية، وهو ستة أشهر. ويتضمن الجدول الزمني أيضاً قدراً كبيراً من تكرار أعمال الصياغة، إذ يتعين على الإدارة مراجعة الافتراضات المتعلقة بالتضخم وتقلبات العملة وغيرها من

14-57018 **38/245**

⁽٣) إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، وإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات، وإدارة الشؤون السياسية.

العوامل (إعادة تقدير التكاليف) أربع مرات على الأقل. وبشكل أعم، فإن الإدارة مطالبة بتحديد احتياجاتها من الموارد لأداء أنشطة ترمي إلى تحقيق أهداف وضعت قبل أكثر من عامين من بدء فترة الميزانية، وهو ما قد لا يتحقق فعلياً حتى ما يصل إلى سنتين بعد ذلك. ولا تتلقى الدول الأعضاء تقريراً عن نتائج استثمارها (تقرير أداء البرامج) سوى بعد أربع سنوات من الموافقة على الإطار الاستراتيجي (الشكل ثانيا - ٢).

الشكل ثانيا - ٢ نطاق استعراض المجلس لعملية الميزانية



التكلفة والجهد اللازمان لإصدار الميزانية

٧٠ - يعتبر المحلس، استناداً إلى دراسته، أن عملية الميزانية العادية تستهلك قدراً غير ضروري وغير متناسب من موارد منظمة بحجم الأمم المتحدة. ولا تُعمل الأمم المتحدة نظاماً لحساب التكاليف بحسب النشاط، الأمر الذي يجعل من الصعب على الإدارة فهم مقدار الجهد اللازم لإصدار مقترح الميزانية. بيد أن المجلس يُقدِّر الجهد المستهلك في إعداد مقترح الميزانية بأنه يتراوح بين حد أدى قدره ٣١٠٠ ساعة) وحد أقصى قدره

٧١ - ولم يقيِّم المجلس بالتفصيل الجهد المستهلك في بقية العملية، وصولا إلى موافقة الجمعية العامة على الميزانية، ولكن من المرجح أن يكون مقداره كبيراً بالنظر إلى مستوى الجهد المستهلك دعماً للجمعية العامة ولجالها. وفي حين أنه لا يتوفر تحديد حاسم للتكاليف، فإن المجلس يُقدِّر بوجه عام هذه التكاليف بما يعادل ١,٥ مليون دولار إلى مليوني دولار من الجهد الإضافي المنفق على حلسات الاستماع، بما في ذلك إصدار ١٠٦١ إجابة مكتوبة موجهة للجنة الخامسة.

مستوى التغير في الميزانية

٧٧ - يصبح حجم الموارد المرصودة لإعداد الميزانية المقترحة غير متناسباً أكثر بالنظر إلى المستوى المحدود من التغيير الحاصل في الميزانية من خلال العملية، ومن فترة سنتين إلى أحرى. فعلى سبيل المثال، فإن تكاليف الموظفين^(٥) قارة نسبياً من فترة سنتين إلى أحرى، وهي الجزء الأكبر الوحيد من الميزانية العادية (٤٦ في المائة، ارتفاعاً إلى ٦٨ في المائة إذا استُثنيت البعثات السياسية الخاصة). وتبرز مقارنة بين ميزانيات الإدارات التي خضعت لدراسة إفرادية ارتفاع النسبة المئوية لتكاليف الموظفين كنسبة المئوية من الميزانية، والتغير المحدود الحاصل مع مرور الزمن (الجدول ثانيا - ٢).

14-57018 **40/245**

⁽٤) يفترض هذا الحساب أسبوع عمل من ٤٠ ساعة و ٢٢٠ يوم عمل في السنة. وتبين المقابلات التي تجرى مع الإدارة بانتظام أن الموظفين يعملون عددا أكبر بكثير من الساعات، بما في ذلك نسبة عالية من العمل في عطلة نهاية الأسبوع، خصوصا على المستويات العليا، الأمر الذي يزيد من تكلفة الفرصة الضائعة لهذه العملة.

⁽٥) المرتبات والاستحقاقات والبدلات الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين.

الجدول ثانيا - ٢ تكاليف الموظفين كنسبة مئوية من الميزانية العادية للأمم المتحدة، بما في ذلك الإدارات التي خضعت لدراسة إفرادية (٢٠١٠ - ٢٠١٥)

_	3/.7-0/.7	77-77	7.//-7./.	
	٧٧ في المائة	٧٩ في المائة	٧٧ في المائة	إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات
	٩ في المائة	٨ في المائة	٧ في المائة	إدارة الشؤون السياسية
	٨٧ في المائة	٨٨ في المائة	٩٠ في المائة	إدارة الشؤون الاقتصادية والسياسية
	٤٨ في المائة	٤٦ في المائة	٢٦ في المائة	الميزانية العادية للأمم المتحدة
			ت	الميزانية العادية للأمم المتحدة (باستثناء البعثار السياسية الخاصة)
	٦٨ في المائة	٧٠ في المائة	٧١ في المائة	السياسية الخاصة)

المصدر: تحليل المجلس لبيانات الإدارة.

نطاق التحسين المكن

٧٧ - يشكل مستوى الجهد المبذول لإعداد الميزانية مثالا جيداً يدل على مدى استتراف العمليات الإدارية المتسمة بكثافة اليد العاملة وضيق الأفق لموارد الأمم المتحدة ولكنها تمثل من جانب آخر فرصة لإتاحة موظفي الشؤون المالية كي يضطلعوا بمزيد من الأنشطة المضيفة للقيمة. وأمام الإدارة فرصتان واضحتان لتحسين هذه العملية: في المجموعة التالية من تعليمات الميزانية (أيلول/سبتمبر ٢٠١٤) وعند تحديد عملية إعداد الميزانية من البداية إلى النهاية وأساليب العمل المرتبطة بها في إطار التوسعة ٢ لنظام أوموجا (أواحر عام ٢٠١٤ وما بعده). وكما ورد في الجزء دال (التحول في أساليب العمل) وفي التقرير الأحير للمجلس بشأن مشروع النظام المركزي لتخطيط الموارد (A/69/158)، فإنه لا بد للأمم المتحدة من الاستثمار في تنمية القدرة على إدارة أساليب العمل وتحسينها باستمرار.

٧٤ - ويكرس نحو ٩٠ في المائة من الجهد لإعداد الميزانيات المقترحة للإدارات و ١٠ في المائة لأنشطة التحقق والتوحيد التي يقوم بما مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات. ومن ثم، يرى المحلس أنه ينبغي أن ينصب الاهتمام في أي نشاط للتحسين على الحد من المعلومات المطلوبة، وبالتالي الجهد المطلوب من الإدارات أثناء تحسين نوعية المنتج النهائي. وثمة عدد من الفرص المتاحة للحد من الجهد الكبير المبذول، ومن ذلك على سبيل المثال:

(أ) الحد من كمية المعلومات المتماثلة المدخلة يدوياً في مختلف الاستمارات أو النظم؛

(ب) الحد من الأنواع الرئيسية من أنواع الاستمارات السبعة عشرة التي تستخدمها الإدارات. ولا يستخدم مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات اثنين على الأقل من هذه الاستمارات، وأجزاء من استمارتين أحريين. ومن شأن ذلك أن يحد من إعداد ما لا يقل عن ٨٠٠ من الاستمارات في جميع أنحاء المنظمة خلال عملية إعداد الميزانية؟

- (ج) تحديد مستوى التفصيل المطلوب لتبرير النسب الصغيرة نسبياً من الميزانية مثل السفر والضيافة والطباعة؛
- (c) توضيح مستوى التفصيل المطلوب من أجل توضيح التغييرات الحاصلة في الوظائف (٢١٦ في ميزانية الفترة ٢٠١٥- ٢٠١٥)، التي يتطلب كل واحد منها ملء استمارة تحتوي على معلومات مجزأة بدرجة غير عادية للتكاليف المعنية.

٧٥ - ومن شأن الحد من مستوى هذا الجهد أن يتيح للإدارة فرصة للنظر في تسلسل العملية وتوقيتها في الوقت الراهن. ويمكن أن يشمل ذلك مثلا انتظار معرفة الرقم الإجمالي لمشروع الميزانية قبل أن تبدأ الإدارات في إعداد مقترحات ميزانياتها.

٧٦ - يوصي المحلس الإدارة بإجراء استعراض طفيف لتغييرات "الكسب السريع" المدخلة على العملية الحالية للحد من الوقت والجهد اللازمين كجزء من المحموعة التالية من تعليمات الميزانية (أيلول/سبتمبر ٢٠١٤).

٧٧ - ويوصي المحلس الإدارة أيضاً بإجراء استعراض لعملية إعداد الميزنة وتنفيذ عملية محسنة من بدايتها إلى نمايتها، يما في ذلك عناصر تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من التوسعة ٢ لنظام أوموجا.

٢ - القيمة الاستراتيجية للميزانية

التقييم في ضوء الممارسات الجيدة

٧٨ - ينبغي أن يكون فهم القيمة الاستراتيجية التي تقدمها الميزانية إلى الدول الأعضاء نقطة انطلاق أي مبادرة ترمي إلى تحسين عملية إعداد الميزانية. والعملية الحالية تتيح للدول الأعضاء فرصة للتوصل إلى توافق في الآراء، وإعادة تأكيد الولايات وضمان توافر الموارد اللازمة لتنفيذ الولايات. وتوفر الميزانية للدول الأعضاء أيضا قدراً من اليقين بشأن ظرف التكاليف المتاح في فترة الميزانية. ويجب الإبقاء على هذه الخصائص أو تعزيزها في أي عملية في المستقبل.

14-57018 42/245

٧٩ - وقدر المحلس القيمة الاستراتيجية لعملية إعداد الميزانية العادية باعتبارها أداة من أدوات الإدارة على أساس المبادئ المشتركة لفعالية إدارة الميزانية (انظر الجدول ثانيا - ٣).

الجدول ثانيا - ٣

تقييم عملية إعداد الميزانية العادية في ضوء الممارسات الجيدة

مبدأ الممارسة الجيدة

تقييم المجلس للميزانية العادية

تحقيق أهداف المنظمة

تستخدم كأداة أساسية لتحديد الأولويات تعد على أساس كل إدارة على حدة، وبالتالي وتخصيص الموارد على النحو الأمثل من أجل فهي إذا طريقة غير فعالة لتحديد الأولويات وتخصيص الموارد من أجل تحقيق أهداف الأمم

الأساس التدريجي يقصر الموارد فعلياً على فئات التكاليف (مثل تكاليف السفر والموظفين) بالنسبة لكل من الأنشطة في ما بين دورات الميزانية، مما يؤدي إلى الحد من التغير الحاصل على مر الزمن وقلة الموارد التقديرية المتاحة للإدارة أو الدول الأعضاء لنقلها إلى الأولويات

تساعد على التفسير وتدعم عملية اتخاذ من الصعب إجراء مقارنة دقيقة بين فترات والمقارنات والنقاط المرجعية وتحليل والمقارنات وتحليل السيناريوهات السيناريوهات

القرارات بشكل فعال من حلال إتاحة السنتين منتجة للتعقيد الذي تتسم به المعلومات مستوى التفصيل الملائم واستخدام مبررات وعوامل مثل التضخم وتقلبات أسعار العملات واضحة لمستويات الموارد المرصودة، والمعايير المحاسبية. وهناك استعمال محدود والاستفادة الجيدة من التوقعات والاتجاهات للتوقعات والاتجاهات والنقاط المرجعية

ليس للإدارة، وبالتالي للجمعية العامة، أساس يذكر يمكن الاستناد إليه للطعن في صحة التكاليف حيث إن التكاليف الحقيقية لإنجاز الأنشطة غير معروفة

⁽٦) استُمدت هذه المبادئ من مبادئ صندوق النقد الدولي التوجيهية المتعلقة بإدارة الإنفاق العام والممارسات الجيدة التي أشار إليها البنك الدولي ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، إلى جانب حبرة المجلس في مجال الممارسات الجيدة على صعيد الحكومات الوطنية.

تقييم المحلس للميزانية العادية

الميزانية وليس لمراقبة تنفيذ الميزانية

الإشراف قعلياً على تنفيذ الميزانية. والوقت

المتاح لمكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات يُخصص معظمه لعملية إعداد

المسؤولين الإداريين من أجل تحقيق أوجه

الكفاءة أو التصرف من أجل المصلحة الجماعية

مبدأ الممارسة الجيدة

تيسِّر فعالية الإدارة المالية والرقابة المالية، الفهم المحدود للتكاليف الحقيقية للأنشطة، بوضع الأساس الذي تقوم عليه الرقابة بما فيها تكاليف العمليات من بدايتها إلى الفعالة على تنفيذ الميزانية وإدارة الأبعاد فايتها التي تشمل شُعب المنظمة، يقلُّل من المالية لعمليات المنظمات

تسهِّل السعي عبر الإدارات إلى تحسين تعزِّز ثقافة حماية الميزانيات في كل من الإدارات

الفعالية من حيث التكلفة والحد من التي لا توجد فيها أي آلية أو حوافز لفرادى التكاليف على نحو مستدام

عدم نضج فهم الفوائد المحتملة لبرامج التحول (ماذا ستكون الفوائد بالضبط وكيف ومتى سيتم تحقيقها، يما في ذلك أي استثمارات لازمة لتحقيقها) لم يسفر بعد عن زيادات أو تخفيضات في ميزانيات المنظمة بأسرها، أو أحراء المنظمة أو فئات الإنفاق مثل تكنولوجيا المعلومات والاتصالات،

لا تُستخدم لتشجيع تحسين الأداء بمكافأة أداء أجزاء المنظمة ذات الأداء العالى، بإسناد مزيد من المسؤوليات إليها وإتاحة موارد إضافية لها من أجل إدارة مبادرات "العمل المشترك" مثل المكاتب التنفيذية المشتركة

أو العقارات أو تكاليف الموظفين

ليس هناك أي دليل على النظر في الفوائد التشغيلية والمالية التي يمكن تحقيقها من العمل المشترك أو نقل النشاط إلى الإدارات التي توجد في وضع أفضل للتعامل معها

تقوض مفهوم الميزنة القائمة على النتائج؟ ولا يشكل الإبلاغ وتقييم النتائج حزءا هاماً من عملية وضع الميزانية في المستقبل بسبب النهج التدريجي المتبع في إعداد الميزانية تدعم الميزنة القائمة على النتائج والإدارة

14-57018 44/245

العادي	للميز انية	تقييم الجحلس	الممارسة الجيدة	مبدأ
--------	------------	--------------	-----------------	------

هي حجر الزاوية في مجالي المساءلة والشفافية تقوِّض المساءلة؛ فالمسؤولون الإداريون ليست لهم سيطرة حقيقية على ميزانياهم، ولأنه من المستحيل الربط بين تحقيق النواتج والنتائج والتكاليف الفعلية فلا يحاسب المديرون على ذلك. وكما ورد في فترة السنتين السابقة، ثمة نقص في التقارير المتكاملة عن الشؤون المالية والأداء على جميع المستويات

لا معنى لاستراتيجية مالية طويلة الأجل أو تفضي إلى وضع توقعات على المدى الطويل

حيتى استراتيجية متوسطة الأحل أو بالأداء المالي تُستخدم لتحديد الاستراتيجية الاستراتيجية تعمل الإدارة العليا على وضعها ورصد أداء الإدارة والحكم عليه

المصدر: مجلس مراجعي الحسابات.

٨٠ - وفي حين أن عملية إعداد الميزانية العادية هي بمثابة ظرف مالي شامل متفق عليه يتيعن على المنظمة وعلى كل إدارة ووحدة عمل أن تعمل في إطاره، فإن الميزانية العادية للأمم المتحدة، قياساً على معايير أفضل الممارسات الدولية، توفر قيمة محدودة باعتبارها أداة إدارية على مستوى الاستراتيجي والتنفيذي. وحلاصة القول:

- إن الميزانية العادية لا تقوم على فهم دقيق للتكاليف الفعلية لإنجاز الأنشطة
- تقوِّض الإدارةُ القائمة على النتائج والمساءلة، حيث إن تقييم النتائج المحققة من استخدام الموارد لا يشكل عنصراً هاماً بما يكفي من عناصر القرار المتعلق بتخصيص المو ار د
- بوصفها عملية من عمليات الإدارة المالية الأساسية، فإلها لا تدعم قدرة الإدارة على إدارة وترتيب أولويات الإنجازات العملية في جميع وحدات المنظمة المنفصلة عن بعضها البعض
- لا تُستعمل كأداة أساسية تمكِّن من التحول في أساليب العمل على مستوى المنظمة أو داخل وحدات العمل

٨١ - ويعني ذلك أن الأمم المتحدة لديها ميزانية تعزز الهياكل والنظم القائمة، مما يجعل من الصعب الاستجابة للاحتياجات المتغيِّرة دون طلب المزيد من الموارد. والواقع الذي يواجه الأمم المتحدة هو أن التقشف الذي يشهده القطاع العام لا يزال يؤثر على العديد من الدول

الأعضاء، ومن ثم فإن القدرة على إدارة مستوى الموارد المخصصة للأنشطة الموجودة بمزيد من المرونة تشكل جزءاً لا يتجزأ من الاستجابة للأولويات الجديدة بوجه أفضل.

٨٢ - وبالنسبة لفترة السنتين ٢٠١٤ - ٢٠١٥ ، من الضروري أن تدرج الإدارة تخفيضاً قدره ١٠٠ مليون دولار في الميزانية المقترحة. وقد أنجزت هذه العملية في فترة زمنية قصيرة نسبياً، حيث وضع مكتب المراقب المالي آلية جديدة ("اللوحة البيانية") لحمل الإدارات على بيان عواقب تخفيض الميزانية المقترحة على إمكانية تحقيق النواتج والنتائج، للتحلي بالمزيد من الشفافية أمام الدول الأعضاء. وفي الواقع، يفترض ذلك أن الميزانيات السابقة قد استندت إلى فهم شامل للتكلفة الحقيقية للأنشطة، لا يمكن بدونه الطعن في صحة أي ميزانية مقترحة على أساس ما "ينبغي أن تكلفه" الأنشطة، مما يعني أن كل طعن في صحة الميزانية يستند إلى ما "كلفه" فعلياً.

اتباع نهج متعدد المستويات في وضع الميزنة

٨٣ - وضع العديد من المنظمات ميزانية سنوية مفصلة في سياق ميزانية طويلة الأجل ومتوسطة الأجل وخاضعة للتعديل، مدتما عادة ما بين ثلاث وأربع سنوات. وهذا التركيز الطويل الأجل أكثر ملاءمة لوضع مبادرات الادخار في النفقات، مما يتطلب الرغبة في قبول التكاليف القصيرة الأجل مقابل تحقيق فوائد في وقت لاحق. وتضع الأمم المتحدة ميزانية لكل فترة مالية من سنتين، ولكنها لا تقوم بالميزنة والتنبؤ في الأجل المتوسط إلى الأجل الطويل (١٧). ولا يوجد تحليل منهجي في الميزانية لأثر النفقات الملتزم بما على الفترات المالية المقبلة على أساس متعدد السنوات. فعلى سبيل المثال، لا يندرج حالياً تقييم الاستثمارات وتخطيط الموارد، في الميزانية الأجمال للمشاريع الطويلة الأجل، مثل مشروع النظام المركزي لتخطيط الموارد، في الميزانية العامة الإجمالية أو المتوقعة للمنظمة.

٨٤ - وتقسم معظم المنظمات ميزانياتها بين ميزانيات الإنفاق خلال السنة أو ميزانيات "الموارد" (التي تشمل الإنفاق على مواد مثل مرتبات الموظفين والإيجار) والميزانيات "الرأسمالية" الطويلة الأجل (التي تشمل الإنفاق على الاستثمارات المتعدد السنوات مثل المشاريع الكبرى). وتُتكبد نسبة كبيرة من مجموع نفقات الإدارة في تكاليف الموظفين وتكاليف المشتريات الرئيسية. ويتم الالتزام بهذا النوع من النفقات على أساس متعدد السنوات، حيث إن هذه التكاليف تتجاوز عادة الفترة المالية التي يتم فيها الالتزام بها إلى

14-57018 **46/245**

⁽٧) أوقفت الأمم المتحدة الميزنة المتوسطة الأجل في عام ٢٠٠٣ (القرار ٥٩/٢٧٥).

السنوات المقبلة. وهذا يعني أن الإدارة تتخذ في الواقع قرارات بشأن تقييم النفقات والاستثمار لها أثر كبير في الفترات المالية المقبلة.

٥٨ - يوصي المحلس بأن تنظر الإدارة في تمديد فترة الميزانية إلى ما بعد دورة التقارير المالية من أجل إدراج موجزات الالتزامات المالية المتوسطة الأجل لأغراض التخطيط المالي. ويمكن أيضاً مواءمة عمليات تقييم المشاريع الكبرى وإعداد دراسات المردود الاقتصادي مع التخطيط المالي المتوسط الأجل إلى الطويل الأجل، وإدراجها كبند في الميزانية الرأسمالية.

استخدام الميزانية لتشجيع تحسين الفعالية من حيث التكلفة والتحول في أساليب العمل ٨٦ - المنظمات التي تتحول بنجاح تستخدم عملية وضع الميزانية وسيلة لترسيخ أساليب عمل جديدة، بتخفيض أو رفع مستوى ميزانية المنظمة بأسرها، أو أجزاء من المنظمة أو أوجه إنفاق مثل تكنولوجيا المعلومات والاتصالات أو العقارات أو تكاليف الموظفين. فعلى سبيل المثال، يمكن تحديد مستوى أدبى من التكاليف التي سيتعين على المنظمة تنفيذه في المستقبل؛ ويدعم هذا التحول عادة من خلال توفير أدوات ومهارات جديدة. وحتى الآن، لا يوجد دليل على أن الإدارة قد نظرت في استخدام الميزانية من أجل تعزيز الانتقال إلى أساليب عمل جديدة وتحقيق الفوائد المرتبطة بتنفيذ النظام المركزي الجديد لتخطيط الموارد، على نطاق المنظمة أو على مستوى وحدات العمل.

٨٧ - وعملية إعداد الميزانية هي عثابة فرصة لتيسير وتحفيز العمل المشترك بين الإدارات للحد من تكاليف الدعم الإداري أو مكاتب الدعم الإداري، وإعادة تخصيص الموارد لأنشطة المكاتب الإدارية الرئيسية. وتعدُّ الإدارات ميزانياتها عمعزل عن بعضها البعض، مما يشير إلى إمكانية وجود فرص لتوحيد المهام من خلال العمل المشترك. وليس هناك ما يدل على أن الإدارات قد تحرَّت عن هذه الفرص. وتضع الإدارات عادة ميزانياتها المقترحة على نحو تدريجي، استناداً إلى الميزانيات السابقة. ويبت صانعو القرارات في هذه الميزانيات على أساس كل حالة على حدة ولا يوجد دليل يذكر على أن مكتب المراقب المالي يحصل على المعلومات اللازمة للاعتراض على الميزانيات المقترحة من حيث فوائد الإنفاق النسبية وآثاره في إدارة مقابل أحرى، وأفضل تشكيلة لقيمة الإنفاق.

٨٨ - وبالنظر إلى الأهمية الاستراتيجية لعملية إعداد الميزانية، إذا لم تكن الأمم المتحدة مستعدة لجعل إصلاح هذه العملية جزءاً لا يتجزأ من الإصلاحات الحالية الأوسع نطاقاً، فمن

غير المرجح أن تستفيد الإدارة على النحو الأمثل من عائد الاستثمارات الكبيرة في برامج التحول الرئيسية في الوقت الراهن وفي المستقبل.

٨٩ - يوصي المجلس بأن تستعين الإدارة بفهم أحسن للتكلفة الحقيقية لتنفيذ العمليات من البداية إلى النهاية، المستمد من مشروع التخطيط المركزي للموارد للاسترشاد به في الطعن في صحة مقترحات الميزانيات.

زاي - مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية

• 9 - تعتمد الأمم المتحدة على نحو متزايد على التمويل الخارج عن الميزانية المقدم من الجهات المانحة. ويتطلب العديد من الأنشطة الهامة، مثل تنسيق الأنشطة الإنسانية، إدارة هذا التمويل بحصافة لتقديم حدمات حيوية. وهذا هو الحال بصفة حاصة عندما تُنقل الأموال إلى أطراف ثالثة (أو الشركاء المنفّذين)، نظراً إلى تزايد مخاطر الغش والمخالفة المترسخة في مثل هذه الترتيبات. وتحتاج الجهات المانحة إلى الثقة بأن هذا التمويل يُستخدم على النحو المناسب وبصورة فعالة. لذا من الأهمية بمكان أن تبدي الإدارة مستوى عالياً من المراقبة والإشراف المتناسبين وتبرهن عليه. ويكتسي ذلك أهمية أكبر بالنظر إلى مستوى الطلب غير المسبوق الناشئ عن الأزمات الإنسانية العديدة التي شهدها فترة السنتين.

91 - ومن الأهداف الرئيسية لمكتب تنسيق الشؤون الإنسانية تعبئة إجراءات مواجهة حالات الطوارئ الإنسانية وتنسيقها. وخلال فترة السنتين ٢٠١٢-٣٠، تولى المكتب إدارة ١٣ من صناديق الاستجابة لحالات الطوارئ، حيث وزع ١٧٥ مليون دولار على ٢٠٨ من الشركاء المنفذين لتنفيذ ٩٠ مشروعاً؛ والصندوق الإنساني المشترك للصومال بتوزيع ١٢٦ مليون دولار على ١٠١ من الشركاء المنفذين (^).

97 - وقد سبق للمجلس أن أبرز أوجه الضعف في رقابة المكتب على الشركاء المنفّذين، لا سيما المنظمات غير الحكومية. وقبل المكتب ضرورة تعزيز إجراءاته للحصول على ضمانات إدارية كاف في الوقت المناسب بأن الأموال المقدمة إلى الشركاء المنفذين تُستخدم للأغراض المتوخاة ولتحقيق النتائج المرجوة بطريقة تدل على تحقيق القيمة مقابل المال؛ وضرورة معالجة ما يرتبط بذلك من مخاطر الغش والخطأ والتقليل منه إلى أدن حد. وأوصى المجلس أيضاً بأن ينظر المكتب عند القيام بما ذكر أعلاه إلى الممارسات الجيدة في كيانات الأمم المتحدة الأحرى.

14-57018 **48/245**

⁽٨) صناديق الاستجابة في حالات الطوارئ والصناديق الإنسانية المشتركة صناديق قطرية مجمعة يديرها المكتب.

9P - e ولتقييم التقدم المحرز، نظر المجلس إلى الإحراءات المعتمدة على المستوى التنظيمي في مقر المكتب بنيويورك وحنيف، وإدارة ثلاثة صناديق مشتركة لمواجهة حالات الطوارئ والصندوق الإنساني المشترك الوحيد الذي يتولى فيه المكتب مسؤولية برنامجية ومالية (١٠٠٠). وعلى النحو المبين في المرفق الأول لهذا الفصل (التوصيات من 7 إلى 3)، نفذ المكتب توصية واحدة وأحرز تقدماً كبيراً في تنفيذ التوصيتين المباقيتين. ويعلق المجلس في هذا المقام على التحسينات التي أدخلها المكتب والمجالات التي تتطلب المزيد من الإحراءات، إضافة إلى المسائل التي تتجاوز المكتب من حيث إدارة الأموال المجمعة على الصعيد القطري التي يُعني كما العديد من كيانات منظومة الأمم المتحدة.

95 - وأثناء مراجعة الحسابات، تجلت سبع حالات من الغش فيما يخص المشاريع التي تنفذها المنظمات غير الحكومية الممولة من الصندوق الإنساني المشترك للصومال. ونظراً لأهمية هذه المسألة وضرورة استخلاص الدروس واتخاذ قرار بشألها على وجه السرعة، نظر المحلس أيضاً في الملابسات الخاصة بحالات الغش، والتدابير التي اتخذها المكتب تصدياً لها.

١ - الإجراءات المتخذة لتعزيز الإدارة الشركاء المنفِّذين

90 - استجاب المكتب بشكل إيجابي للشواغل التي أثارها المجلس. فقد عزز الإطار الذي وضعه لإدارة المخاطر ومراقبتها، واتخذ خطوات لتعزيز قدرته على ممارسة الرقابة المؤسسية ووضع نهج شامل لإدارة عمليات اختيار المشاريع والموافقة عليها ورصدها وتقييمها. فقد قام، على سبيل المثال، بما يلى:

(أ) وضع مبادئ توجيهية متعلقة بإدارة الصناديق المشتركة لمواجهة حالات الطوارئ؛

(ب) وضع إطار مساءلة للمساعدة على تحسين عملية تحديد سمات المخاطر الخاصة بالمشاريع والشركاء المنفذين؟

⁽٩) إثيوبيا وكينيا والأرض الفلسطينية المحتلة.

⁽١٠) تموِّل الجهات المانحة الصندوق الإنساني المشترك للصومال عن طريق الصندوق الاستئماني المتعدد الشركاء التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي. وتوجد مذكرة تفاهم بين كل جهة من الجهات المانحة والبرنامج الإنمائي. وأبرم البرنامج الإنمائي ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية بدورهما مذكرة تفاهم يتولى فيها البرنامج الإنمائي دور الوكيل الإداري الذي يدير الاتفاقات واستلام الأموال المقدمة من الجهات المانحة، في حين يتولى المكتب دور "الوكيل الإداري" المسؤول عن إعداد التقارير المالية والمساءلة عن الأموال المخصصة للمكتب لتنفيذ أي برنامج مشاريع متفق عليه.

- (ج) وضع نظام حديد لإدارة المنح من أحل تحسين تتبع المشاريع؛
- (د) على مستوى أعم، شدد رقابة المقر على جميع الأنشطة المتعلقة بالمراقبة والضمان (الرصد والإبلاغ المالي والمراجعة الخارجية للحسابات) لضمان الاضطلاع بهذه الأنشطة على النحو المطلوب في الوقت المناسب.

97 - ورغم التحسينات التي أدخلت، ليس للمكتب لهج منتظم لتحديد فعالية الممارسات المتبعة في العمل على الصعيد المحلي. فالممارسات الجيدة التي تفي بالغرض على نحو فعال في بلد ما لا تعمم بشكل روتيني على الصعيد العالمي في إطار لهج محدد لتحقيق تحسن مستمر. وأدى ذلك بكل مكتب من المكاتب إلى تكريس الوقت والجهد لإيجاد حلول مكيّفة للمسائل نفسها.

۹۸ - وعلى وجه الخصوص، حدد المجلس مجالين للتحسين هما: تطوير مهارات الموظفين وتحسين استخدام المعلومات (أثناء اختيار المشاريع ورصدها وعند انتهائها).

مهارات الموظفين

99 - يُعد إدخال التحسينات على نظام المراقبة ووضع المبادئ التوجيهية العالمية المتعلقة بإدارة الأموال خطوتين إيجابيتين، ولكن لا بد أن يقابل ذلك الالتزام بتدريب الموظفين على جميع المستويات، سواء في الميدان أو في المقر، على كيفية الإشراف على المشاريع بفعالية. ولم يحدد المكتب نطاق أي ثغرة في المهارات ومستوى التدريب اللازم لتمكين إدارته وموظفيه من تطبيق نظام المراقبة المعزز تطبيقاً كاملا. ويعترف المكتب بأن الموظفين غير مدرَّين تدريباً كافياً على حوانب إدارة الأعمال الضرورية للاضطلاع بأدوارهم، يما في ذلك في مجال الإدارة المالية (على سبيل المثال، بذل العناية الواجبة والتوعية بالغش)، وضمان نجاح المشاريع ورصدها، وإدارة العمليات وتحسينها. ويعتمد المكتب على مهارات الأفراد الرئيسيين وخبراهم الحالية.

14-57018 **50/245**

١٠٠ - يوصي المحلس بأن يقوم مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية بإجراء تقييم للاحتياجات من المهارات للعملية الموحدة لإدارة الصناديق على النحو المبين في آخر التوجيهات الصادرة، ووضع خطة محددة التكاليف لتدريب الموظفين على جميع المستويات، يما في ذلك زيادة قدرة الإدارة في الميدان وفي المقر.

استخدام أفضل للمعلومات حلال اختيار المشاريع

1.۱ - يتولى اختيار المشاريع جميع الكيانات المشاركة في ترتيب الصناديق المشتركة القطرية ("المجموعة")، ويتولى ذلك في وقت لاحق مجلس الاستعراض التقني (االله وعملية الاختيار هذه هي آلية الرقابة الرئيسية لضمان تخصيص الأموال لأفضل الشركاء والمشاريع. ومع ذلك، فإن المعلومات المتولدة من خلال اختيار المشاريع ورصدها وإنحائها لا تستخدم أثناء اختيار المشاريع. فعلى سبيل المثال، لا تتلقى المجموعات أي تعليقات رسمية عن مدى فعالية المشاريع التي أوصت بتنفيذها، ولا عن أداء الشركاء المنفذين. ولا تقدَّم تقارير الرصد وتقارير المراجعة الخارجية للحسابات وتقييمات المشاريع إلى المجموعات ومجالس الاستعراض التقني في إطار عملية الاختيار. ولا يُشترط تقديم أية وثائق كي ينظر حبير التقييم في (١) الأداء السابق للشريك المنفّذ في مشاريع أخرى أو (٢) أداء المشاريع السابقة ونتائجها في ما يتصل بالميزانية (١٠).

1.۲ - وترى جميع الجهات المعنية أن نهج المجموعات آلية قيِّمة لتحسين تنسيق الأنشطة الإنسانية في بلد معين. فهو بمثابة منتدى لمنظمات الأمم المتحدة من أجل تبادل المعلومات بصورة غير رسمية. وكجزء أساسي من عملية توزيع تمويل الأنشطة الإنسانية، يلزم تزويد المجموعات بأفضل المعلومات المتاحة كي توفَّر لها أفضل فرص النجاح، لا سيما في ضوء السرعة المطلوبة للموافقة على مشاريع الاستجابة للأزمات الإنسانية (التي تتطلب أحياناً أياماً معدودة فقط).

⁽١١) المجموعات المذكورة هي عبارة عن مجموعات من المنظمات الإنسانية، سواء كانت منظمات تابعة للأمم المتحدة أو من المنظمات غير الحكومية، التي لديها خبرة في مجال الاستجابة في كل قطاع من القطاعات الرئيسية التي تتطلب العمل الإنساني، من قبيل المياه والصحة واللوجستيات. وتضمن هذه المجموعات تنسيق الأنشطة الإنسانية وعدم ازدواجية الجهود المبذولة. ويتولى مجلس الاستعراض التقني، المؤلف من وكالات تابعة للأمم المتحدة ومن منظمات غير حكومية، تقدير ما إذا كان مقترح المشروع قابلا للإنجاز من الناحية التقنية.

⁽١٢) استمارات تقييم قدرات الشركاء ونموذج تقييم المشاريع.

۱۰۳ - يوصي المجلس بأن يطالب مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية المجموعات ومحالس الاستعراض التقني بتعزيز النظر في المشاريع السابقة وأداء الشركاء المنفِّذين عند التوصية عموافقة منسق الشؤون الإنسانية على أحد المشاريع. وينبغي أن يشمل ذلك تقييم ما يلي:

- المنظمات غير الحكومية المعنية، بما في ذلك الأداء السابق في مجال التنفيذ على صعيد جميع كيانات الأمم المتحدة، وبذل العناية الواجبة من حانب الشركات والأفراد الرئيسيين؛
- نوع المشروع، بما في ذلك احتمال النجاح في تحقيق الفوائد المرجوة. ومثال ذلك توزيع القسائم النقدية (التي تمثل مجازفة كبيرة) في مقابل التشييد (الذي يمثل مجازفة أقل)؛
 - موقع المشروع، والقدرة على رصد التقدم المحرز.

استخدام أفضل للمعلومات خلال الرصد

1.5 - متى تمت الموافقة على مشروع من المشاريع، فإن أنجع السبل للحصول على ضمانة بأن تُستخدم الأموال على النحو المتوحى يكون عن طريق زيارات للرصد يقوم بها موظفون مدرَّبون. ويمكن للمكتب أن يثبت أنه استخدم عدداً من النُهج في زيارات الرصد، بما في ذلك:

- قيام موظفي المكتب الميداني الإقليمي بزيارات روتينية غير مختصة بالمشروع إلى المنطقة (شهرياً)؛
 - تخطيط شركاء منفِّذين آخرين لاستعراضات الأقران؛
- تحديد الخبراء التقنيين بالمكتب لمواعيد زيارات الرصد في مرحلة معينة من عمر المشروع (عادة ما يكون ذلك في بداية أو منتصف المشروع)ز

٥٠٥ - وفي حين أن المعلومات المستقاة من هذه الطرق توفر ضماناً في ما يخص استخدام الأموال وإيصال المساعدة إلى المستفيدين، فإن الموظفين الذين يقومون بزيارات الرصد، وإن كانوا من ذوي الخبرة، لا يتلقون التدريب دائماً، وتُنقل المعلومات التي يتم جمعها بشكل غير رسمي. وهذا يحد من قدرة الإدارة على تحديد المشاكل عند حدوثها والتدخل لحلها.

1.٦ - ويمكن لصناديق مواجهة الطوارئ التي روجعت حساباتها أن تقدم خططاً للرصد والمزيد من الأدلة على القيام بزيارات الرصد إلى معظم المشاريع، مع إعطاء الأولوية للمشاريع التي تعتبر "مجازفة كبيرة". ويلزم أن يواصل المكتب تعزيز النهج الذي يتبعه في

14-57018 52/245

الرصد والضمان، وذلك باعتماد نهج يقوم على احتساب المخاطر يكون أكثر تدرجاً إزاء أنواع الأنشطة المضطلع بها أثناء زيارات الرصد. فعلى سبيل المثال، عندما تنتاب المكتب مخاوف شديدة في ما يتعلق بأحد المشاريع أو الشركاء المنفذين، ينبغي له أن يستخدم حقوق الاطلاع لأغراض مراجعة الحسابات لإجراء مراجعة مرحلية نموذجية لوثائق المشروع، واختبار بيئة الرقابة المالية في المنظمة، وتحديد شرعية الإنفاق، والمواءمة بين "معدل استنفاد النقدية" وبيان التكاليف المتفق عليه في دراسة الجدوى. ويمكن أيضاً اتباع هذا النهج بشكل عشوائي على سبيل الردع في حال ما إذا كانت المخاوف أكثر شيوعاً في مجموعة أو منطقة بعينها. ويمكن للمكتب أيضاً أن يُشرك في هذه الزيارات بشكل دوري محققين مدرَّبين على كشف الغش.

استخدام أفضل للمعلومات بعد إنجاز المشروع

۱۰۷ - في حين أن الشركاء المنفّذين ملزمون بإعداد تقارير سردية عن إنجازات أي مشروع، فإن هذه التقارير لا يتولى المكتب تقييمها بشكل منهجي في ضوء مقترح المشروع أو المعلومات المتعلقة بالرصد، ولا تستعين بها المجموعات للاستعانة بها في الاستثمارات المقبلة.

1.۸ - وقد أنفق المكتب مبلغ 1,۸ مليون دولار في الفترة ٢٠١٣-٢٠١٣ للتعاقد مع شركات خارجية لمراجعة الحسابات لجميع المشاريع التي تنجزها منظمات غير حكومية قبل توزيع نسبة ٢٠ في المائة الأخيرة من ميزانية المشروع. وبينما تجرى عمليات مراجعة الحسابات حالياً بتوقيت أفضل، وهو ما يعالج أحد الشواغل السابقة للمجلس، فإن نطاق تدقيق رأي المراجعين الخارجيين للحسابات ومضاهاة ذلك مع نتائج أنشطة الرصد الأخرى نطاق محدود.

1.9 - ولم ينظر المكتب بعد في ما إذا كانت هناك لهج أكثر فعالية من حيث التكلفة من أجل تنظيم عمليات المراجعة الخارجية للحسابات. فعلى سبيل المثال، من شأن لهج يقوم بدرجة أكبر على احتساب المخاطر أن يستتبع قيمة أكبر، حيث إن المشاريع التي تنطوي على مخاطر أكبر تخضع لعمليات مراجعة أشد، يما في ذلك زيارات مواقع المشاريع من أجل التحقق على النحو الواجب من المعلومات المحاسبية وعمليات المراجعة المرحلية للحسابات. ويمكن التعويض عن التكاليف الإضافية بإجراء عمليات مراجعة أخف للحسابات أو حتى بالعدول عن هذه المراجعة، وذلك فيما يخص المشاريع أو المنظمات غير الحكومية التي تعتبر قليلة المخاطر. على أن للراجعة، وذلك فيما يخص المشاريع في ضوء مستوى الضمانات المطلوبة في جميع أنشطتها.

١١٠ - وهناك مجالان من المجالات التي يتعين تحسينها والتي تتطلب اتخاذ إحراءات من قبل المكتب بالتنسيق مع الكيانات الأحرى التي تشارك في أنشطة المساعدة الإنسانية، وهما: توضيح أوجه المساءلة؛ وتبادل المعلومات في ما بين الكيانات.

توضيح أوجه المساءلة

111 - لقد تطورت المساءلة عن إدارة الصناديق المشتركة القطرية على مر الزمن، ويتقاسمها في واقع الأمر كل من منسق الشؤون الإنسانية ووكيل الأمين العام لتنسيق الشؤون الإنسانية والمراقب المالي. وليست المساءلة المشتركة شاغلا من الشواغل من حيث المبدأ، غير أن هناك حاجة إلى مزيد من الوضوح في ما يخص الأدوار والمسؤوليات في محال صنع القرار، ولا سيما عندما تنشأ مسائل مثل اكتشاف حالات الغش التي تتطلب التصدي لها بسرعة.

117 - يوصي المجلس بأن يقوم مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، الذي يعمل مع مختلف المنظمات المعنية صاحبة المصلحة، بتوثيق المساءلة التشغيلية والمالية عن إدارة الصناديق المشتركة القطرية على المستوين العالمي والقطري على حد سواء.

تبادل المعلومات في ما بين الكيانات

117 - لا يوحد أي شرط رسمي يقضي بأن تتبادل كيانات الأمم المتحدة المعلومات عن أداء الشركاء المنفّذين، حيث يتعاقد العديد منهم مع كيانات مختلفة في منظومة الأمم المتحدة في آن واحد. ويمكن أيضاً أن تكون هناك حساسيات في ما يتعلق بتبادل المعلومات بشأن أداء الشركاء المنفّذين التابعين لدولة مضيفة. وبينما توجد شبكات غير رسمية على الصعيد القطري، فإن الأمر يأخذ طابعاً مخصصاً ويعتمد على مبادرة الأفراد الرئيسيين. ويتوقف التنسيق الفعال على مدى الحصول على أوفى المعلومات بقدر الإمكان، سواء لغرض توجيه الموارد أو لتحسين العناية الواجبة من خلال إدراج الشركاء المنفّذين في "القائمة السوداء"، أو التنويه بالأداء الجيد. وبدون ذلك، يتزايد احتمال تعاقد كيانات الأمم المتحدة دون علم منها مع شركاء منفّذين ضعيفي الأداء في أماكن أحرى، أو حتى مع من يشتبه في احتيالهم أو من هم ضالعون فيه.

118 - يوصي المجلس مكتب تنسيق المساعدة الإنسانية بالعمل مع كيانات الأمم المتحدة الأخرى من أجل تحديد الشروط الرسمية لتبادل المعلومات عن أداء الشركاء المنفِّذين في كل مكتب قطري على حدة.

14-57018 **54/245**

100 - وفي عام 101، دعا بحلس الأمن الدول الأعضاء والأمم المتحدة إلى اتخاذ جميع الخطوات الممكنة للتخفيف من حدة إساءة استخدام المساعدة الإنسانية واختلاسها في الصومال (القرار 19۷۲). واستجابة لذلك، أنشأ المكتب القطري في الصومال وحدة لإدارة المخاطر (۱۳) لجمع المعلومات الواردة من كيانات الأمم المتحدة عن الشركاء المنفّذين العاملين في الصومال، وإجراء تقييمات للمخاطر في ما يخص فرادى الشركاء المنفّذين. وفي حين يشكل هذا الأمر تطوراً إيجابياً، فإن أي وحدة متخصصة في منظومة متسقة لن يُطلب منها تيسير تبادل وتحليل المعلومات المتعلقة بالشركاء المنفّذين.

٢ - التصدى لمخاطر الغش

117 - ينطوي أي نشاط توزع فيه أموال على أطراف ثالثة على خطر الغش الخارجي. وبالنسبة للمكتب، فإن هذه المخاطر تتفاقم بفعل البيئات التي يعمل في ظلها والسرعة التي تتم بها الموافقة على المشاريع. ويؤدي إطار الرقابة الداخلية دوراً هاماً في منع الغش وكشفه وحماية الأموال التي يديرها المكتب.

11۷ - ففي الصندوق الإنساني المشترك للصومال، كان سبعة من الشركاء المنفّذين قد خضعوا للتحقيق أو كانوا قيد التحقيق خلال فترة السنتين للاشتباه في احتيالهم على الصندوق. وقد تم الكشف عن التحقيقات في أول الأمر في عام ٢٠١٢ من خلال الجمع بين التحليل الذي أجرته وحدة إدارة المخاطر في الصومال والتصدي على نحو استباقي من حانب شعبة التحقيقات في مكتب خدمات الرقابة الداخلية لمخاطر الغش المعروفة في المشاريع الإنسانية في الصومال. وقد حصلت شعبة التحقيقات على أدلة على وقوع حالات غش بفضل قيام محققين مدريين على كشف حالات الغش بتفعيل الحقوق المتعلقة بمراجعة الحسابات/التفتيش المنصوص عليها في العقود المبرمة مع الشركاء المنفّذين. وحقوق التفتيش في هذه الحالات لم يسبق للمكتب أن استخدمها من قبل، مما يحد من قيمتها باعتبارها وسيلة لردع الغش أو كشفه.

۱۱۸ - وفي معظم الحالات، لا تزال التحقيقات والإجراءات اللاحقة جارية، بيد أنه تم الانتهاء من ثلاثة تحقيقات تشير إلى المطالبة بنحو ٣,٣ ملايين دولار عن طريق الاحتيال أو من دون الاستناد إلى أدلة (١٤٠)، وهي نسبة تتراوح بين ٧٠ إلى ٧٩ في المائة من أموال

⁽١٣) هناك حالياً وحدتان لإدارة المخاطر، إحداها في الصومال والأخرى في أفغانستان.

⁽١٤) "عدم الاستناد إلى أدلة" يعني أنه لم يتسن الاطلاع على أي وثائق مسجلة مُرضية أو حقيقية تثبت النفقات المطالب كها.

المشاريع التي شملها التحقيق. وقد كانت الحالة الأولى على وجه الخصوص عبارة عن حالة احتيال مستمر ومنهجي على المكتب، مع إشارة قوية إلى أن العديد من كيانات الأمم المتحدة الأخرى والجهات المانحة يحتمل أن تكون قد احتالت عليها نفس المنظمة غير الحكومية.

119 - وكشفت الإدارة عن مبلغ ١١,٣ مليون دولار في ما يتعلق بحالات الغش المعروفة في البيانات المالية. ويرى المجلس أن حجم المبالغ المعرضة للخطر مع الأخذ في الاعتبار جميع الأموال المنقولة إلى المنظمات غير الحكومية المعنية بالتحقيق في حالات الغش التي حرى التحقيق فيها، أو التي كانت قيد التحقيق وقت إعداد هذا التقرير، هو ١٧,١ مليون دولار، من أصل ما مجموعه ١٢٦ مليون دولار، وهو المبلغ المخصص من الصندوق الإنساني المشترك للصومال. ويشمل مبلغ ١٧,١ مليون دولار ما يلي:

- جميع الأموال المدفوعة للشريك المنفّد المشار إليها في التحقيق المستكمل والتي ينبغي
 الإبلاغ عنها باعتبارها حالات غش مؤكدة؛
- الأموال المدفوعة للشركاء المنفِّذين الذين هم قيد التحقيق والتي ينبغي الإبلاغ عنها باعتبارها حالات غش مفترضة؛
- الأموال المدفوعة بشكل غير مباشر (عن طريق منظمة غير حكومية أحرى أو كيانات أخرى تابعة للأمم المتحدة) إلى الشركاء المنفّذين الذين هم قيد التحقيق.

17. - وحتى وقت كتابة هذا التقرير، كانت حالات الغش المؤكدة والمفترضة التي كشف عنها حتى ذلك الحين حالات غش خطيرة تدل على وجود مشاكل أعمق، إلا أنها لم تكن جوهرية بالقدر الكافي لحمل المجلس على التحفظ في رأيه في مراجعة الحسابات المتعلقة بالمجلد الأول من البيانات المالية للأمم المتحدة ((()). وكان المجلس يدرك أيضاً أنه في حين لا تزال هناك مخاطر كبيرة، فإن الإدارة لم تقف على حالات غش أحرى سواء في الصومال أو في غيرها من البلدان التي تنطوي فيها العمليات على مخاطر عالية.

14-57018 56/245

⁽١٥) قلما تكون البيانات المالية صحيحة تماماً، وبذلك فإن الغرض من مراجعة الحسابات هو توفير ضمان معقول بخلو البيانات من الأخطاء الجوهرية أو المخالفات. وتكون مسألة من المسائل جوهرية إذا ما أدى إغفالها أو ارتكاب خطأ في تبيالها إلى التأثير بصورة معقولة على قرارات مستعملي البيانات. ولم تعتبر قيمة حالات الغش وطبيعتها ودرجات عدم التيقن من حالات الغش غير المكشوفة على ألها جوهرية وقت إجراء مراجعة الحسابات، غير أننا نود تسليط الضوء عليها بوصفها مصدر قلق شديد.

۱۲۱ - ولا يزال المجلس يشعر بالقلق من أن حدود المخاطر الكاملة المحيطة بالعمليات الإنسانية للأمم المتحدة على الصعيد العالمي لا تزال غير مفهومة، ومن المرجح أن تتجاوز الحالات التي تم الوقوف عليها بالفعل والجاري التحقيق فيها. فعلى سبيل المثال:

- تعمل صناديق مواجهة الطوارئ في بيئات شديدة الخطورة؛ وأكثر من ٥٠ في المائة من صناديق مواجهة الطوارئ تعمل في البيئات العشرين الأكثر فساداً بحسب ترتيب البنك الدولي(١٦٠)؛
- قد تحسب السرعة المطلوبة للموافقة على الاستجابة للأزمات الإنسانية بأيام فقط، مما يحد من مقدار العناية الواجبة التي يمكن بذلها في البداية؛
- يتولى إنحاز المشاريع الإنسانية عموماً مجموعة صغيرة من الشركاء المنفّذين الذين يتعاقدون مع عدة كيانات تابعة للأمم المتحدة؛
- يتم تبادل المعلومات بشكل محدود؛ فواحد على الأقبل من الشركاء المنفّذين الموجودين قيد التحقيق سبق أن كشف كيانٌ آخر تابع للأمم المتحدة الاشتباه في اختلاسه أموالا.

17۲ – ويرى المجلس أيضا أن ممارسة المكتب المتمثلة في دفع ٨٠ في المائة من تمويل المشاريع مقدَّماً ممارسة غير مبررة ومحفوفة بالمخاطر في آن واحد، حيث إلها تشكل فقداناً للسيطرة وزيادة لفرص التعرض لمخاطر الغش، ولا مبرر لها. ويصرف المكتب نسبة ٨٠ في المائة من الأموال للمنظمات غير الحكومية في بداية المشروع بصرف النظر عن السياق (على افتراض ألها ضرورية لتيسير بدء الأنشطة). وتُدفع نسبة ٢٠ في المائة المتبقية عند استلام التقرير التقييمي (السردي) للمشروع وتقرير المراجعة الخارجية للحسابات. ومن شأن لهج قائم على احتساب المخاطر أن يتمثل في تخفيض مقدار التمويل المدفوع مقدماً، أو ربط مدفوعات التمويل بتحقيق مراحل معينة من المشروع، رهناً بفرادى المشاريع. فمن منظور الضوابط مثلا، فإن المشاريع الأكثر عرضة للخطر هي المشاريع التي تنطوي على توزيع أموال نقدية حيث قد يتعذر التحقق من ذهاب الأموال إلى المستفيدين. ولا توزَّع جميع الأموال النقدية في بداية المشروع كي يتسني للمكتب صرف الأموال بشكل تدريجي.

⁽١٦) يبين مؤشر إدارة البنك الدولي التصورات المتعلقة بمدى ممارسة السلطة العامة لتحقيق مكاسب شخصية، بما في ذلك الفساد بشكليه الكبير والصغير، وكذلك "الاستيلاء على" الدولة من جانب النخبة وأصحاب المصالح الخاصة.

۱۲۳ - وتقع على عاتق الإدارة مسؤولية منع الغش وردعه والتصدي لخطره. وقد وقعت حالات الغش المشتبه فيها من عام ٢٠١٠ إلى عام ٢٠١٢، وأوقف المكتب دفع المبالغ إلى المنظمات قيد التحقيق بعد أن تم إخطاره بحالات الغش المذكورة. وقد قام أيضاً بتحسين ما يضطلع به من أنشطة الاختيار والرصد في عملياته الخاصة بالصومال، بما في ذلك:

- تقييم المخاطر في ما يخص جميع الشركاء المنفّذين، واعتبار ٤١ من أصل ١٢٢ من الشركاء المنفّذين بوصفهم يمثلون مجازفة كبيرة، وهو ما يشكل الآن أحد الاعتبارات الرئيسية عند اختيار أي مشروع؛
- وضع قاعدة بيانات للاسترشاد بها في عملية الموافقة من خلال تقديم معلومات مفصلة عن الخطر الكامن في الاقتراح بسبب نوع المشروع وموقعه والشريك في تنفيذه. وتقدم قاعدة البيانات أيضاً خطة رصد مقترحة للمشروع؛
- الاستعانة بأطراف ثالثة لرصد المشاريع في حال تعذر القيام بزيارات رصد على الموظفين للوصول إلى المشروع بسبب شواغل أمنية؛ أو الاستعانة بمراكز للمكالمات الهاتفية من أجل الاتصال بالجهات المستفيدة للتأكد مما إذا كان المشروع يتولى تقديم المساعدة.

174 - ولا يزال يتعين ترسيخ الضوابط الرقابية على الوجه الأكمل في الصومال، بيد أها تشكل خطوة إيجابية. والاستثمار الذي قام به المكتب استثمار مناسب في سياق الصومال، إلا أن الأموال لا تنطوي جميعها على هذا المستوى من الخطر. ويجب على المكتب تحديد سبل تعزيز بيئة الرقابة بشكل مناسب ومتناسب في سائر العمليات القطرية وبدء العمل بإجراء التحسينات الضرورية في أسرع وقت ممكن. وفي الوقت نفسه، إذ يتعاون المكتب مع شركائه في مجال الأنشطة الإنسانية، ينبغي له القيام على وجه السرعة بتقييم مستويات حدود المخاطرة المحتملة في سائر العمليات القطرية التي تمثل مجازفة كبيرة. ويدرك المجلس أن وحدة إدارة المخاطر في أفغانستان هي في المراحل الأولى من إجراء هذا النوع من التقييم.

170 - يوصي المجلس بأن يعجل مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية بتنفيذ الضوابط المحسَّنة الموضوعة في ما يتعلق بإطار التوجيه والمساءلة على الصعيد العالمي. وينبغي القيام بذلك باتباع نهج يقوم على احتساب قدر أكبر من المخاطر ويتسم بالمرونة في إدارة شؤون الشركاء المنفِّذين في العمليات القطرية، يشمل ما يلي:

(أ) تقييم المخاطر لفحص الشركاء المنفِّذين من أجل تشكيل مجموعة من الموردين الموثوق بهم؛

14-57018 **58/245**

- (ب) ترتيبات تمويل منقحة حيث يتلقى الشركاء المنفِّذون الذين يمثلون مجازفة كبيرة دفعة أولية تقل عن الدفعة الأولية الحالية المتمثلة في نسبة ٨٠ في المائة؛
- (ج) ترتيبات رصد معزَّزة حيث ينبغي مثلا أن تخضع المشاريع العالية المخاطر لعمليات مرحلية لمراجعة الحسابات أو التفتيش باستخدام حقوق الاطلاع لأغراض مراجعة الحسابات، بينما يُعتمد في حال انخفاض المخاطر على زيارات يجريها موظفون إقليميون؛
- (د) التعاون مع مكتب الشؤون القانونية لتعزيز مذكرة التفاهم الحالية بين مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية والشركاء المنفّدين.

الإجراءات المتخذة بشأن حالات الغش

١٢٦ - يبين الجدول ثانيا - ٤ حالة قضايا الغش التي تم التحقيق فيها أو التي توجد قيد التحقيق في ما يتعلق بأموال الصندوق الإنساني المشترك للصومال.

الجدول ثانيا - ٤ حالة التحقيقات في حالات الغش المتعلقة بالصندوق الإنساني المشترك للصومال في ٣٠ أيار/مايو ٢٠١٤ (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

تاريخ التقرير النهائي للتحقيق	تاريخ تقرير الإبلاغ	المبالغ المعلقة	المبالغ المدفوعة	نوع الشريك المنفِّذ	رقم القضية
تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣	آذار/مارس ۲۰۱۳	1.08907	० ४११ ४४४	منظمة غير حكومية	١
أيار/مايو ٢٠١٤	أيار/مايو ٢٠١٣	17.910	٨٠٤ ٥٧٥	منظمة غير حكومية	7
أيار/مايو ٢٠١٤	تموز/يوليه ٢٠١٣	-	۸٥٠٠٠٠	منظمة غير حكومية	٣
	قيد الإعداد	٦٧٧ ٦٤٥	7 7 £ 7 V £ 7	منظمة غير حكومية	٤
	قيد الإعداد	707 077	۳ ۰۸۹ ۳۸۹	منظمة غير حكومية	٥
	قيد الإعداد	_	701730	منظمة غير حكومية	٦
	قيد الإعداد	۲۸۸۰٦	1 . 1 7 1 . 7	منظمة غير حكومية	٧
		7 710 199	10 121020		الجموع

المصدر: تحليل مجلس مراجعي الحسابات لبيانات مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية.

۱۲۷ - أُبلغ المكتب بأول قضية غش عن طريق "تقرير إبلاغ" أولي في نيسان/ أبريل ۲۰۱۳، أعقبه تقرير تحقيق كامل في تشرين الثاني/نوفمبر ۲۰۱۳. وفي ۲ حزيران/ يونيه ۲۰۱۶، أحالت الإدارة رسمياً القضية إلى حكومات البلدان المعنية التي بحا وجود للمنظمة غير الحكومية. ولم يُبت في القضيتين المكتملتين التاليتين.

17۸ - ومع التسليم بضرورة توخي الحذر، لا سيما حيث تكون ثمة اعتبارات سياسية واعتبارات متعلقة بالأمن والسلامة، يرى المحلس أن الوقت الذي استغرقته هذه القضية يعكس أيضاً غياب بروتوكولات واضحة سواء داخل المكتب أو الأمم المتحدة بشأن الخطوات التي ينبغي اتخاذها وبشأن المكاتب والإدارات التي ينبغي إشراكها عندما تنشأ قضية غش من هذا النوع. ويدلي المحلس بمزيد من التعليقات، ويقدم توصيات بشأن هذه المسألة، في الجزء حاء أدناه.

حاء - فمج الأمم المتحدة في التصدي للغش

179 - تقع على جميع المؤسسات العامة مسؤولية وضع سياسات واستراتيجيات لمكافحة الغش، تبيّن للذين يحاولون الغش أن هذا العمل غير مقبول ولا يمكن التسامح فيه. والغش شأنه شأن تحويل الأموال العامة عن الخدمات الحيوية، قد يقوض ثقة الذين يدعمون المؤسسة ويمولونها.

170 – إن الأمم المتحدة مطالبة بأن تعمل في بيئات شديدة الخطر ومعرضة لطائفة واسعة من مختلف مخاطر الغش، سواء منها الداخلية أو الخارجية. وعمليات الغش قد تكون عبارة عن محاولات انتهازية من جانب الأفراد، وقد تؤدي على صغرها إلى حسائر كبيرة إن هي لم تُعالج. ومن جهة أحرى، قد تتعرض الأمم المتحدة للغش بصورة منهجية ومنظمة ومتعمدة، كما يتبين من بعض حالات الغش التي طالت التمويل الخارج عن الميزانية (الصندوق المشترك للأنشطة الإنسانية) الذي تولى إدارته مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية على مدى فترة السنتين ٢٠١٢-٣٠١.

١٣١ - وبينما يفيد المجلس في الجزء زاي من هذا التقرير باتخاذ مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية خطوات إيجابية للتصدي لحالات الغش، فإنه يلاحظ بقلق أيضاً أن ذلك قد تحقق في غياب لهج يتسم بالنضج والتكامل على نطاق المنظمة للتصدي لمخاطر الغش في الأمم المتحدة. وفي ضوء الأهمية الاستراتيجية لهذه المسألة، بحث المجلس لهج الأمم المتحدة في التصدي للغش. وقد اعتمد في ذلك على العمل الذي تقوم به شعبة المراجعة الداخلية للحسابات في مكتب خدمات الرقابة الداخلية، ولا سيما دراسة استقصائية أجريت مؤخراً عن الترتيبات القائمة لمكافحة الغش في عدد من كيانات الأمم المتحدة (التقرير رقم عن الترتيبات القائمة لمكافحة الغش في عدد من كيانات الأمم المتحدة (التقرير رقم المسلمي التعليف الموقع الشبكي التعليف الموقع الشبكي التعليف المؤلمة المؤلمة من أجل المجلس المبينة أدناه. وتشمل تجزؤ السياسات والإجراءات والتوجيهات القائمة من أجل

14-57018 **60/245**

كشف الغش والإبلاغ عنه؛ وحسن توقيت الإبلاغ من جانب الكيانات؛ والحاجة إلى إنشاء آلية لضمان الإبلاغ بصورة أوفى عن حالات الغش أو الغش المفترض.

الغش المبلغ عنه

177 - أبلع المحلس بوقوع ما مجموعه ٦٩ حالة من حالات الغش أو الغش المفترض تبلغ قيمتها ١٣,٣ مليون دولار خلال الأعوام العشرة الماضية، وهو ما يعادل ما يزيد قليلا عن نسبة ٢٠,٠ في المائة من النفقات خلال الفترة نفسها (الجدول ثانيا - ٥). وتتصل معظم الحالات بمخالفات داخلية صغيرة نسبياً. وبالنظر إلى حجم النشاط العالمي للأمم المتحدة ودرجة تعقيده، وإلى البيئات الشديدة الخطر التي يضطلع فيها بهذه الأنشطة، يرى المجلس أن مستوى الغش والغش المفترض المبلغ عنه منخفض للغاية، ولا يرجح أن يعكس مستوى مخاطر الغش المطروحة ولا طبيعتها.

الجدول ثانيا - ٥ حالات الغش والغش المفترض التي أُبلغ عنها في الفترة من عام ٢٠٠٤ إلى عام ٢٠١٣ (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المحموع	7.17-7.17	7.//-7./.	77-67	77-77	37-07	
٦٩	١٨	٩	71	١٤	٧	حالات الغش المبلغ عنها
١٣٣١٧	۲۷۸ ۱۱	٦٦	٧٣.	750	لم يفصَح عنها	قيمة الغش المبلغ عنه
						قيمة النفقات المبلغ عنها
£7 V. T 9 T 1	۱۰ ٦٣١ ٠٥٨	١٠ ٦٣٤ ٤٨٠	9 770 . 42	7 1 1 2 2 0 7 0	0 WIA Y9 E	في المجلــد ١مــن التقريــر المالي للأمم المتحدة

المصدر: حالات الغش التي أبلغ بما المجلس في الفترة من عام ٢٠٠٤ إلى عام ٢٠١٣.

۱۳۳ – وبينما لم يقف المجلس حلال مراجعته للحسابات على أي حالات غش بالإضافة إلى تلك التي سبق الإبلاغ عنها، من المستحيل معرفة ما إذا تم إبلاغ المجلس بكامل حالات الغش والغش المفترض. وفي غياب آلية متكاملة لاستلام القضايا، فإن ترتيبات الإبلاغ عن حالات الغش ترتيبات مجزأة وتعتمد اعتماداً شديداً على الموظفين على نطاق المنظمة الذين يدركون ما يلزم القيام به للإبلاغ عن هذه الحالات وإحالتها في المقام الأول. وتُلزم الإدارة جميع الإدارات بالإبلاغ عن هذه المسائل بصورة مباشرة، إلا أنها من الناحية العملية تعتمد على مكتب حدمات الرقابة الداخلية لتقديم هذه المعلومات.

الوعي بمخاطر الغش

178 – على الرغم من أن تدابير هامة قد اتخذت لمكافحة الغش والفساد (مثل سياسات الإبلاغ عن المخالفات، والتوجيهات الأخلاقية)، فإن مستوى الوعي بمخاطر الغش ضئيلٌ في صفوف الموظفين. وعادةً ما تكون لدى المنظمات مدونة قواعد سلوك واضحة تبين بطريقة جلية التصرفات المتوقعة من الموظفين في طائفة من المجالات، وتشمل هذه التصرفات ما الذي عليهم أن يفعلوه عند الارتياب في ارتكاب أعمال غش. وفي الأمم المتحدة، يحدد النظامان الأساسي والإداري للموظفين معايير السلوك، ولكنهما يخلوان من بيان واضح واحد يبين المسؤولية الشخصية للموظفين فيما يتعلق بمنع الغش تحديداً.

١٣٥ - و. عقدور الإدارة العليا أن تؤدي دوراً هاماً في بناء ثقافة قوية لمكافحة الغش عن طريق تبيان القيم الأحلاقية التي تتمسك بها المنظمة وتعزيزها بشكل واضح، وعن طريق توعية الموظفين بمخاطر الغش وبكيفية التصرف في حالة الارتياب في ارتكاب مخالفة. لذا فإن التدريب للتوعية بمخاطر الغش عنصر حيوي في سياسات أي منظمة بشأن مكافحة الغش، ومع إقرار المجلس بأن الموظفين والمديرين الجدد في الأمم المتحدة يحصلون على تدريب وتوجيه بشأن الأحلاقيات، فإنه يلاحظ أن حضور الموظفين دورات تدريبية بشأن سياسات مكافحة الغش والسياسات ذات الصلة بها ليس أمراً إلزامياً.

١٣٦ - يوصي المحلس بأن ترفع الإدارة مستوى الوعي بمخاطر الغش عن طريق وضع مدونة سلوك واضحة (مع الإقرار بأن أي مدونة قواعد السلوك تشمل متطلبات أوسع نطاقاً من الغش)، تعزَّز من خلال التعريف المنتظم بقضايا الغش ومن خلال دورات تدريبية إلزامية لجميع الموظفين.

عمليات تقييم مخاطر الغش

۱۳۷ – على الرغم من استحالة قياس الغش بنسبة ١٠٠ في المائة، وعلى الرغم من أن بعض حالات الغش ستظل دائماً غير مكتشفة، فإن تقييم الحجم المحتمل للخسائر ومدى التعرض للغش يشكل خطوة هامة أولى في فهم ما إذا كانت إحدى المنظمات تعاني من مشكلة في هذا الصدد. ويسعف هذا التقييم في صياغة استجابة ملائمة ومتناسبة ويساعد على تحديد الأولوية النسبية التي ينبغي إسنادها لمواجهة مخاطر الغش، بالنظر إلى جميع المطالب الأخرى المتعلقة بالموارد. وتبعاً لحجم المشاكل المصادفة، يجوز للمنظمات أن تضع تقديرات حصيفة لحجم الغش أو أن تعمد، عندما لا يكون هذا النهج مناسباً، إلى استخدام أساليب

14-57018 62/245

أخرى مثل إجراء بحث معمق في المحالات التي يُشتبه في أن غشاً يُرتكب فيها لتحديد حجم الخطر وطبيعته.

١٣٨ - وباستثناء العمل الذي اضطلعت به في وقت قريب نسبياً وحدتا إدارة المخاطر اللتان ثم إنشاؤهما في الصومال وأفغانستان (وكانتا موضع تعليق في الجزء زاي أعلاه)، ليس هناك ما يدل على أن الإدارة قد أمعنت النظر في كيفية استخلاص فهم أفضل لتهديد الغش الذي تواجهه، أو ألها قد أجرت تقييماً شاملا لمخاطر الغش المحدقة بها ولقلة منعتها إزاءه على مستوى المنظمة أو في إطار وحدات العمل. وبوجه خاص، لم يخضع التعرض للغش على يد أطراف خارجية للتقييم بصورة منهجية. وقد ركزت الجمعية العامة، في قرارها ٢٣/٦٢ المتعلق بالمساءلة الجنائية لموظفي الأمم المتحدة وخبرائها الموفدين في بعثات، على تعقب حالات الغش المداخلي. و لم يصدر قرار مماثل يحدد الأساس الذي يُستند إليه في تعقب حالات الغش الخارجي.

۱۳۹ - وتقييم مخاطر الغش مسؤولية منوطة بالإدارة أساساً. ولكن من المعقول أن تتوقع الإدارة، لدى اضطلاعها بهذه المسؤولية، أن تحصل على مساهمة قوية من الخبراء الداخلين في مكافحة الغش. ومكتب خدمات الرقابة الداخلية مسؤول عن تقييم احتمالات ارتكاب الغش والمخالفات الأخرى على نطاق المنظمة، والتوصية باتخاذ الإحراءات التصحيحية اللازمة لتقليل مخاطر هذه الانتهاكات في المستقبل إلى أدنى حد ممكن. غير أن المكتب لم يتعامل حتى وقت قريب مع دوره هذا إلا بنهج رد الفعل، إذ اقتصر على الاستجابة للبلاغات عن الغش بدلا من أن يعمد بشكل استباقي إلى تقييم مخاطر الغش والمشاركة في البحوث وإجراء التحقيقيات للوقوف على أعمال الغش الداخلي والخارجي وردعها.

15٠ - وقد سبق للمجلس أن أوصى بأن يُقيِّم مكتب حدمات الرقابة الداخلية احتمالات الغش، ولا سيما الغش الخارجي، والمخالفات الأخرى على نطاق الأمم المتحدة. وقد اتبعت شعبة التحقيقات في المكتب، في فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١، هَجاً استباقياً بقدر أكبر في الوقوف على حالات الغش الخارجي والتحقيق فيها (كما توضح الحالات التي وقعت في الصومال ضد مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية). وشرع المكتب أيضاً في عام ٢٠١٣ في استعراض داخلي كبير لقدراته وأنشطته المتعلقة بالتحقيق، وهو ينفذ في الوقت الحاضر خطة بغرض التحسين في هذا المحال. غير أن القيود المتعلقة بالموارد ونقص المهارات اللازمة قد أعاقا إحراز مزيد من التقدم في هذا الصدد.

1٤١ - وتعكف شعبة التحقيقات على إنشاء ''وحدة لاستباق المخاطر''، مزودة بمهارات وموارد جديدة تتيح لها إمكانية أن تحلل مخاطر الغش وتضطلع كذلك بأعمال تستهدف

الكشف عن حالات الغش والتحقيق فيها. ولا تزال هذه الوحدة في طور مبكر من الإنشاء، لكنها تبشّر باتباع أسلوب منهجي بقدر أكبر داخل المكتب في تقييم مخاطر الغش ورصد أنماط التصرف غير المعتادة من أجل الكشف عن الغش. وحتى ذلك الحين، تظل أساليب مثل استخلاص البيانات ومضاها لقاها (١٧) غير مستخدمة في الإدارة لتحليل مخاطر الغش، ولكشف حالات الغش المشتبه فيها وإخضاعها للتحقيق. وتنطوي هذه الأساليب على إمكانات ضخمة داخل الأمم المتحدة وعلى صعيد منظومة الأمم المتحدة برمتها على حد سواء، ولكنها تتطلب مهارات وبرامجيات متخصصة.

1 ٤٢ - يوصي المجلس بأن تجري الإدارة تقييماً شاملا لمخاطر الغش، باستخدام البحث المعمق في المجالات المحفوفة بمخاطر شديدة، للوقوف على أوجه قلة منعة المنظمة إزاء مخاطر الغش من المصادر الداخلية والخارجية على حد سواء، ولتحديد مدى تعرض المنظمة لهذه المخاطر.

15٣ - ويوصي المجلس أيضاً بأن تدعم الإدارة مكتب حدمات الرقابة الداخلية ليكون مورداً مركزياً للخبرة من أجل مساندة الإدارات والعمل معها في تقييم كل مخاطر الغش الهامة وتحليلها واتخاذ إجراءات بشأنها.

السياسات والإجراءات والتوجيهات

1 1 2 1 - لا تتبع الإدارة سياسة واحدة وشاملة ومرجعية لمكافحة الغش والفساد. فسياسات مكافحة الغش لا تتضمن تعريفاً واضحاً للغش أو مجموعة واحدة من الإجراءات التي يتعين اتباعها عند الاشتباه في ارتكاب مخالفة. إذ توجد مصادر متباينة للتوجيهات المتعلقة بكيفية الإبلاغ عن حالات الغش والجهات التي يجري إبلاغها كما. وتكون هذه التوجيهات متناقضة أحياناً في ما يخص الإجراءات المطلوب اتخاذها، فينشأ من ثم لبس بشأن السبيل الذي ينبغي أن يسلكه الموظفون عندما يكتشفون الغش أو يشتبهون في ارتكابه. وبذلك لا تتوافر للأمم المتحدة معلومات جيدة عن حجم وأنواع الحالات التي يجري الإبلاغ عنها، فتبقى الإدارة غير متأكدة مما إذا كانت المنظمة تستجيب لتلك الحالات على النحو الواجب أم لا.

14-57018 **64/245**

⁽١٧) تشمل مضاهاة البيانات مسح البيانات المحتفظ بها في ملفات مختلفة سواء في منظمة معينة أو في منظمات متعددة لطائفة من الأغراض تشمل الكشف عن الغش. أما استخلاص البيانات فهي عملية انتقاء ونمذحة مقادير كبيرة من البيانات لإظهار الأنماط أو السلوكيات أو الاتجاهات أو العلاقات غير المعروفة من قبل والتي قد تساعد على الوقوف على حالات الغش.

1 \(\) - وعدم التيقن من صحة الإجراءات الواحب اتباعها قد يردع أو يؤخّر الموظفين عن الإبلاغ عن الغش أو التصدي له. ويسبب اللبس إزاء ترتيبات الإبلاغ خطراً آخر يتمثل في تعدد البلاغات واحتمال وصول الادعاءات إلى علم الجناة فتُتلف أدلة هامة أو تضيع. كما يعني غياب جهة واحدة للإبلاغ عن حالات الغش أن الادعاءات لن يجري تقييمها بطريقة متسقة من البداية. وقد لا تحال الادعاءات بالغش إلى خبراء شعبة التحقيقات في مكتب خدمات الرقابة الداخلية المؤهلين بصورة أفضل لأن يشيروا بالإجراء الواجب اتخاذه تصدياً للغش. بل ربما أحيلت إلى المكتب، بدلا منها، حالات قد يكون من الأنسب إرسالها إلى أجزاء أخرى في المنظمة لمعالجتها، مثل أمين المظالم أو رؤساء المكاتب.

1 ٤٦ - وقد يسفر تحسين الضوابط والعمل المضطلع به حالياً لتقييم مخاطر الغش الخارجي في البيئات العالية المخاطر عن كشف المزيد من حالات الغش. ولذا توجد حاجة ماسة إلى استحداث عملية واضحة من بدايتها إلى نهايتها للتصدي لأي حالات غش في المستقبل، تضمن وضوح الأدوار والمسؤوليات، وتُوفر إجراء عمل موحد يمكن أن تفهمه بصورة جيدة جميع الجهات المعنية في الأمانة العامة. وبغير إجراء من هذا النوع تكون هناك مجازفة بأن تهدر الإدارة وقتاً في اتخاذ التدابير اللازمة، مما يقلل من فرصة نجاح المقاضاة أو استرداد الأموال المختلسة، وهو أمر يقلل بدوره من الأثر الرادع لتلك التدابير.

1 ٤٧ - يوصي المحلس بأن تقوم الإدارة باستعراض وترشيد المحموعة الحالية للسياسات والتوجيهات المتعلقة بالغش وغيره من صور سوء السلوك لتزويد الموظفين وغيرهم برؤية واضحة بشأن الإجراءات الصحيحة التي يتعين اتباعها عند اكتشاف غش.

15۸ - ويوصي المجلس أيضاً بأن تنشئ الإدارة آلية مركزية لتلقي جميع البلاغات المتعلقة بتظلمات الموظفين وحالات الغش المشتبه فيها، مما يساعد على تمحيص الحالات وتقييمها على نحو سليم وإحالتها إلى الجهة المعنية في المنظمة لاتخاذ إحراء بشأنها، ويستر جمع البيانات بصورة أفضل.

الجز اءات

1 ٤٩ - يشكل الرد القوي والصريح على الغش المؤكد أمراً جوهرياً لدعم القيم الأخلاقية ولبعث رسالة واضحة إلى الموظفين والأطراف الخارجية مفادها أن هذا السلوك لن يتم التسامح معه. وينبغي ألا تقتصر الجزاءات على الإجراءات التأديبية الداخلية بل ينبغي أن تشمل أيضاً استخدام جميع وسائل الانتصاف القانوني لمقاضاة الجناة والسعي إلى استرداد الأموال.

١٥٠ - ولم تلجأ الإدارة إلى وسائل الانتصاف القانوني إلا نادراً. وعلى الرغم من وجود بعض حالات بارزة للمقاضاة القانونية في الماضي، فإن معظم الموظفين والأطراف الخارجية الذين يرتكبون حالات غش ضد المنظمة لا يُقاضون أمام المحاكم، حتى وإن كان القرار بمقاضاتهم يرجع إلى النظام القانوني في البلد الذي أحيلت إليه القضية وحتى إن كانت المنظمة قد لا تسترد دوماً أي أموال مختلسة. وعلى الرغم من وجود ظروف محددة قد لا تود المنظمة فيها رفع دعاوى قضائية، فليست هناك سياسة واضحة تحدد متى ينبغي التفكير في رفع مثل هذه الدعوى، ولا يوجد دليل على اعتبار الدعاوى القضائية مساراً اعتيادياً ينبغي المضي فيه. المنهجية لجميع حالات الغش المؤكد.

الإبلاغ عن المخالفات

١٥٢ - يتضمن المرفق الرابع لهذا الفصل المتطلبات الاعتيادية لسياسة الإبلاغ عن المخالفات. ويوجز الجدول ٦ أدناه أداء الأمم المتحدة قياساً على هذه المتطلبات. وعلى الرغم من وجود ترتيبات للإبلاغ عن المخالفات، فإن الإدارة لم تتحها للأطراف الخارجية وليست لدى الإدارة صورة كاملة عن الحالات التي تم الإبلاغ عنها وعما حدث بشألها، ويعزى ذلك أساساً إلى افتقارها إلى منفذ واحد يلجأ إليه المبلغون للإبلاغ عن المخالفات.

١٥٣ – ويلاحظ المجلس أن الأمم المتحدة لديها سياسة للحماية من الانتقام، لكن على الرغم من أن السياسة قد وضعت لتشجيع الإبلاغ عن المخالفات الخطيرة الضارة بالمنظمة (مثل الغش أو الفساد)، فإلها تستخدم في حالات كثيرة للغاية كآلية لتظلم الموظفين من المنازعات المتعلقة بأداء العمل وبالعلاقات بين الأفراد، مما يشكل ازدواجاً مع ترتيبات إدارة الموارد البشرية الموضوعة لمعالجة هذه الحالات ويستهلك قدراً كبيراً من الموارد والطاقة. كما يؤدي ذلك إلى تقويض نظام تقييم الموظفين لأنه يؤدي إلى إحجام المديرين عن مساءلة الأفراد عن ضعف الأداء. وقد كلفت الإدارة حبيراً خارجياً بإجراء استعراض لسياستها المتعلقة بالحماية من الانتقام في الفترة ٢٠١٢ – ٢٠١٣، وهي تنظر الآن في ما يمكن إدخاله عليها من تعديلات.

١٥٤ - ويلاحظ المجلس أن من المتطلبات المرعية عادة في منظمات كثيرة أن يقتصر تطبيق سياسات الحماية من الانتقام على الموظفين الذين يدعون تعرضهم للانتقام بعد تقديم ادعاء خطير بوقوع مخالفة تضر على نحو واضح بالمنظمة، وأن هذه السياسات توفر مستوى عالياً من الحماية في هذه الحالات.

14-57018 **66/245**

الجدول ثانيا - ٦ تقييم ترتيبات الأمم المتحدة في محال الإبلاغ عن المخالفات

والتدريب، هذا الجهد، هذا الجهد، المحانية الاطلاع على الترتيبات يمكن الاح بالأخلاقيات بالأخلاقيات تركز على مدى شمول الترتيبات تركز على للإبلاغ ع	يبذل مكتب الأخلاقيات جهداً كبيراً في أنشطة التوعية والتدريب، وإن لم يكن من السهل الوقوف، خارج نطاق هذا الجهد، على أي عمل يستهدف التعريف بالترتيبات يحكن الاطلاع على الترتيبات في خريطة الطريق المتعلقة بالأخلاقيات تركز على الجانب الداخلي. وليست ثمة ترتيبات واضحة للإبلاغ عن مخالفات الأطراف الخارجية مثل الموردين
بالأخلاقيات مدى شمول الترتيبات للإبلاغ ع	بالأخلاقيات تركز على الجانب الداخلي. وليست ثمة ترتيبات واضحة
للإبلاغ ع	-
	أو الموزعين أو الخبراء الاستشاريين أو المتعاقدين أو العملاء أو الشركاء المنفّذين
السرية وعدم كشف الهوية ترتيبات للح	ترتيبات للحماية من الانتقام
	لا توجد ترتيبات لتمحيص البلاغات. ولا توجد آلية مركزية لتلقي البلاغات
_	ليس ثمة جمع منهجي للبيانات بشأن الإبلاغ عن البيانات، بسبب الافتقار إلى آلية مركزية لتلقي البلاغات
الإحراءات التصحيحية والموافىاة لا توحد تر بالإحراءات المتخذة	لا توجد ترتيبات رسمية في هذا الشأن
المخالفات المتعلقــة بالا بالتراعــات ا مــن أن تقت	توجد ترتيبات للحماية من الانتقام. لكن معظم الشكاوى المتعلقة بالانتقام السيّ تلقاها مكتب الأخلاقيات تتعلق بالتراعات المتصلة بأداء العمل وبالعلاقات بين الأفراد بدلا من أن تقتصر على الإبلاغ عن المخالفات اليّ تلحق ضرراً بالمنظمة
وضوح موقف الإدارة اهتمام الإدا	اهتمام الإدارة العليا المباشر ليس واضحاً دوماً

المصدر: تقييم المحلس.

١٥٥ - ويوصي المحلس بأن تقوم الإدارة بتحديث وتعزيز سياساتها وإجراءاتها المتعلقة
 بالإبلاغ عن المخالفات كي تشمل مخاطر المخالفات الداخلية والخارجية على حد سواء.

نهج استراتيجي متكامل لمكافحة الغش

107 - الأمم المتحدة منظمة مركبة تعمل على نطاق عالمي وتضطلع بمجموعة متنوعة من الأنشطة، بالاشتراك مع طائفة من الأطراف الثالثة في أحيان كثيرة، وفي بيئات محلية كثيراً ما تكون حافلة بالتحديات. ومن المرجح أن تتعرض لمخاطر الغش، ويتعين عليها أن تتصدى لهذه المخاطر بعناية للحفاظ على ثقة الجهات المانحة. وعلى الرغم من هذا، فإن الإدارة ليس لديها لهج استراتيجي لمكافحة الغش.

١٥٧ - وقد طبقت منظمات كثيرة نَهجاً استراتيجياً لمكافحة الغش. وينسجم هذا النهج مع الحوكمة المؤسسية الرشيدة التي تنطوي على تقييم المخاطر المرتبطة بأساليب العمل ومكافحتها على المستويين التنظيمي والتشغيلي. ويكتسي النهج الاستراتيجي أهميته أيضاً للتصدي بشكل متناسب وفعال من حيث التكاليف لمخاطر الغش، ولتبرير الموارد اللازمة لمكافحة هذه المخاطر. ويمكن الاستعانة به في تعريف الموظفين والأطراف الخارجية، من حلال رسالة رادعة، بالنهج الذي تتبعه المنظمة.

١٥٨ - وتشمل الاستراتيجية المتكاملة لمكافحة الغش عادة ما يلي:

- فهم ناضج لأنواع مخاطر الغش التي تتعرض لها المنظمة وفهم أفضل لحجم المشكلة
 - تحديد واضح للمسؤوليات عن مكافحة الغش
- خطط لمكافحة حالات الغش تلائم الأجزاء المختلفة في المنظمة (يمكن أن توجد الخطط على مستوى المنظمة أو على مستوى وحدة العمل، أو في ما يتعلق بخطر غش بعينه)
- مجموعة تدابير ترمي إلى منع الغش وردعه وكشفه والتحقيق فيه وتوقيع جزاءات على مرتكبيه
 - قيام الإدارة العليا برصد الأداء واستعراض الخطط والتدابير

90١ - يوصي المجلس بأن تضع الإدارة لهجاً استراتيجياً شاملا لمكافحة الغش، يستند إلى الأمثلة العملية الكثيرة عن الممارسة السليمة المعتمدة في شبى أنحاء العالم وتكييفها مع ظروف المنظمة. وستتمثل الخطوة الأولى في تقييم وفهم نوع وحجم أخطار الغش التي تتعرض لها الأمم المتحدة.

14-57018 **68/245**

طاء - إدارة القوة العاملة

17٠ - تؤدي الإدارة الفعالة للقوة العاملة دوراً حاسماً في قدرة أي منظمة على تحقيق أهدافها. وينبغي للمنظمات، بالإضافة إلى توفيرها المهارات المناسبة للوظيفة المناسبة في الوقت المناسب، أن تزود الموظفين بفرص لاكتساب المهارات وتطويرها مع تقدم مسارهم الوظيفي وتغير أولويات المنظمة، وأن تدير أداء الموظفين وتحفّره. ويتعين على المنظمات أيضاً أن توزع الموظفين بطريقة مرنة وأن تكون قادرة على قياس فعالية استخدام الموظفين.

171 - ويتولى مكتب إدارة الموارد البشرية المسؤولية عن توفير الدعم في مجال الموارد البشرية إلى نحو ٠٠٠ ٤٤ موظف على نطاق الأمانة العامة بأسرها. وعملاً على تقييم فعالية إدارة القوة العاملة في الأمم المتحدة، درس المجلس العمليات المتعلقة بتخطيط القوة العاملة؛ واستقدام الموظفين واختيارهم؛ والتعلم وتطوير القدرات؛ وتنقل الموظفين؛ وإدارة الأداء. كما درس المجلس، كنموذج لدراسة إفرادية، الخطوات التي اتخذها الإدارة لتعزيز قدرات موظفى المشتريات.

تخطيط القوة العاملة

177 - تخطيط القوة العاملة عنصر أساسي في إطار إدارة المواهب في أي منظمة. فهو يتيح للإدارة وسيلة لمواءمة القوة العاملة مع خطة العمل واستباق التغيير ومعالجة المسائل المتعلقة بالقوة العاملة في الحاضر والمستقبل.

177 - ولاحظ المجلس أن مكتب إدارة الموارد البشرية لم يشارك في عملية وضع الميزانية وأنه قام بالتخطيط للقوة العاملة بعد أن وافقت الجمعية العامة على الوظائف المدرجة في الميزانية. ويعني هذا أن أعداد الموظفين لا تعكس استراتيجيات المنظمات ومهامها والاتجاهات المتوقعة لها في المستقبل، أو الاحتياجات من القوة العاملة داخل الإدارات المختلفة. كما أن تخطيط القوة العاملة لم يعكس إلا الأولويات القصيرة الأجل دون تقييم للخطط المتوسطة الأجل أو الأطول أجلا، ودون إصدار توجيهات للموظفين من أجل توحيد عملية التخطيط. ولم تُول أيضاً أهمية استراتيجية كافية لتخطيط القوة العاملة، حيث لم يتجاوز عدد الموظفين المخصصين لهذه المهمة ١٠٥ يعملون بدوام كامل. وقد اعتبر المكتب أن تخطيط القوة العاملة أمرٌ ذو أولوية، ووضع في آذار/مارس ٢٠١٤ مشروعاً لإنشاء نظام شامل وقوي لتخطيط القوة العاملة.

178 - يوصي المحلس بأن تضع الإدارة استراتيجية متوسطة إلى طويلة الأحل للقوة العاملة الاستراتيجية وخططاً تشغيلية للقوة العاملة. وينبغي أن يُسترشد في هذه الاستراتيجية وتلك الخطط باستعراض لاستراتيجية المنظمة يقف على كل الفجوات التي تعتري الأعداد والرتب والمعارف والمهارات.

استقدام الموظفين واحتيارهم

170 - تتوخى الأمم المتحدة هدفاً يتمثل في استقدام الموظفين في غضون 170 يوماً. غير أن هذا الهدف لا يغطي عملية الاستقدام بأكملها. فهو لا يشمل مثلا تحديداً لمدة عملية الإلحاق الفعلي بالعمل بعد اختيار المرشحين. وقد وضع المكتب هدفاً داخلياً آخر هو 150 يوماً، وإن كان هذا الهدف لا يغطي بدوره جميع مراحل عملية الاستقدام (انظر الجدول ثانيا - ٧) من وقت شغور الوظيفة حتى وقت شغلها. وتتبع عملية الاستقدام من بدايتها إلى نهايتها أمر هام لأنه يعكس طول المدة التي تفتقر فيها وحدات العمل إلى ما تحتاجه من موظفين لأداء ولاياتها. وقد يفضي هذا إلى ارتفاع عدد التعيينات المؤقتة وإلى زيادة الضغط على الموظفين الموجودين.

الجدول ثانيا - ٧ مراحل عملية الاستقدام

العملية	الهدف
شغور الوظيفة فترة التخطيط	مدة غير معروفة
الموافقة على طلب الوظيفة	
الموافقة على طلب الإعلان عن الوظيفة	
خطوات الإعلان عن الوظيفة	٢٣ يوماً
الموافقة على تفاصيل الإعلان عن الوظيفة	
الخطوات السابقة على الإعلان عن الوظيفة	

14-57018 **70/245**

الهدف	العملية
-------	---------

الإعلان عن الوظيفة (مدة ثابتة)

التقييم الأولى من جانب الموارد البشرية

التوصية بالمرشحين

استعراض المصفوفة المتعلقة بحالة المرشحين

موافقة هيئة الاستعراض المركزية

الاختيار

الإلحاق الفعلي

شغل الوظيفة

مدة غير معروفة

المصدر: تحليل المجلس لبيانات الإدارة.

١٦٦ – ومن غير الواضح ما إذا كان هدف الـ ١٢٠ يوماً يشير إلى أيام عملٍ أم إلى أيام تقويمية. غير أن الأمم المتحدة لم تحقق، من زاوية كلا المقياسين، هذا الهدف في كل من السنوات الثلاث الماضية (انظر الجدول ثانيا – Λ).

الجدول ثانيا - ٨ متوسط الفترة التي استغرقها الاستقدام بين عام ٢٠١١ وعام ٢٠١٣

السنة	أيام العمل	الأيام التقويمية
7.11	١٦٣	٨٢٢
7.17	١٤٨	7.7
7.18	١٤٦	7.0

المصدر: تحليل المجلس لبيانات الإدارة.

17٧ - ليس بوسع المكتب أن يتتبع عملية الاستقدام بأكملها لافتقاره إلى نظام متكامل يقوم على تكنولوجيا المعلومات يتيح تبادل المعلومات مع الإدارات الأحرى. وتفتقر الإدارة، في غياب نظام يدعم قياس الوقت الذي تستغرقه عملية الاستقدام بأكملها، إلى معلومات موثوق بها عن طول المدة التي يستغرقها شغل الوظائف الشاغرة.

17۸ - وليست لدى المكتب مؤشرات أداء رئيسية تتيح له قياس الأداء الأوسع نطاقاً لعملية الاستقدام. فهو يفتقر مثلا إلى مقاييس لتقييم أدائه من حيث وضع "الشخص المناسب المتمتع بالمهارات المناسبة في الوظيفة المناسبة في الوقت المناسب". كما أنه لا يحلّل ما يُنفق على أنشطة التوظيف. وبدون معلومات عن التكلفة والأداء، يصبح من الصعب على المكتب أن يقارن مستوى الأداء مع السنوات السابقة، وأن يؤكد أن النتائج تتناسب مع استخدام الموارد وتتفق مع الأهداف المحددة، وأن يقارن أداء الاستقدام في مختلف الإدارات.

179 - يوصي المجلس بأن تضع الإدارة مقاييس أداء لفعالية عملية الاستقدام تستند إلى وضع "الشخص المناسب المتمتع بالمهارات المناسبة في الوظيفة المناسبة في الوقت المناسب وبالتكلفة المناسبة.

1۷٠ - ويوصي المجلس أيضاً بأن تجري الإدارة استعراضاً لعملية الاستقدام من بدايتها إلى نهايتها للوقوف على الفرص المتاحة لتقليل الوقت الذي يستغرقه الاستقدام منذ وقت شغور الوظيفة إلى وقت شغلها.

المهارات والقدرات

1۷۱ - الاستراتيجية الشاملة والمركزية للمهارات تُمكِّن المنظمات من تحديد الفجوات بين المهارات الحالية والاحتياجات من المهارات في المستقبل، من أجل استعراض احتياجات التعلم وتطوير القدرات، والاحتياجات التدريبية ذات الصلة، بصفة مستمرة. ولكن لا يوجد كيان واحد مسؤول وخاضع للمساءلة عن تقييم الاحتياجات التدريبية للأمانة العامة بأسرها، ولا استراتيجية مركزية للمهارات تستند إلى تحليل للفجوات في المهارات على نطاق الأمانة العامة. و لم يقف عمل المحلس على أي رصد مركزي للدورات التدريبية. إذ يتولى إدارة التدريب وتقديمه عدد من المكاتب المنفصلة دون توافر أي آلية رسمية لتنسيق التعلم والتطوير الوظيفي داخل الإدارات وفي ما بينها.

١٧٢ - ومن ذلك مثلا أن شعبة المشتريات في إدارة الشؤون الإدارية قد استمرت في اتخاذ خطوات لتعزيز قدرة موظفي المشتريات من حلال تطبيق برنامج تدريبي من ثلاث مراحل تتمثل في ما يلي:

• المرحلة الأولى: التدريب الإلزامي على الأخلاقيات والتراهة في محال المشتريات؛ ومبدأ أفضل قيمة مقابل الشمن؛ وأساسيات المشتريات؛ واستعراض عام لدليل المشتريات

14-57018 72/245

- المرحلة الثانية: دورات أكثر تقدماً لمقدِّمي طلبات الشراء وموظفي المشتريات ومديري العقود بشأن تخطيط الاقتناء وإدارة العقود والمسائل التعاقدية في مجال المشتريات
- المرحلة الثالثة: تسمية نخبة من موظفي المشتريات للعمل على نيل شهادة معتمدة دولياً في مجال المشتريات

١٧٣ - وأَبلغت شعبة المشتريات المحلس بألها لا تملك اختصاصاً يتيح لها صياغة متطلبات الزامية في ما يخص الموظفين الذين يتولون إدارة العقود في وحدات العمل الأخرى.

174 - وقد سلط المجلس الضوء على الفجوات القائمة في مجال المهارات (مثل القدرة التجارية على دعم المشاريع الكبرى)، واحتمال حدوث فجوات في المهارات مستقبلا مع تطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام والنظام المركزي لتخطيط الموارد. ومن ذلك مثلا أن الإدارة قد نظمت دورات تدريبية للموظفين القائمين على تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، ولكن لا تلوح حتى الآن إشارة تشي بوجود خطة أو نهج لهما طابع منهجي أوضح لتطوير مهارات الإدارة المالية اللازمة، وذلك في مجال المالية وفي المحالات الأوسع نطاقاً على حد سواء. وتوجد بالمثل حاجة إلى إيجاد مهارات متقدمة في مجال تحليل البيانات من أجل تحسين استخدام المعلومات والخواص الجديدة التي ستتوافر بعد تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام ومشروع النظام المركزي لتخطيط الموارد؛ فهذه المهارات عنصر أساسي لتحقيق المنافع المتوقعة.

1٧٥ – ومن المنافع المتوقعة الأحرى لترشيد العمليات المالية وعمليات الميزانية في النظام المركزي لتخطيط الموارد، إذا ما نُفذ بنجاح، إمكان تحرير قدر من الوقت يتيح تحويل الموارد صوب تزويد المنظمة بخدمات مالية تضيف قيمة أكبر. ويمكن أن تشمل هذه الخدمات وضع النماذج المالية للتغييرات التنظيمية المحتملة في إطار الإصلاحات الأوسع نطاقاً، والطعن في صحة افتراضات التكاليف، وتوفير ضمانات مالية تقنية للإدارة العليا المسؤولة عن المشروعات الكبرى. وبالنظر إلى وجود أولويات آنية أحرى، لم يتم التفكير إلا بصورة محدودة في الكيفية التي يمكن بها لمكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات تقديم دعم ذي طابع استراتيجي أكبر للعمليات ولتنفيذ البرامج.

۱۷٦ - ويعني هيكل التنظيم والميزانية للأمم المتحدة بشكله الحالي أن من غير الممكن لكيان واحد أن يكون مسؤولا عن كل الاحتياجات التدريبية. غير أن المكتب قد وضع استراتيجية جديدة لـدعم الـتعلم والتطـوير الـوظيفي، أقرقما لجنـة الشـؤون الإداريـة في ٦ حزيـران/

يونيه ٢٠١٤. وترمي الاستراتيجية إلى تحسين تنسيق مبادرات التعلم والدعم الوظيفي على نطاق الأمانة العامة.

1۷۷ - يوصي المحلس بأن تضع الإدارة استراتيجية مهارات للموظفين قائمة على فهم أفضل للقدرات الحالية وللفجوات المصادفة في مهارات مثل المهارات التجارية المطلوبة للمشاريع الكبرى، وعلى المهارات المطلوبة بعد تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام وبدء تنفيذ نظام أموجا، مثل التدريب المهيي على مهارات الإدارة المالية لقيادة تحسين الإدارة المالية وتوفير مزيد من الخدمات الاستشارية الاستراتيجية للأعمال الأوسع نطاقاً.

تنقُّل الموظفين

1۷۸ - تحتاج الأمم المتحدة إلى قوة عاملة تتسم بالدينامية والقدرة على التكيف والتنقل لكي تفي بولاياتها الحالية وتلبي على نحو فعال الاحتياجات التشغيلية المتغيرة. وكانت موافقة الجمعية العامة على اقتراحات الإدارة المتعلقة بتنقل الموظفين أحد التطورات الهامة من أجل تحقيق هذا الهدف. وتسعى الإدارة الآن إلى تنفيذ لهج أكثر تنظيما إزاء تنقل الموظفين من أجل كفالة شغل الشخص المناسب للوظيفة المناسبة في الوقت المناسب.

1۷۹ - وتعتزم الإدارة تنفيذ إطار للتطوير الوظيفي وتنقل الموظفين بشكل تدريجي اعتبارا من عام ٢٠١٦. وأحد الأهداف المركزية للإطار هو تزويد موظفي الأمم المتحدة بفرص أوسع نطاقا للتطوير الوظيفي وتمكينهم من اكتساب مهارات ومعارف وخبرات جديدة، سواء ضمن الإدارات والمهام ومراكز العمل التي يعملون فيها، أو فيما بينها.

۱۸۰ - ويعترف المجلس بالتقدم الذي أحرزته الإدارة في وضع إطار التطوير الوظيفي وتنقل الموظفين، ويرى في تطبيقه المعتزم خطوة إيجابية نحو تمكين الأمم المتحدة من نشر موظفيها على نحو فعال.

إدارة الأداء

1 \ 1 \ 1 - يُعتبر تقييم أداء الموظفين عاملا رئيسيا في فهم قدرة القوة العاملة على إنحاز الأهداف الاستراتيجية للمنظمة وإعمال مبدأ المساءلة بين جميع الموظفين من أحل تحقيق هذه الأهداف. وينبغي أن يكون التقييم هو الأساس الذي يسوِّغ مكافأة الموظفين على الامتياز في الأداء، أو بدء التدريب والتطوير، أو فرض عقوبات عند التقصير في الأداء، ويُقيم بذلك صلة واضحة بين الأداء والتقدم الوظيفي.

14-57018 **74/245**

۱۸۲ - وزادت الإدارة بالتدريج النسبة المئوية للموظفين الذين يتم تقييم أدائهم، ولكن يتعين بذل مزيد من الجهود لكفالة أن يشمل تقييم الأداء جميع الموظفين (انظر الجدول ثانياً - ٩).

الجدول ثانياً - ٩ النسبة المئوية لموظفي الأمم المتحدة الذين أُنحز لهم تقييم للأداء

النسبة المتوية للموظفين الذين أُنجز لهم تقييم للأداء	فترة تقييم الأداء
VY	7.11/7.1.
٨٠	7.17/7.11
٨٧ (في كانون الثاني/يناير ٢٠١٤)	7.17/7.17

المصدر: تحليل المجلس لإحصائيات مكتب إدارة الموارد البشرية.

۱۸۳ - وبالنسبة للموظفين الذين جرى تقييم أدائهم في الأعوام الخمسة الماضية، لم يحصل سوى ١٣٥ موظفا على درجة التصنيف ٤ (عدم تلبية توقعات الأداء خلال الفترة المشمولة بالتقييم)، وهو عدد يبدو ضئيلا لمنظمة تستخدم نحو ٢٠٠٠ ٤٤ موظف. ولا يسجّل مركزيا سوى القليل من المعلومات عن أي إجراءات تُتخذ لمعالجة ضعف الأداء، وفي المقابل، لا تطبّق على نحو متسق خطط لمكافأة الأداء الممتاز.

1٨٤ - ويوصي المجلس بأن تستعرض الإدارة نظام التقييم وتحسنه، من أحل إتاحة رصد اتجاهات الأداء على نحو أكثر فاعلية، وتطبيق الإحراءات الإصلاحية أو المكافآت في أعقاب إنجاز تقييمات أداء الموظفين.

ياء - تقرير المتابعة المؤقت عن تسيير شؤون تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الأمانة العامة

1۸٥ - يمثل التسيير الفعال لشؤون تكنولوجيا المعلومات والاتصالات عاملاً ضرورياً لدعم طائفة واسعة من أنشطة الأمم المتحدة الإدارية والتشغيلية الحاسمة في المقر وفي الميدان على حد سواء. ويقدَّم دعم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأكثر من ٢٣٠٠ موظف من موظفي الأمم المتحدة في جميع أنحاء العالم، يما في ذلك أكثر من ٢٣٠٠ موظف في الميدان، ونحو ٢٠٠٠ فرد من حفظة السلام. ويقدَّم دعم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لإدارة الأنشطة ذات الأهمية الحاسمة التي تضطلع بما الأمم المتحدة، يما في ذلك الأنشطة التي تتعلق بالتمويل، وإدارة الموارد البشرية، واللوجستيات، والدعم الميداني.

١٨٦ - وحتى يتسنى تحقيق التكامل داخل الأمانة العامة وتمكين الأمم المتحدة من العمل بقدر أكبر من الكفاءة والفعالية، سَعَت الجمعية العامة إلى إصلاح تكنولوجيا المعلومات والاتصالات على نطاق الأمانة العامة، باتخاذ ثلاثة إجراءات رئيسية دعماً لهذا الهدف:

- في عام ٢٠٠٦: استُحدثت وظيفة رئيس شؤون تكنولوجيا المعلومات لتولي مسؤولية إيجاد رؤية استراتيجية وتوفير القيادة في إدارة شؤون تكنولوجيا المعلومات والاتصالات
- في عام ٢٠٠٨: نَشَر رئيس شؤون تكنولوجيا المعلومات استراتيجية تغطي فترة من ثلاث إلى خمس سنوات لتعظيم قيمة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات على نطاق الأمانة العامة
- في عام ٢٠٠٩: أنشئ مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للإشراف على برامج تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وميزانياتها وصنع القرار المتصل بها على مستوى المؤسسة وكفالة توافقها مع الاستراتيجية العامة للأمانة العامة في بحال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

الأعمال السابقة التي اضطلع بما المحلس

۱۸۷ - في كانون الأول/ديسمبر ۲۰۱۲، قدَّم المجلس تقريرا عن تسيير شؤون تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الأمانة العامة (A/67/651). وخلص التقرير إلى أن نهج الأمم المتحدة بتطبيق استراتيجية للتنفيذ والإنجاز تتسم بقدر أكبر من المركزية في مجال تكنولوجيا المعلومات لم يكلَّل بالنجاح، لإخفاقه في قميئة رؤية مشتركة والتزام على نطاق المنظمة. فالأمم المتحدة تعمل بدرجة أكبر كشبكة من المنظمات، وليس كهيئة واحدة عالمية ومتجانسة. وهذا يعني أنه لا يمكن تحقيق التحول فقط من خلال وظيفة مركزية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات تفتقر إلى سلطة فرض التغير.

التقدم المحرز في تنفيذ توصيات المحلس

١٨٨ - قبلت الإدارة التوصيات الست عشرة السابقة كلها، وجميعها الآن قيد التنفيذ (انظر المرفق الرابع لهذا الفصل). وسيتطلب تنفيذ التوصيات بالكامل فترة من الزمن، ومن السابق حداً لأوانه تقييم أثر الإحراءات التي اتخذها الإدارة حتى الآن. وسيُجري المجلس استعراضاً كاملاً للتقدم المحرز عندما تتم الموافقة على الاستراتيجية المنقحة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات ويتسنى الوقت لإرسائها تماماً (ر. مما في أواحر عام ٢٠١٥)، ويبلغ المجلسُ في

14-57018 **76/245**

هذه المرحلة الانتقالية عن التقدم الذي أحرزته الإدارة في ثلاثة محالات هي: وضع الاستراتيجية الجديدة؛ وتسجيل ورصد الإنفاق على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛ وأمن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

وضع الاستراتيجية الجديدة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات

1۸۹ - تُعَدُّ الإدارة الفعالة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات أمراً أساسياً لتنفيذ استراتيجية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بنجاح على نطاق الأمم المتحدة. وقد أبلغ الجلس في وقت سابق بأن هياكل الإدارة والمساءلة التي أنشئت لدعم تنفيذ الاستراتيجية السابقة لم تعمل بفعالية، حيث لم تُجر الإدارة العليا تقييما كافيا و لم تستوعب الاحتياجات قبل وضع الاستراتيجية. وأوصى المحلس بأن تضع الإدارة استراتيجية جديدة تتسق مع أهداف الأمم المتحدة وطموحاتها الواقعية في التحول.

190 - وقامت الإدارة بتعيين رئيس حديد لشؤون تكنولوجيا المعلومات في حزيران/ يونيه ٢٠١٣، وهي تعمل على وضع استراتيجية جديدة تتوقع أن تقدمها إلى الجمعية العامة خلال الدورة التاسعة والستين. واتخذت الإدارة أيضا الخطوات التالية من أجل دعم تنفيذ الاستراتيجية:

- قام رئيس شؤون تكنولوجيا المعلومات بتشكيل محلس لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وعين مديرا لإنشاء إطار للإدارة، من أجل تعزيز الإشراف والاتساق وإعمال الامتثال التقني
- أنشئ هيكل إداري مؤقت يضم لجنة تنفيذية، ولجنة لاستعراض المشاريع، ومجلس تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. ويدعم هذا الهيكل مكتب لإدارة المشاريع ولجنة للسياسات

191 - ويعترف المحلس بالإجراءات التي اتخذها الإدارة حتى الآن، لكنه يؤكد محددا أن الاستراتيجية الجديدة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات يجب أن تقوم على فهم متعمق لنموذج تقديم الخدمات الحالي والمستقبلي في الأمم المتحدة، وفهم واضح لأهداف تسيير العمل وأولوياته، والطابع اللامركزي للمنظمة. وينبغي أيضا أن تتضمن أي استراتيجية حديدة أولوية عالية تتمثل في إتاحة تنفيذ النظام المركزي الجديد لتخطيط الموارد (أوموجا).

۱۹۲ - ويساور المجلس القلق إزاء عدم وجود ميزانية أو خطة متفق عليها في ما يتعلق بتعميم مشروع التخطيط المركزي للموارد، واستمرار الدعم والصيانة. وليس هناك ما يدل

على وضع ترتيبات للإدارة والإشراف والتمويل، أو إحراء مناقشات في طور مبكر لهذه الغاية. وقد عُقد في نيسان/أبريل ٢٠١٤ الاجتماع الأول لمجلس تكنولوجيا المعلومات والاتصالات المسندة إليه مسؤولية الإدارة، وهو يضم ممثلين من جميع الإدارات، ومن المتوقع أن يجري تقديم الميزانية في أيلول/سبتمبر ٢٠١٤.

۱۹۳ - ويحتاج كلٌّ من مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وفريق مشروع التخطيط المركزي للموارد، والإدارة، إلى إيجاد فهم موحد وخطة متكاملة لجميع التغييرات التي ينطوي عليها بدء تشغيل النظام المركزي لتخطيط الموارد، ويشمل ذلك مراحل أداء واضحة تبيِّن الانتقال من مرحلة التنفيذ إلى مرحلة الدعم المستمر، وتوضيح كيفية تولِّي الإدارات زمام النظم والعمليات وقيامها بتحقيق الفوائد من ذلك. وينبغي أن تراعي الخطة أيضا الأثر المحتمل لأيٍّ من حالات عدم التيقن في ما يتعلق بالجدول الزمني لتنفيذ مشروع التخطيط المركزي للموارد.

تسجيل ورصد الإنفاق على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

198 - ازدادت الميزانية الإجمالية لموارد تكنولوجيا المعلومات في مختلف إدارات الأمم المتحدة على مدى فترات السنتين من الفترة ٢٠١٠-٢٠١١ إلى الفترة ٢٠١٥-٢٠١٥ (انظر الجدول ثانياً - ١٠). وعلى الرغم من ذلك، تبين للمجلس أنه لا تتوافر على نطاق الأمانة العامة لمحة عامة عن الإنفاق على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، لأن المعلومات الإدارية لم تسجّل النفقات ذات الصلة بشكل روتيني.

الجدول ثانياً - ١٠ ميزانيــات تكنولوجيــا المعلومــات لفتــرات الســنتين مــن الفتــرة ٢٠١٠ - ٢٠١١ إلى الفترة ٢٠١٤ - ٢٠١٥

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

فترة السنتين	الميزانية العادية	الموارد الخارجـة عن الميزانية	المــــوارد المقــــررة الأخرى	الميزانية الإجمالية
7.11-7.1.	١٤٨ ٩٦٠,٠	٤ ٣٤٨,٩	19 028,0	177 107, 5
7.17-7.17	71.070,.	7 £ 11,7	17 777, 8	707 7,1
7.10-7.15	72. 797,7	۲۸ ۳۸0,۳	17 . 78,9	۲۸٦ ۱۰۱,۸

المصدر: 8/88/A (مقدمة).

14-57018 **78/245**

١٩٥ - أوصى المجلس بأن تحدد الإدارة بوضوح الكيفية التي سيمكِّن بها مخطط الحسابات في نظام أوموجا من تسجيل الإنفاق في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ورصده بأسلوب فعال، وأن تنظر في إمكانية إدخال أي تحسينات قبل تنفيذ نظام أوموجا.

197 - وأعادت الإدارة هيكلة مخطط الحسابات في نظام أوموجا لإتاحة توزيع تكاليف الإنفاق في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ورصدها. وبالنظر إلى طبيعة هذا النوع من التطورات، لا يمكن تقييم فعالية هذا التغيير إلى حين إنشاء مجموعة من البيانات في التشغيل الحي للنظام. ولكن يجب أن يتم الاتفاق، على نطاق الإدارات، على توزيع التكاليف المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات ودمجها. وذكرت الإدارة أنه لا يتوفر حاليا مجال كبير ولا ميزانية لتحسين المعلومات الإدارية في ما يتعلق بنفقات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات قبل تنفيذ نظام التخطيط المركزي للموارد.

أمن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

19۷ - أشار تقرير المجلس إلى أنه لا يوجد لدى الأمم المتحدة بيئة معلومات آمنة بدرجة كافية. ولم تقم الإدارة العليا ضمن الأمم المتحدة بإرساء المساءلة والمسؤولية لتحسين أمن المعلومات على نطاق الأمانة العامة، ولا ترقى الضوابط الأمنية إلى المستوى المتوقع في منظمة عالمية حديثة.

۱۹۸ - ومنذ ذلك الحين، وضع مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات خطة تضم ١٩٨ - مبادرات، وتشمل ثلاثة مواضيع:

- الوقاية: تشمل قيئة محطات العمل على نحو يحدُّ من امتيازات مديري النظم، وغربلة البريد الإلكتروني لعزل الشفرات الضارة، وتوفير تدريب إلزامي لجميع الموظفين في محال التوعية الأمنية، وتجزئ الشبكة للحماية من الهجمات الخارجية الشاملة
- الكشف والاستجابة: يشمل نشر نظام لكشف حالات الاحتراق، والاشتراك في نشرات التلقيم الإلكتروني التي تنقل أحدث المعلومات المتعلقة بالحماية في الفضاء الإلكتروني
- الإدارة والمخاطر والامتثال: تشمل وضع السياسات، وتصنيف أصول المعلومات، والتكليف بتنفيذ المتطلبات الدنيا فيما يتعلق بالمواقع الشبكية العامة، وشرط الإبلاغ الإلزامي عن الحوادث المتعلقة بأمن المعلومات

199 - وأُحرز تقدم حيد في جميع هذه المبادرات، وتفيد الإدارة بأنه ستتم معالجة أمن المعلومات على نحو شامل في الاستراتيجية الجديدة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات. ويلاحظ المجلس أن الترابط والاعتماد المتبادل بين نُظم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الأمانة العامة يعني أنَّ هجوما يُشن على أيٍّ منها يمكن أن يعرِّض للخطر جميع النُظم في كل مكان. ولذلك يتعين بذل مزيد من الجهود من أجل تنفيذ التدابير الأمنية المطبقة في مقر الأمم المتحدة في مراكز العمل الأخرى.

كاف - إفصاحات الإدارة

١ - شطب الخسائر في النقدية وحسابات القبض والممتلكات

۰۰۰ – أبلغت الإدارة عن خسائر في الممتلكات قدرها ۲۰۰۶ مليون دولار (الفترة ۱۰۰۰ - ۲۰۱۱: ۲۰۹ ملايين دولار)؛ وعن خسائر قدرها ۴٫۵ ملايين دولار (الفترة ۱۰۰۰ – ۲۰۱۱: ۲۰۰۷ دولار) تتعلق بمبالغ مستحقة القبض حرى شطبها خلال فترة السنتين ۲۰۱۱ – ۲۰۱۳ وبلغ مجموع المشطوبات والخسائر ۲۰٫۲ مليون دولار في فترة السنتين (الفترة ۲۰۱۱ – ۲۰۱۲ به ملايين دولار).

1.١ - وتُعزى هذه الحركة بأكملها تقريبا إلى شطب الممتلكات والمبالغ المستحقة القبض المتعلقة بمقرَّي الأمم المتحدة في نيويورك وحنيف. وبالنسبة لنيويورك، أفادت الإدارة بأن كثيرا من عمليات شطب الممتلكات يُعزى إلى الأضرار الناجمة عن العاصفة ساندي. وتتعلق بقيَّة الحركة، في الموقعين، بتنقية بيانات الممتلكات غير المستهلكة استعدادا لتنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. ويعرض الجدول ثانياً - ١١ تفاصيل المبالغ المشطوبة حسب الموقع.

14-57018 **80/245**

الجدول ثانيا - ١١ تحليل المبالغ المشطوبة

(بدو لارات الولايات المتحدة)

				-
الكيان	الممتلكات	المبـــالغ المســـتحقة القبض	المجمـــوع للفتـــرة ۲۰۱۲–۲۰۱۳	المجمـــوع للفتـــرة ٢٠١١-٢٠١٠
المقر الرئيسي	17 09. 107	7 7.7 7.7	17 198 001	٥٣٣ ٣٨٥
مكتب الأمم المتحدة في جنيف	۱۸ ٦٧٧	1 1.7 170	1 171 127	٧٠ ٠٢٥
مكتب الأمم المتحدة في فيينا	77 71.	77 909	۱۲٦ ٦٧٠	۳٥ ٨٣٤
مكتب الأمم المتحدة في نيروبي	٣٨ ٢٨١	115 197	777 271	£ . 0 Y A
اللجنة الاقتصادية لأفريقيا	17 790	٧٠٤ ٣٨٩	۷۱۸ ۱۸٤	1.1.90
اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ	10 781	7 7	10 701	7.0.2
اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا	1 789	79 229	٣١ ٠٨٨	٣ ٣٨٤
اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	_	_	_	۱۲۹ ۱۸۰
مكتب الأمم المتحدة المتكامل في بوروندي	٤٦ ٤٧٨		٤٦ ٤٧٨	7 127
مكتب الأمم المتحدة في بوروندي	£9 YAA	£	94010	-
مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى	111 707		111 707	_
بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان	1 0 7 . 7 1 7	10 771	1 020 071	٤ ٠٨٣ ٧٨٥
بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق	7 271 087	0 198	7 588 775	1 0 1 0 1 7 7
مكتب الأمم المتحدة المتكامل في سيراليون	_	_		£ 49V
بعثة الأمم المتحدة في نيبال	_	_	_	TOX 055
مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في سيراليون	۱۸۸ ۲۰۱	£ Y £ A	171 75.	-
فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين في الهند وباكستان	777 . 7 .		TYT . T.	ነዓለ ለደገ
مكتب الأمم المتحدة الإقليمي في وسط أفريقيا	٦ ٦٨٠		٦ ٦٨٠	-
مكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا	7.77	111	71A T	-
مكتب الأمم المتحدة السياسي للصومال	721 277		721 277	_
مكتب منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط	1. 409		1. 409	1
بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا	٤٢ ٨٣٣		£ የ ለሞሞ	_
هيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة	۸۲۸ ۳۴۲		۱۹۳ ۸۲۸	170 128
استراتيجية الأمم المتحدة الدولية للحد من الكوارث	V 071		Y 0 7 1	-
المكاتب الميدانية التابعة لإدارة الأمم المتحدة لشؤون السلامة والأمن	۳۸٤ ۱۷۱		٣٨٤ ١٧١	ATY 977

الكيان	الممتلكات	المبـــالغ المســـتحقة المحـــ القبض	_	لحمـــوع للفتـــرة ۲۰۱۱-۲۰۱
- المكاتب الميدانية التابعة لإدارة الأمم المتحدة للشؤون الاقتصادية والاحتماعية	۷۸ ۳۵۲		۷۸ ۳۰۲	_
المكاتب الميدانية التابعة لإدارة الشؤون السياسية	17. 044		۱۲۰ ۵۷۸	=
قاعدة بيانات الموارد العالمية – أريندال	7. 117		7 .	_
المكاتب الميدانية التابعة لمكتب تنسيق الشؤون الإنسانية	079 77.		079 77.	730 PAT
مكتب شؤون نزع السلاح	708		705	9 £ 7
المكاتب الميدانية التابعة لمفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان	۱۲ ۸۳۸		۱۲ ۸۳۸	V 9 0
مراكز الأمم المتحدة للإعلام	ለሞ ፕሞ۹		۸۳ ٦٣٩	777
المجموع	7 .	٤ ٧٧٠ ٩٨١	70 711 07	٨ ٥٧٠ ٠٤١

المصدر: تقارير الإدارة المقدمة إلى المحلس.

٢ - الإكراميات

٢٠٢ - أبلغت الإدارة بأنما لم تدفع أي إكراميات خلال الفترة ٢٠١٦-٢٠١٣.

٣ - حالات الغش والغش الافتراضي

7.٣ - أبلغت الإدارة عن وقوع ١٨ حالة من حالات الغش والغش الافتراضي لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٦: ٩ حالات) بقيمة إجمالية قدرها ١١,٩ مليون دولار (الفترة ٢٠١٠-٢٠١١: ٣٨٥ ٦٦ دولارا) ونتجت الزيادة في عدد حالات الغش وقيمتها، في المقام الأول، عن عمليات غش ارتكبتها منظمات غير حكومية يديرها مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية واستهدفت أموالاً خارجة عن الميزانية (الصندوق المشترك للأنشطة الإنسانية للصومال). ويرد بلاغ المجلس المتعلق بطبيعة حالات الغش وتعامل الإدارة معها في الجزء زاي من هذا الفصل.

٢٠٤ - وعلى الرغم من أن المجلس لم يكشف أي حالة غش غير مبلَّغ عنها، فليس بوسعه أن يضمن كمال مستوى الإبلاغ عن حالات الغش، ويرى أن عدد الحالات المبلغ عنها منخفض نظراً لحجم المنظمة وإمكانية تعرضها لمثل هذه الحالات (انظر الجزء حاء من هذا الفصل).

14-57018 **82/245**

لام - شكر وتقدير

٢٠٥ - يود المجلس أن يعرب عن تقديره لما تلقاه موظفوه من تعاون ومساعدة من وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية، ومن إدارة الأمم المتحدة وموظفيها في جميع المواقع التي تمت زيارتما ومراجعة بياناتما المالية.

(توقيع) سير أمياس ش. إ. مورس المراقب المالي والمراجع العام للحسابات في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية رئيس مجلس مراجعي الحسابات) (كبير مراجعي الحسابات) المراجع العام للحسابات في الصين (توقيع) لودوفيك س. ل. أوتوه المراقب المالي والمراجع العام للحسابات في مراقب المالي والمراجع العام للحسابات في جمهورية تترانيا المتحدة

۳۰ حزیران/یونیه ۲۰۱٤

المرفق الأول

حالة تنفيذ توصيات المجلس لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

ملخص التوصية	المرجع	الفترة الماليـة الــيّ اعتبرهــا مجلــس قــــدمت فيهــــا مراجعــــــــي منفـــــ التوصية لأول مرة الحسابات منتهية بالكامو	a de la companya de l
يوصي المجلس بأن تعزز الإدارة الوثائق الداخلية بشأن إعداد البيانات المالية دون أن تنتظر تطبيق النظام الجديد لتخطيط الموارد (أوموجا).		X 7.11-7.1.	
وافقت الإدارة على توصية المحلس بأن يقوم مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية بتعزيز إجراءاته المتعلقة بإدارة المشاريع لكفالة الاستعراض المنظم، والتحقق من نفقات المشاريع والإبلاغ عنها ليتمكن من الحصول على الضمانات الكافية وفي حينها، ومراقبة الإنفاق، والتأكد من أن الأموال قد استخدمت في الأغراض المحددة لها، وبالتالي ضمان دقة تسجيلها في البيانات المالية.	الفصل الثاني،	7.11-7.1.	X
وافقت الإدارة على توصية المجلس بأن تقوم، بالتعاون مع مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، بتحديد وتطبيق الدروس المستفادة من كيفية تنفيذ الوكالات الأحرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة لنظامي الرقابة والمحاسبة على نفقات الأطراف الثالثة.	الفصل الثاني،	7.11-7.1.	X
وافقت الإدارة على أن تقوم، بالتعاون مع مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، باستعراض دقيق للمعالجة المحاسبية لتسجيل النفقات عن طريق الوكالات المنفذة، وإدحال أي تغييرات ضرورية على السياسة المحاسبية في موعد أقصاه عام ٢٠١٤.	الفصل الثاني،	7.11-7.1.	X
وافقت الإدارة على توصية المحلس بأن تقوم مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية بوضع إحراءات تسوية مناسبة لنهاية السنة لكفالة التسجيل الدقيق للنفقات في الحالات التي تستخدم فيها خطط التكاليف لتحديد الالتزامات في المكاتب المحلية في الميدان.	الفصل الثاني،	7.11-7.1.	X

14-57018 **84/245**

ملخص التوصية	المرجع	الفترة الماليـة الــيّ قــــــدمت فيهــــــا التوصية لأول مرة	مر اجعي		لم تُنفَّدُ	تحاوزتم الأحداث
وافقت الإدارة على توصية المجلس بأن تقوم الأمم المتحدة في إطار الاستعداد لتنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، باستعراض وتحسين سجلات الأصول الداعمة للأراضي والمباني بحدف إسناد قيمة لكل مبنى على حدة قبل ١ كانون الثاني/ يناير ٢٠١٤.	الفصل الثاني،	7.11-7.1.			X	
وافقت الإدارة على توصية المحلس بأن يقوم مكتب الأمم المتحدة في حنيف بما يلي: (أ) إحراء حرد مادي للمخزون حالال كل فترة مالية، بما في ذلك حرد عملائه؛ و (ب) وضع إحراءات تشغيلية موحدة لتسجيل جميع الأصول الجديدة المقتناة تسجيلا أوليا.	الفصل الثاني،	Y • 1 1 - Y • 1 •			X	
وافقت الإدارة على توصية المجلس بأن تقوم الإدارة، وبصورة أعمّ، بالنظر، في إطار التحضيرات لتنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، في الكيفية التي يمكن أن تعزز بها الضوابط الداخلية ضمن نظام إدارة الجرد الحالي، مع التحديد الواضح للعمليات والمسؤوليات المتعلقة بأصحاب الأصول.	الفصل الثاني،	7.11-7.1.			Х	
يوصي المجلس بأن تقوم الإدارة ببحث الكيفية التي يمكن أن تعزز بها الإشراف المركزي على المعاملات المتعلقة بكشوف المرتبات، مع إيلاء الاهتمام اللازم للتكاليف والفوائد. ويمكن أن يتحقق هذا من حالال إرساء عمليات لتسجيل جميع عناصر الأحور والاستحقاقات المدفوعة للموظفين، مركزيا، والإحالة المرجعية إلى الوثائق المحتفظ بها في المكاتب المحلية، من أحل حفظ سحل واضح لمراجعة الحسابات ودعم مدفوعات المرتبات.	الفصل الثاني،	Y • 1 1 - Y • 1 •			X	
يوصي المحلس بأن تقوم بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق بإجراء تسويات شهرية بين الجرد المادي الذي يتم في كل مستودع ونظام غاليليو لإدارة الأصول الميدانية.	الفصل الثاني،	Y • 1 1 - Y • 1 •			X	
وافقت الإدارة على توصية المجلس بأن تعمل بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق مع الخزانة للتعجيل بغلق الحسابات المصرفية التي لم تعد في حاجة إليها.	الفصل الثاني،	Y • 1 1 - Y • 1 •			X	

ملخص التوصية	المرجع		اعتبرها مجلس مراجعي منفذة قيد الحسابات منتهية بالكامل التنفيذ	, a	تجاوزتھ الأحداث
وافقت الإدارة على توصية المحلس بأن تقوم بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق وبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان بوضع ترتيبات فعالة لإدارة المخاطر، تشمل: (أ) تحديدا واضحا للمخاطر وتقييما لاحتمال مواحهتها وتأثيرها؛ و(ب) تحديدا واضحا لسبل المساءلة والمسؤولية عن إدارة المخاطر بما في ذلك وضع وتنفيذ الاستراتيجيات المناسبة للتخفيف من وطأتها.	الفصل الثاني،	Y . 1 1 - Y . 1 .		X	
يوصي المجلس مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان بما يلي: (أ) أن تسعى بالتعاون مع مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات إلى إيجاد السبل الكفيلة بالحد من اعتماد المكلفين بولايات على التمويل من المصادر الخارجة عن الميزانية وأشكال الدعم المخصص وغير المخصص الأخرى؛ و (ب) أن تبحث عن سبل يمكن أن تبرهن بها بقوة أكبر على أن الأنشطة الصادر بها تكليف المتعلقة بالإجراءات الخاصة تنفذ بشكل مستقل، وأنحا لا تعادل من حيث الأهمية بقية الأنشطة الأخرى، وأفحا لا تتأثر بدون مبرر بمصدر الأموال؛ و (ج) أن تقترح، من أحل تحقيق الشفافية أن يُلزم مجلس حقوق الإنسان المكلفين بولايات بالكشف عن جميع مصادر التمويل وأي شروط مرتبطة بها.	الفصل الثاني،	7.11-7.1.		X	
يوصي المحلس الإدارة بأن (أ) تقدم إلى الإدارة العليا، مرة في السنة على الأقل، تحليلا وتوضيحات شافية لأسباب المستوى المحتفظ به من النقدية والاستثمارات، و (ب) أن تضع استراتيجية للاستثمار تحدد فيها الاحتياحات النقدية للأمم المتحددة وبالتالي المستوى الأمشل للاستثمارات التي ينبغي الاحتفاظ بحا كأساس لإنجاز أنشطة الأمم المتحدة.	الفصل الثاني،	Y . 1 1 - Y . 1 .		X	
يوصي المحلس بأن تستعرض الإدارة الإفصاحات في البيانات المالية في المستقبل بهدف تقديم تعليقات أكثر تفصيلا على أسباب زيادة أرصدة الاستثمارات وصندوق النقدية المشترك.	الفصل الثاني،	7.11-7.1.	X		

14-57018 **86/245**

ملخص التوصية	المرجع		اعتبرها مجلس مراجع على الحسابات منتهية			لم ثُنفَّدُ	تجاوزته الأحداث
وافقت الإدارة على التوصية التي كرر تأكيدها المجلس والداعية إلى أن تعزز الإدارة الضوابط الداخلية على الصناديق الاستئمانية غير العاملة وتعجل بإغلاقها.	الفصل الثاني،	Y • 1 1 - Y • 1 •				X	
وافقت الإدارة على توصية المحلس بأن يقوم مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية بإجراء استعراض لنظام تسجيل التعهدات وحسابها لكفالة أن تكون هناك ضوابط كافية لاحتساب التعهدات في وقتها من أجل كفالة اكتمال ودقة ما يرتبط بذلك من إفصاحات في البيانات المالية.	الفصل الثاني،	Y • 1 1 - Y • 1 •				X	
وافقت الإدارة على توصية المجلس بأن تشترط على جميع الموظفين تلقي التدريب على إدارة العقود قبل الاضطلاع بالمسؤولية عن إدارة العقود. وينبغي أن يشمل هذا التدريب الجوانب الرئيسية من إدارة العقود، مثل إدارة شؤون العقود، وإدارة العلاقة مع البائعين، وإدارة المخاطر، وتقييم وإدارة الأداء.	الفصل الثاني،	Y • 1 1 - Y • 1 •		x	X		
وافقت الإدارة على توصية المحلس بأن تدرج الإدارة في كل عقد مؤشرات أداء رئيسية محددة وقابلة للقياس ومناسبة، ومرتبطة بالدفع، وذلك لتغطية جميع الجوانب الرئيسية للسلع أو الخدمات المطلوب تقديمها.	الفصل الثاني،	Y • 1 1 - Y • 1 •		X	X		
وافقت الإدارة على توصية المحلس بأن تحتفظ شعبة المشتريات بسجل مركزي لجميع التقييمات التي أنحزت لأداء البائعين وتتابع التقييمات التي فات موعد تقديمها من أجل تيسير صيانة سجل البائعين المعتمدين على الوجه المطلوب وتحسين عملية انتقاء البائعين المدعوين لتقديم العطاءات.	الفصل الثاني،	Y • 1 1 - Y • 1 •				X	
يوصي المجلس الإدارة بأن تقوم فورا بتحديد المسؤوليات بوضوح وإبلاغ ذلك لمديري البرامج من أحل (أ) تحديد مخاطر العقود؛ (ب) تقييم الأثر (بما في ذلك التكاليف المحتملة) واحتمال أن يصبح الخطر أمرا واقعا؛ (ج) تحديد الإجراءات اللازمة لإدارة الخطر أو التخفيف من حدته وتنفيذ تلك الإجراءات؛ (د) مواصلة رصد المخاطر كلما ظهرت خلال كامل فترة تنفيذ العقد.	الفصل الثاني،	7.11-7.1.					X

ملخص التوصية	المرجع	الفترة الماليـة الـــيّ قــــــدمت فيهـــــا التوصية لأول مرة	مر\جعي			 تجاوز تقب الأحداث
يوصي أيضا المجلس بأن تقوم الإدارة بالإشراف على نمط المخاطر سواء في كامل مجموعة العقود أو في فئات معينة من العقود حتى تتأكد من: (أ) أن الموارد المخصصة لإدارة العقود تركز، على الوجه المطلوب، على العقود التي تنطوي على أكبر المخاطر؛ (ب) وأن إدارة العقود التي تنطوي على مخاطرة عالية تتم في المستوى المناسب.	الفصل الثاني،	7.11-7.1.	Х			
يوصي كذلك المحلس بأن تقوم الإدارة، إما من خلال وظيفة مركزية أو داخل فرادى الإدارات المقدمة لطلبات الشراء، بإرساء عملية تصاعد إدارية واضحة، تجعل الإدارة العليا على دراية بالمخاطر الكبيرة عندما يزداد احتمال وقوعها، أو لتتمكن من اتخاذ الإحراءات المناسبة بسرعة من أحل التخفيف من حدة المخاطر أو التقليل من أثرها.	الفصل الثاني،	7.11-7.1.	Х			
وافقت الإدارة على توصية المجلس بأن تعزز إشرافها على الشراء التنافسي عن طريق (أ) التصدي بقوة أكبر للحاجة إلى تجديد العقود، واستعمال الإعفاءات والموافقة بأثر رجعي؛ و (ب) تميئة قاعدة بياناتما المتعلقة بالعقود بطريقة تنذر باقتراب مواعيد اتخاذ إجراءات بشألها، مثل إلهاء العقود، وتذكير الإدارات المقدمة لطلبات الشراء بضرورة اتخاذ الإجراء اللازم؛ و (ج) تحديد الإدارات السي تلجأ عادة للاستثناءات والموافقة بأثر رجعي والتعامل معها من أجل تحسين تخطيطها للمشتريات.	الفصل الثاني،	7.11-7.1.		X		
وافق مكتب الأمم المتحدة في فيينا على توصية المجلس بتحديث جميع التفويضات المتعلقة بالمشتريات وإبلاغها بوضوح إلى جميع الموظفين المعنيين.		7.11-7.1.		Х		
يوصي المجلس بأن توضح إدارة الشؤون الإدارية على سبيل الاستعجال صلاحية مكتب الأمم المتحدة في نيروبي التي تخول له القيام بالمشتريات بالنيابة عن برنامج الأمم المتحدة.	الفصل الثاني،	7.11-7.1.			X	
وافقت الإدارة على توصية المحلس بأن تقوم إدارة الشؤون الإدارية باستعراض عمليات تفويض السلطة المنوحة لمكتب الأمم المتحدة في فيينا ومكتب الأمم المتحدة في حنيف، وذلك للتأكد من أن سلطة الشراء المفوَّضة واضحة بشكل كاف.	الفصل الثاني،	7.11-7.1.			X	

14-57018 **88/245**

تجاوزتم الأحداث			مر\جعي	الفترة الماليـة الــــيّ قــــــدمت فيهـــــا التوصية لأول مرة	المر جع	ملخص التوصية
		X		7.11-7.1.	الفصل الثاني،	وافق مكتب الأمم المتحدة في نيروبي ومكتب الأمم المتحدة في فيينا على التوصية الصادرة عن المجلس بأن يقوما بتحسين بياناتهما الخاصة بأداء عمليات الشراء من خلال تحديد الاحتياجات من المعلومات وإدخال التحسينات على النظم. وينبغي، كحد أدن، أن تتمكن أقسام المشتريات من تجميع طلبات الشراء وتحليلها حسب العدد والنوع والقيمة ودرجة تعقيدها، وحسب القسم الصادرة عنه، بما في ذلك المكاتب الميدانية.
	X			7.11-7.1.	الفصل الثاني،	وافقت الإدارة على توصية المجلس بأن تقوم بما يلي: (أ) وضع أهداف ومؤشرات إنجاز أكثر تركيزا على النتائج؛ (ب) وضع تسلسل واضح لمؤشرات استخدام الموارد والنشاط، مرورا بمؤشرات النواتج ووصولا إلى مؤشرات الأهداف العليا؛ (ج) الإشارة بوضوح إلى أن ما ورد في الفقرتين الفرعيتين (أ) و (ب) أعلاه من مشمولات مسؤولية وكلاء الأمين العام عن الإدارات التي هي تحت إشرافهم.
			X	7.11-7.1.	الفصل الثاني،	يوصي المحلس بأن تقدم الإدارة إلى الجمعية العامة مقترحات هدف تبسيط عملية تخطيط البرامج، وإعادة مواءمة توقيت المصادقة على الأطر الاستراتيجية لتعكس الأولويات الحالية للمنظمة.
			X	7.11-7.1.	الفصل الثاني،	يوصي المحلس بأن تدرج الإدارة موجزا تنفيذيا في تقريرها عن أداء البرامج، أو أن تصدر موجزا تنفيذيا كوثيقة مستقلة، وذلك من أجل تقديم ملخص موجز للمسائل الرئيسية التي تدعمها البيانات.
			X	7.11-7.1.	الفصل الثاني،	وافقت الإدارة على توصية المحلس بأن تنظر في كيفية تحسين إدماج الإبلاغ المالي والإبلاغ عن الأداء، في جميع المستويات في المنظمة، وجعل ذلك جزءا من تفكيرها بشأن تصميم وتنفيذ البرنامج الجديد لتخطيط الموارد في المؤسسة (أوموجا)، وفي إطار تحقيق منافع من كلٍّ من برنامج أوموجا ومن المعلومات المحسنة التي ستتوفر من خلال اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

		ti m titi m -ti	\ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \			
		الفتـرة الماليـة الــيّ قـــــدمـت فيهـــــا		منفذة	قــــد	تحاوزتم
ملخص التوصية	المر جع	التوصية لأول مرة	7			 -
وافقت الإدارة على توصية المجلس بأن تُسند مسؤولية محددة لتنفيذ منهجية الإدارة القائمة على النتائج على نطاق الأمانة العامة بنجاح إلى عضو معني بذلك في فريق الإدارة العليا.	الفصل الثاني،	7.11-7.1.		X		
وافقت الإدارة على توصية المجلس بأن تقوم بما يلي من أحل توفير ضمانات بأن يكون نظام الرقابة الداخلية مفهوما وأن يعمل على الوجه المطلوب: (أ) توثيق إطار الرقابة الداخلية؛ و (ب) النظر في وضع نظام ضمان للإدارة يتطلب أن يقوم المديرون دوريا في جميع المستويات بتوفير ضمان الإدارة العليا بشأن فعالية الضوابط الداخلية في بحال تحكمهم لاختبار الفهم والامتثال في جميع المستويات.	الفصل الثاني،	7.11-7.1.			X	
وافقت الإدارة على توصية المحلس بأن تقوم اللجنة الإدارية، في إطار دعم العمل الجاري في مجال النهوض بإدارة المخاطر في الأمم المتحدة بما يلي: (أ) تحديد المخاطر القصوى التي تواجهها المنظمة، دورياً، وإبلاغ تلك المعلومات إلى جميع المديرين؛ و (ب) إعداد تقارير رفيعة المستوى وتقارير منتظمة (شهرية) عن الحالة الراهنة للمخاطر وما يرتبط بذلك من استراتيجيات للتخفيف من حدةا.	الفصل الثاني،	7.11-7.1.			X	
وافقت الإدارة على توصية المجلس بأن تقوم الإدارة العليا في الأمم المتحدة بوضع خطة عمل تتناول الدروس الرئيسية التي يحددها المجلس والمستفادة من التحول في إدارة الأعمال، وذلك لبيان وتعقب الكيفية التي تقوم من خلالها بتصميم وتنفيذ طريقة تحكم ذات طابع استراتيجي وشمولي أكبر في اتجاه برامج التحول في إدارة الأعمال وإنجازها.	الفصل الثاني،	Y . 1 1 - Y . 1 .			X	
يوصي المحلس بأن يستند أي اقتراح يتعلق بمستوى ونشر موارد شعبة التحقيقات التابعة لمكتب حدمات الرقابة الداخلية إلى تحليل للتكلفة والعائد وتقييم للخيارات تراعى فيه التكلفة الإجمالية لإنجاز التحقيقات للأمم المتحدة ككل، وليس التكلفة التي يتحملها مكتب حدمات الرقابة الداخلية فقط.	الفصل الثاني،	Y • 1 1 - Y • 1 •	X			

14-57018 **90/245**

ملخص التوصية	المرجع	الفترة الماليـة الــيّ قـــــدمت فيهــــا التوصية لأول مرة	مر اجعي			بتحاو زتق الأحداث
يوصي المجلس بأن تجري في أي مقترح في المستقبل يتعلق مستوى ونشر موارد التحقيق التابعة لمكتب حدمات الرقابة الداخلية ويُفترض فيه أن تقوم هيئات أحرى غير المكتب بالتحقيق، مراعاةُ قدرة تلك الهيئات على إنجاز التحقيقات وتكلفة قيامها بذلك.	، (A/67/5 (Vol. I) الفصـــل الثـــاني،	Y • 1 1 - Y • 1 •	X		<u> </u>	
وافقت الإدارة على توصية المجلس بأن يتشاور مكتب خدمات الرقابة الداخلية رسميا مع أصحاب المصلحة، بمن فيهم موظفو البعثات والمحققون، من أجل الحصول على آرائهم بشأن نشر موارد التحقيق للمكتب وتحليلها بأكثر الطرق فعالية من حيث التكلفة.	الفصل الثاني،	7.11-7.1.		х		
وافقت الإدارة على توصية المحلس بأن يقوم مكتب خدمات الرقابة الداخلية بتقدير احتمال الغش والخروقات الأخرى في كامل منظمة الأمم المتحدة وأخذ ذلك في الاعتبار عند تقييم المستوى الأمثل لمستوى ونشر موارد التحقيق اللازمة لإنجاز المسؤوليات المقررة لمكتب خدمات الرقابة الداخلية.	الفصل الثاني،	7.11-7.1.		X		
وافقت الإدارة على توصية المجلس بأن تقوم بما يلي: (أ) التخطيط للإعداد الآلي للبيانات المالية وفق نظام أوموجا؛ (ب) القيام، دونما انتظار لتنفيذ نظام أوموجا، بتعزيز عمليات التوثيق الداخلية المتعلقة بإعداد البيانات المالية، وبشكل أعم، بجميع الإجراءات المالية، ولا سيما من خلال استكمال الدليل المالي.	(A/65/5 (Vol. I) الفصل الثاني، الفقرة ٢٥	Y • • 9 – Y • • A		X		
وافقت الإدارة على توصية المحلس بأن تكمل عملية توظيف فريق مشروع المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام ووضع اللمسات الأحيرة على الجدول الزمني المفصل وخطة مشروع تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية.	الفصل الثاني،	Y 9 - Y A		X		
يوصي المحلس بأن تكفل الإدارة قيام جميع المكاتب الموجودة خارج المقر واللجان الإقليمية بتعزيز عمليات الإعداد لتنفيذ المعايير المحاسبية الدولية، وذلك بالتنسيق مع المقر، والقيام، على وجه الخصوص، بتقييم الموارد المالية والبشرية اللازمة لإعداد وتنفيذ عملية	الفصل الثاني،	Y • • 9 – Y • • A		X		

الإصلاح هذه.

ملخص التوصية	المر جع	الفترة المالية المتي قـــدمت فيهــــا التوصية لأول مرة	مراجعي			 تجاوزتم الأحداث
وافقت الإدارة على توصية المجلس بأن تعيد النظر في معالجتها المحاسبية لمنح التعليم.	(A/65/5 (Vol. I) الفصل الثاني، الفقرة ١٥	۲۰۰۹-۲۰۰۸				X
يوصي المجلس بأن تعجل الإدارة بنشر التقرير الشهري عن حالة الاشتراكات.	(A/65/5 (Vol. I) الفصل الثاني، الفقرة ٦٠	79-7٨				X
وافقت الإدارة على توصية المحلس بأن تقوم بتحديد استراتيجية لتبسيط إدارة التبرعات وزيادة أتمتنها، على غرار إعادة تصميم إحراءات الأنصبة المقررة.		AY-PY			X	
وافقت الإدارة على توصية المجلس بأن تضع مؤشرات لقياس المهلة التي يستغرقها تجهيز الاشتراكات.	(A/65/5 (Vol. I) الفصل الثاني، الفقرة ٦٦	۸۰۰۲-۴۰۰۲			X	
وافقت الإدارة على توصية المحلس بأن تقوم، بالتعاون مع المكاتب الفنية ذات الصلة، بتحديد إجراءات موحدة تكفل أن تقدم الجهات المانحة المعلومات المطلوبة لدعم مدفوعاتها، والإبلاغ عن تلك الإجراءات وإدارتها.	الفصل الثاني،	X • • • • • • • • • • • • • • • • • • •		Х		
يوصي المجلس بأن تنظر الإدارة في اعتماد سبل كفيلة بجعل إعداد البيانات المالية المتعلقة بالتعاون التقني أقل تعقيدا وأيسر على المراجعة.		۸۰۰۲-۴۰۰۲				Х
يوصي المجلس بأن تقوم الإدارة بتعزيز الرقابة الداخلية على الصناديق الاستئمانية للتعاون التقني غير العاملة والإسراع في إغلاق الصناديق الــــيّ ينبغــي أن تكــون مغلقة.	الفصل الثاني،	AY-PY		Х		
يوصي المحلس بأن تعمل الأمانة العامة على إضفاء الطابع الرسمي على توزيع المهام بين مكتب الشؤون القانونية ومكتب المراقب المالي وإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية لإدارة المساعدة المقدمة من الأمم المتحدة من أجل إجراء محاكمات الخمير الحمر.	الفصل الثاني،	79-7٨		X		

14-57018 **92/245**

		الفترة الماليـة الـــي				
ملخص التوصية	المر جع	قــــدمت فيهــــا التوصية لأول مرة	#		لم ثُنفَّذ	بخاوزته الأحداث
يوصي المحلس بأن تكفل الإدارة قيام إدارة المساعدة المقدمة من الأمم المتحدة من أجل إحراء محاكمات الخمير الحمر، لأغراض إعداد الميزانيات في المستقبل، باستعراض منهجيتها في وضع التقديرات حتى تأخذ في الحسبان على نحو أفضل التنفيذ الفعلي للميزانيات السابقة.	الفصل الثاني،	Y • • 9 – Y • • A				X
وافقت الإدارة على توصية المجلس بأن تكفل قيام إدارة المساعدة المقدمة من الأمم المتحدة من أجل إجراء محاكمات الخمير الحمر بوضع آلية متابعة لجميع الأطراف تحتوي على المؤشرات الرئيسية (معدل شغور الوظائف، والفترة الزمنية لوحدة الترجمة وإنتاجيتها، والفترة الزمنية لتجهيز طلبات مقدمي الشكاوى والإنتاجية ذات الصلة).	الفصل الثاني،	Y • • 9-Y • • A		X		
وافق مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) على توصية المجلس بأن يواصل جهوده الرامية إلى ترشيد الصناديق الاستئمانية للتعاون التقني بالقيام، كل عام، بإعداد ما يلي لمجلس التجارة والتنمية: (أ) قائمة الصناديق الاستئمانية الجديدة مع تفسير موجز لإنشائها؛ و (ب) قائمة بالصناديق الخاملة مع شرح أسباب استمرارها.	الفصل الثاني،	Y • • 9-Y • • A		X		
يوصي المحلس بأن يقوم الأونكتاد بما يلي: (أ) إعداد دليل إداري لمشاريع التعاون التقني يضم كافة الإحراءات المعمول بها، ولا سيما في محال الرصد؛ و (ب) التأكد من قيام دائرة التعاون التقني بتوزيع التقارير المرحلية على المانحين كما تنص عليه اتفاقات التمويل.	الفصل الثاني،	Y • • 9-Y • • A		х		
يوصي المجلس بأن تقوم الإدارة بتعزيز الضوابط الداخلية على الصناديق الاستئمانية العامة الخاملة والإسراع في إغلاق الصناديق التي ينبغي أن تكون مغلقة.		Y • • 9 – Y • • A		X		
وافقت الإدارة على توصية المحلس بأن: (أ) تزيد من تواتر عمليات مراجعة الحسابات التعاقدية للمطالبات الصحية؛ و (ب) تدرس سُبل تعزيز الضوابط الداخلية على سداد المطالبات.	الفصل الثاني،	Y • • 9 – Y • • A		X		

ملخص التوصية	المر جمع		مراجع منفذة	قيـــد بخاوزتمـــ التنفيذ لم تُنفّذ الأحداث
وافقت الإدارة على توصية المجلس بأن تعزز سبل رقابتها الداخلية لضمان دقة أرصدة الحسابات المستحقة الدفع الوالحسابات المستحقة القبض لديها إزاء نظرائها من الكيانات في نحاية الفترة المالية.	الفصل الثاني،	79-7٨		X
وافقت الإدارة على توصية المحلس بضرورة قيامها و بتقليص المهلة الزمنية اللازمة للتصديق على الفواتير من ا أجل الامتثال لمبدأ المحاسبية على أساس الاستحقاق.		77-1		X
وافقت الإدارة على توصية المجلس بأن تنظر في مراجعة ا سياستها المتعلقة بتقييم الالتزامات المتصلة بالإجمازات ا لدى تنفيذها المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.		77-7	X	
وافقت الإدارة على توصية المحلس بأن تستعرض الإطار المنطقي للميزنة القائمة على النتائج بغية حعله أكثر دقة. ا		77-97	х	
وافقت الإدارة على توصية المجلس بأن توضح أهداف عملية الميزنة القائمة على النتائج، من أجل جعلها أكثر الماشيا مع النظام الحالي وبالتالي الحصول على دعم أكبر من الجهات الفاعلة المعنية داخل المنظمة.	الفصل الثاني،	AY-PY	X	
وافقت الإدارة على توصية المحلس بأن تكفل قيام إدارة ا شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات باستعمال نفس المقاييس ا بالنسبة للمؤشرات المستخدمة لوضع الأهداف وقياس ا الأداء.	الفصل الثاني،	7 9 – 7 \	X	
وافقت الإدارة على توصية الجلس بأن تكفل قيام إدارة ا شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات بمقارنة الأهداف مقابل ا الإنجازات من أجل قياس أدائها.		7 9 - 7 A	X	
وافقت الإدارة على توصية المجلس بأن تكفل قيام إدارة ا شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات بما يلي: (أ) تقديم ا ما يسوغ تخفيضها لأهدافها؛ (ب) مواءمة الطرق ا المستخدمة لتحديد أهداف لمعدل تنفيذ الاحتماعات في نيويورك وحنيف وفيينا ونيروبي.	الفصل الثاني،	۸۰۰۲-۹۰۰۲	х	

14-57018 **94/245**

ملخص التوصية	المرجع	الفترة الماليـة الـــــيّ قــــــدمت فيـهــــــا التوصية لأول مرة	مر\جعي		لم تُنفّذ	تجاوزتم الأحداث
وافقت اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ على توصية المجلس بأن تكفل أن يكون تحديد الأهداف والإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز لكل برنامج فرعي محصلة لحوار متعمق بين مديري البرامج والأمانة العامة، بغية زيادة الفائدة المتحققة من برنامج العمل بوصفه أداة إدارية أثناء مرحلة التنفيذ.	الفصل الثاني،	79-7٨		X		
وافقت اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ على توصية المجلس بأن تميز بوضوح النواتج التي تشكل جزءا من أنشطتها الإدارية اليومية عن النواتج التي تشكل عناصر أساسية في عمل المنظمة، مع كفالة تجنب وجود قوائم للمهام الروتينية غير المحددة كميا.	الفصل الثاني،	۲۰۰۹-۲۰۰۸		X		
يوصي المحلس الإدارة بأن تكفل أن يكون اختيار الحلول الاستثمارية والصلة بين تكوين الحافظة وسيولتها وأهدافها الربحية وتعرضها للمخاطر محددا رسميا وموثقا على نحو أكثر دقة في مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية لإدارة الاستثمارات.	الفصل الثاني،	AY-PY		X		
يوصــي الجحلــس بــأن تعــزز الإدارة الإبـــلاغ عــن: (أ) استراتيجية الاستثمار المختارة؛ و (ب) التنفيذ اليومي لتلك الاستراتيجية.		۸.۰۲-۹.۰۰		X		
يوصي المحلس بأن تكمل الإدارة إطار تقييم الأداء بالنسبة لإدارة النقدية بإدراج أهداف محددة فيما يتعلق بتكوين الحافظة وسيولتها ومدتما.		۸۲-۴۲		X		
يوصي المجلس بأن تقوم الإدارة بما يلي: (أ) تحديد الإجراءات المتعلقة برصد جميع الحدود المنصوص عليها في مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية لإدارة الاستثمارات، وإضفاء الطابع الرسمي عليها وتنفيذها؛ (ب) تصميم وتعهد بطاقة أداء موحدة تدمج رصد جميع الحدود، بغية إبلاغ نتائج ذلك الرصد إلى	(A/65/5 (Vol. I) الفصل الثاني، الفقرة ٢٤٥	79-7٨		X		
لجنة الاستثمار. وافقت الإدارة على توصية المجلس بأن تعيد دراسة مهام وأنشطة بحلس المنشورات، وأن تعيد توزيعها إذا اقتضى الأمر.		۲۰۰۹-۲۰۰۸		X		

بخاوزت <i>ق</i>			مر اجعي	الفترة المالية الـــيّ قــــــدمت فيهـــــا التوصية لأول مرة	\\	ملخص التوصية
	مسيد م س	X	احسابات مسهيه		الفصل الثاني،	منعص النوطية وافقت الإدارة على توصية المحلس بأن تكفل قيام إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية باتخاذ تدابير لزيادة تنسيق المنشورات، من حيث المحتوى وأولويات التحرير على حد سواء، ولا سيما من أجل تفادي التداخل في المنشورات.
X				Y • • 9 – Y • • A	الفصل الثاني،	يوصي المجلس بأن تكفل الإدارة أن تكون خطة إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية المتعلقة بالوثائق الإلزامية الموجهة إلى عامة الجمهور موضعا لعملية تقييم للنتائج، بحيث يمكن عندئذ إحالتها إلى الهيئة الرئيسية التي كلفت بنشر الوثائق.
		X		79-7	الفصل الثاني،	وافقت الإدارة على توصية المجلس بأن تكفل أن يُقدَّم تقريرُ الأمين العام السنوي عن خطة المؤتمرات إحصاءات لقياس مجموع عدد الاجتماعات من أجل تقييم التغيرات في ذلك المتغير.
		X		79-7	الفصل الثاني،	وافقت الإدارة على توصية المحلس بأن تكفل قيام إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات بإجراء تحليل لأداء جميع الاجتماعات التي قدمت لها حدمات الترجمة الفورية ولكل مركز من مراكز المؤتمرات.
		X		79-7	الفصل الثاني،	وافقت الإدارة على توصية المجلس بأن تكفل تنفيذ إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات على وجه السرعة خطة لمرحلة التحول إلى المخطط العام لتجديد مباني المقر، من أجل اكتساب معرفة دقيقة بالاحتياجات وتوفير الأدوات التشغيلية للتعامل معها.
		X		79-7٨	الفصل الثاني،	وافقت الإدارة على توصية المجلس بأن تكفل عدم إنشاء إدارة شؤون الإعلام مراكز تنسيق إقليمية ريثما يتم إجراء دراسة تفصيلية لكفاءاتها التشغيلية والجغرافية.
		X		Y • • 9 - Y • • A	الفصل الثاني،	وافقت الإدارة على توصية المجلس بأن تُصدِر نشرة الأمين العام التي تحدد تنظيم ومسؤوليات إدارة شؤون السلامة والأمن، بما فيها مسؤوليات شعبة حدمات السلامة والأمن في المقر.

14-57018 **96/245**

ملخص التوصية	المرجع	الفترة المالية السيّ قــــدمت فيهـــــا التوصية لأول مرة	مر\جعي		لم تُنفَّذ	تحاوز تق الأحداث
يوصي المحلس بأن تعيد الإدارة تقييم الاحتياجات من الموظفين لدى المكتب الرئيسي بنيويورك لشعبة حدمات السلامة والأمن في المقر التابعة لإدارة شؤون السلامة والأمن.	الفصل الثاني،	Y 9 - Y A		х		
يوصي المجلس الإدارة بأن تكفل قيام إدارة شؤون الأمن والسلامة بتعزيز نظام رقابتها الداخلية إلى حد بعيد فيما يتعلق بتطبيق الحد الأدنى من معايير العمل الأمنية في مواقع الأمانة العامة للأمم المتحدة التي بما مقار.	الفصل الثاني،	7 9 – 7 \		х		
وافقت الإدارة على توصية المجلس بأن تكفل قيام مكتب الشؤون القانونية بتعريف وتحديد الأهداف والمؤشرات الإدارية الوسيطة لكل مرحلة من مراحل عملية نشر المعاهدات.	الفصل الثاني،	AY-PY		X		
يوصي المجلس بأن تكفل الإدارة اتفاق إدارة الشؤون السياسية، مع إدارة الشؤون الإدارية وإدارة الدعم الميداني، على تقسيم دقيق وعملي للمسؤوليات المتعلقة بالمساندة الإدارية للبعثات السياسية الخاصة، ولا سيما فيما يتعلق بالمشتريات.	الفصل الثاني،	۸۰۰۲-۴۰۰۲		X		
يوصي المجلس بأن تقوم الإدارة بما يلي: (أ) تنظيم جميع أنشطة المشتريات التي يقوم بحا مكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨ في حال عدم وجود تفويض؛ (ب) تفويض مكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا بسلطة الشراء، حتى وإن كانت فقط لمشتريات منخفضة القيمة؛ (ج) في حال عدم منح التفويض المذكور، أو ريثما يتم تنفيذه فعليا، إصدار تعليمات تشغيلية مفصلة	(A/65/5 (Vol. I) الفصــل الثــاني، الفقرة ٣٢٣	Y 4 – F Y		X		
ريثما يتم تنفيده فعليا، إصدار تعليمات تشغيلية مفصلة للمكتب من أجل اضطلاعه بأنشطة الشراء امتثالا لدليل مشتريات الأمم المتحدة. يوصي المجلس بأن تنظم الإدارة بأثر رجعي إجراءات الشراء التي قام بها مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في سيراليون قبل حصوله على تفويض بسلطة الشراء.	الفصل الثاني،	Y • • 9 – Y • • A		X		

ملخص التوصية	المرجع		اعتبرهـا بحلـس مراجعـــــي م الحسابات منتهية ب		-	تجاوز تق الأحداث
يوصي المجلس أيضا بأن تكفل الإدارة تقيَّد مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في سيراليون تقيدا صارما بقواعد الشراء في الأمم المتحدة.	الفصل الثاني،	۸۰۰۲-۴۰۰۲	ζ.	х		
يوصي الجحلس بأن تقوم الإدارة بتعزيز وتسريع عملية التسوية بين بيانات الحرد المادي والبيانات المحاسبية المتعلقة بالممتلكات غير المستهلكة لضمان التقييم العادل لهذه البنود في الملاحظات على البيانات المالية.	الفصل الثاني،	7 9 – 7 A	Κ	Х		
يوصي المحلس بأن تكفل الإدارة قيام مكتب الأمم المتحدة في جنيف بتعيين شخص لإدارة المباني المملوكة للأمم المتحدة التي تستأجرها أطراف ثالثة.	الفصل الثاني،	79-7٨	ζ	Х		
يوصي المحلس الإدارة بالقيام بما يلي: (أ) إنشاء هيكل لإدارة مشروع تجديد ممتلكات مكتب الأمم المتحدة في حنيف الذي يجمع على صعيد واحد مقري الأمم المتحدة في نيويورك وجنيف؛ (ب) كفالة تزويد مكتب الأمم المتحدة في حنيف بالموظفين اللازمين لتنفيذ ومتابعة الأعمال المبرمجة.	الفصل الثاني،	Y 9 – Y A	K	Х		
يوصي المحلس بأن تكفل الإدارة تقيد مكتب الأمم المتحدة في فيينا بالقاعدة المالية ١٠٥-٢٢ من القواعد المالية للأمم المتحدة لمعالجة حالات فقدان الممتلكات.	الفصل الثاني،	Y 9 – Y A	Κ	X		
وافقت الإدارة على توصية المحلس بأن تكفل قيام مكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا بإدارة ممتلكاته غير المستهلكة وفقا لقواعد الأمم المتحدة ذات الصلة.	الفصل الثاني،	79-74	Κ	X		
وافقت الإدارة على توصية المجلس بأن تكفل قيام المعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة عما يلي: (أ) تحسين نوعية حرده بحيث يُبرز بدقة حالة الممتلكات غير المستهلكة؛ و (ب) إيضاح حالة ما في حوزته من البنود التي هي من ممتلكات بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي كي يتسيى رصدها على نحو مستقل.	الفصل الثاني،	79-7٨	· ·	X		

14-57018 **98/245**

ملخص التوصية	المرجع	الفترة المالية الــــيّ قــــــدمت فيهـــــا التوصية لأول مرة	مر\جعي			لم ثُنفَّذ	تجاوزته الأحداث
استكمال مجموعة الاختصاصات من أجل:	(A/65/5 (Vol. I) الفصل الثاني، الفقرة ٣٦٦	Y 9 - Y A		X			
(ب) توضيح تعريف الاختصاصات والمستويات؛ (ج) استحداث اختصاصات فيما يتعلق بالخبراء التقنيين، بخلاف الاختصاصات السلوكية والإدارية.							
وافقت الإدارة على توصية المحلس بأن تقيِّم أداء أفرقة استقدام الموظفين واستعراض أشكال التدريب في مجال استقدام الموظفين القائم على الكفاءة (الالتزام بالحضور، والفترة الزمنية، والمحتوى).	الفصل الثاني،	Y • • 9 - • • A		X			
يوصي المحلس بأن تكفل الإدارة تلقي جميع المسؤولين الذين من المرجح قيامهم بتقييم الموظفين تدريبا كافيا لهذه الغاية، وأن يقدم عرضٌ عام لجميع الموظفين الآخرين بشأن مقابلات التقييم.	الفصل الثاني،	Y • • 9 - • • A		X			
يوصي المحلس بـأن تقيّم الإدارة مجمـوع نفقاتهـا علـى التدريب، بصرف النظر عن طابع هـذه النفقـات أو أصـل الموارد المقابلة لها.		Y • • 9 – Y • • A		X			
يوصي المجلس بأن تقوم الإدارة بوضع حدول زمني يُلزَم عموجب الموظفون النين لم يلتحقوا ببرامج التدريب الإلزامي بالالتحاق بما في خلال فترة زمنية قريبة (تتراوح بين عام واحد و ١٨ شهرا)، وأن يجري التحقق من التنفيذ الفعال لذلك.	الفصل الثاني،	Y • • 9 – Y • • A			X		
يوصي المحلس بأن تكفل الإدارة قيام جميع الإدارات والمكاتب بصياغة وتوثيق استراتيجية متوسطة وقصيرة الأحل لتدريب الموظفين مع تحديد الاحتياحات والأهداف، وأن تُجري تحليلا كميا للنتائج المستخلصة.	الفصل الثاني،	A 7 - P Y			X		
يوصي المحلس، نظرا لتزايد إحجام أرباب العمل من القطاع الخاص عن تقديم البيانات المتعلقة بشروط حدمة موظفيهم، بأن تستعرض لجنة الخدمة المدنية الدولية وسائلها للحصول على تلك البيانات.	الفصل الثاني،	A • • • • • • • • • • • • • • • • • • •		X			

ملخص التوصية	المر جع	الفترة المالية التي اعتبرها محك قدمت فيها مراجع	منفذة قيد تحاوزتم
وافقت المحكمة على توصية المحلس بأن تنظر في تنقيح			X
وافقت المحكمة على توصية المحلس بأن تستكمل النظام الأساسي لموظفي قلم المحكمة.	(A/65/5 (Vol. I) الفصل الثاني، الفقرة ٣١٣	A7-P7	x
يوصي المحلس بأن تكفل الإدارة قيام اللجنة الاقتصادية لأفريقيا بتعزيز المراقبة على إدارتما لشؤون الخبراء الاستشارين والامتثال الصارم لقواعد المنظمة ذات الصلة بهذه المسألة.	الفصل الثاني،	A7-P7	X
يوصي المجلس مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية بأن يتخف تدابير لتحسين إدارة الإنفق على الخيراء الاستشاريين عن طريق: (أ) التأكد من إبلاغ جميع مديري المشاريع بالممارسات الجيدة التي تم تطويرها؛ و (ب) إنشاء قاعدة بيانات مشتركة للخبراء الاستشاريين.	الفصل الثاني،	۸۰۰۲ – ۹۰۰۲	X
وافقت الإدارة على توصية المجلس بوضع حدول زمني واقعي لتنفيذ مشروع "الكربون" التابع لها.	(A/65/5 (Vol. I)، الفصل الثاني، الفقرة ٣٢	۸۲-۴۲	X
وافقت الإدارة على توصية المجلس باتخاذ تدابير ملائمة لكفالة وصل مشروع "كربون" بنظام أوموجا.	(A/65/5 (Vol. I)، الفصل الثاني، الفقرة ٣٧	۸۲-۴۲	X
وافقت الإدارة على توصية المحلس بأن تضمن أن يجمع مكتب حدمات أمانة المظالم والوساطة في الأمم المتحدة القياسات الإحصائية بطريقة واحدة في جميع الحدمات وأن يتناول هذه القياسات في تقارير الأنشطة السنوية في شكل واحد لتعكس التغيرات الفعلية وتسمح بإحراء المقارنات على أساس عام بعد عام.	الفصل الثاني،	V · · 7 — P · · · Y	X
وافقت الإدارة على توصية المحلس بأن تكفل الإدارة أن يضمن مكتب أمانة المظالم والوساطة للأمم المتحدة، أثناء وضع آليات التتبع الجديدة، إمكانية مراجعة البيانات المستخدمة لقياس النشاط وأداء المكتب مراجعة حسابية، مع الحفاظ على السرية.	الفصل الثاني،	۸۰۰۲ – ۹۰۰۲	X

14-57018 **100/245**

ملخص التوصية	المر جع	الفترة المالية التي قدمت فيها التوصية لأول مرة	مر\جعي			لم ثُنفَّذ	تجاوز تقب الأحداث
يوصي المجلس بأن يقوم مكتب حدمات الرقابة الداخلية بالإسراع في استكمال عمليات تقييم المخاطر في جميع الكيانات التي تدخل في نطاق سلطته.		Y • • 9 - Y • • A		X			
يوصي المحلس بأن يقوم مكتب حدمات الرقابة الداخلية بزيادة معدل إنجاز مهام مراجعة الحسابات، بعدة طرق منها تخفيض معدل شواغر الوظائف.		77-97		X			
وافقت الإدارة على توصية المجلس بكفالة أن تدرس اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي سبل الحد من الوقت الذي تستغرقه الإحراءات الإدارية لإذن السفر وذلك لترشيد تكاليف تذاكر الطيران إلى أقصى حد.	الفصل الثاني،	Y 9 – Y A		X			
وافقت الإدارة على توصية المجلس بأن تكفل قيام إدارة شؤون السلامة والأمن بتحليل تكاليف الأمن بشكل مستقل عن الميزانيات المساهمة (الميزانية العادية والأموال الخارجة عن الميزانية والميزانيات التي تخصصها كل وكالة للأمن) حتى تتوفر رؤية شاملة للموارد المخصصة للأمن.	الفصل الثاني،	Y 9 – Y A		X			
وافقت الإدارة على توصية المجلس بأن تقوم إدارة شؤون السلامة والأمن باتخاذ تدابير، سواء مباشرة أو بالتفويض، تحدف إلى تقييم مدى الامتثال للمعايير الأمنية التشغيلية الدنيا للمكاتب الميدانية في كينيا.	الفصل الثاني،	79-7		X			
المجموع (فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١)				١١ ٢٠	, \	صفر	`
النسبة المئوية من الجحموع (فترة السنتين ٢٠١٠–٢٠١١)				TE 77	, ۳	صفر	٣
الجموع (فترة السنتين ٢٠٠٨–٢٠٠٩)				۸ ٥٩	,	صفر	٥
النسبة المئوية من المجموع (فترة السنتين ٢٠٠٨–٢٠٠٩)				۲۸ ۱۱	, \	صفر	٧
الجحموع العام				19 79	, \	صفر	٦
النسبة المئوية من الجحموع العام				۲۷ ۸۱	۰ ۱	صفر	٦

المرفق الثابي

مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية يُدير الصناديق المشتركة

ا حلال فترة السنتين ١٠١٦-٢٠١٣، تولًى مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية إدارة الاسانية إدارة المندوقاً مشتركاً قطرياً: ١٣ صندوقاً من صناديق مواجهة الطوارئ، وقد وُزِّع عن طريقها ما قدره ١٧٥ مليون دولار على ٢٠٨ من الشركاء في التنفيذ لإنجاز ١٩٥ مشروعاً، وصندوق مشترك للأنشطة الإنسانية للصومال، وقد وُزِّع عن طريقه ما قدره ١٢٦ مليون دولار على ١٠١ شريك من الشركاء في التنفيذ.

٧ - وتُنشأ صناديق مواجهة الطوارئ لإتاحة استجابة سريعة في حالات الطوارئ الإنسانية. ويتولى إدارةا منسق الشؤون الإنسانية أفي كل بلد، وينظم أعمالها مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية. وعند مقارنة المشاريع المندرجة ضمن أنشطة صناديق مواجهة الطوارئ بالتدخلات الإنسانية الأخرى لتقديم المساعدة، يلاحظ أنه يتم إقرارها بسرعة ويجري تنفيذها خلال فترة قصيرة (سبعة أشهر في المتوسط) بتكلفة منخفضة (٢٩٦ ، ٢٩٦ دولار في المتوسط). وتُنفّذ المنظمات غير الحكومية نحو ٧٠ في المائة من تلك المشاريع، بينما تنفّذ كيانات الأمم المتحدة نسبة ٣٠ في المائة منها.

٣ - وتؤدي الصناديق المشتركة للأنشطة الإنسانية مهمة مماثلة لمهمة صناديق مواجهة الطوارئ، غير أن الفرق الرئيسي هو أن المشاريع المندرجة ضمن أنشطة الصناديق المشتركة يصدر تكليف بتنفيذها في فترات محددة من السنة لتحقيق الأهداف الإنسانية المبينة في النداء الموحد، لا للاستجابة لأزمة مفاجئة (). وفي فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١ كانت هناك شمسة صناديق مشتركة للأنشطة الإنسانية تعمل على الصعيد العالمي ()، ويدير مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية واحدا منها فقط (الصومال). وتُنفَّذ مشاريع الصندوق المشترك للأنشطة الإنسانية للصومال على مدى فترة ١٠ أشهر في المتوسط بتكلفة تبلغ ما معدله الإنسانية للكومات غير الحكومية، و ٢٠ في المائة للكيانات التابعة للأمم المتحدة.

14-57018 **102/245**

⁽أ) منسق الشؤون الإنسانية هو المسؤول عن قيادة وتنسيق الجهود التي تبذلها المنظمات الإنسانية (سواء التابعة للأمم المتحدة أو غير التابعة لها) في بلد ما.

⁽ب) تُنفذ عملية النداء الموحد سنويا في البلدان التي توجد فيها احتياجات إنسانية مستمرة. ويُطلب إلى المانحين تقديم تبرعاتهم إلى بلد المجلس الاستشاري، الأهداف الإنسانية لذلك البلد المجلس الاستشاري، الذي يرأسه منسق الشؤون الإنسانية والذي يضم المانحين وهيئات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية الرئيسية.

⁽ج) جمهورية أفريقيا الوسطى، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وحنوب السودان، والسودان، والصومال.

٤ - ويخضع كلِّ من صناديق مواجهة الطوارئ والصناديق المشتركة للأنشطة الإنسانية لنفس ترتيبات الرقابة والضمان (انظر الشكل أدناه). ويدير مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية عمليات اختيار المشاريع التي تندرج ضمن هذين النوعين من الصناديق والموافقة عليها باسم منسق الشؤون الإنسانية، وينسِّق المكتب أيضاً المدخلات المقدَّمة من عدد من أصحاب المصلحة.

المرفق الثالث

أصحاب المصلحة الرئيسيون في عمليات اختيار المشاريع ورصدها وإنهائها

• الشريك في التنفيذ: يعرض اقتراح المشروع المعَدّ لمواجهة أزمة إنسانية معينة. ويمكن أن يقدَّم الاقتراح في شكل اقتراح غير ملتمَس أو استجابةً لطلبات صادرة عن المكتب من أجل تقديم مشاريع.

اقتراح المشروع

خضوع الاقتراح لاستعراض المجموعات وبمحلس الاستعراض التقني

• هي عملية استعراض من مرحلتين توفّر رأيا عن الجوانب البرناجية والمالية والتقنية لمعرفة ما إذا كان ينبغي التوصية بتمويل اقتراح المشروع وما إذا كان الشريك في التنفيذ قادراً على إنجازه. وتتألف المجموعات من ممثلي كيانات الأمم المتحدة والشركاء في التنفيذ العاملين في هذا المجال من مجالات الاستحابة الإنسانية. ولا تضطلع المجموعات بأي دور آخر في هذه العملية في أعقاب تقديم توصيتها. وهناك ١٤ مجموعة يتولى قيادة كل منها كيان تابع للأمم المتحدة. فعلى سبيل المثال، تتولى اليونيسيف قيادة مجموعة التعذية، بينما تتولى منظمة الصحة العالمية قيادة مجموعة الصحة.

التي ^ي • بعا

- الفريق المعني بصناديق مواحهة الطوارئ التابع للمكتب: يقوم باستعراض ميزانية المشروع لكفالة امتثالها للاحتياجات المالية التي يحددها المكتب. • مع ذاله من أن أنتج المدار في مما النوارة الإدارة التاب الكريس النوارة من أن أري امرة المالية قول المافقة عالم
- بعد ذلك، يُرسُل اقتراح المشروع إلى فرع الخدمات الإدارية التابع للمكتب الذي يقوم أيضاً بمراجعة الميزانية قبل الموافقة على إرسال الاقتراح إلى منسق الشؤون الإنسانية.

استعراض ميزانية المشروع

- رئيس المكتب: يقترح المشروع على منسق الشؤون الإنسانية للموافقة عليه ويقدم ضمانات تؤكد أن المشروع قد حضع لعملية الاحتيار ونال الموافقات المطلوبة، تحت إدارة المكتب، وأن الشريك في التنفيذ قادر على إنجاز المشروع.
- منسق الشؤون الإنسانية: يتولى مسؤولية الموافقة على كل اقتراح مشروع وتوقيع الاتفاق التعاقدي مع الشريك في التنفيذ. وهو لا يشكل جزءا من الهيكل
 الإداري للمكتب، ولا يضطلع بمسؤولية إدارية تنفيذية إزاء موظفي المكتب وليس لديه مركز قانوني في النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة.
 - فرع الخدمات الإدارية التابع للمكتب: يفرج عن ٨٠ في المائة من ميزانية المشروع.

الموافقة على المشروع

- الفريق المعني بصناديق مواجهة الطوارئ التابع للمكتب: يرتّب زيارات الرصد المقرر أن يجريها موظفو المكتب بالتزامن مع المراحل الرئيسية للمشروع. ويتولى إجراء هذه الزيارات إما مراقبون متخصصون أو موظفو الصندوق.
- الموظفون الميدانيون الإقليميون التابعون للمكتب: يشمل دورهم العمل مع المجتمعات المحلية في مناطق معينة، وإحراء زيارات إلى المناطق التي استفادت فيها تلك المجتمعات من المشاريع.
 - الاستعراض من قِبَل الأقران: تخضع المشاريع لاستعراض منظمات غير حكومية أحرى، ويجري ذلك بترتيب من المكتب.
- أنشطة الرصد من طرف ثالث: تقوم منظمات يجري التعاقد معها لرصد المشاريع بأداء واجبات الرصد المنوطة بالمكتب في المناطق التي يتعذر على موظفى الأمم المتحدة دخولها.

رصد المشروع

- الشريك في التنفيذ: يقدم تقريرا سردياً يصف نتائج المشروع.
- شركة مراجعة خارجية للحسابات: تُجري مراجعة مالية للبيانات المالية للمشروع.
- فرع الخدمات الإدارية التابع للمكتب: يُفرج عن نسبة ٢٠ في المائة المتبقية من ميزانية المشروع لدى استلام تقرير مراجعة الحسابات.

تهاء المشروع

المصدر: تحليل المجلس للمبادئ التوجيهية لمكتب تنسيق الشؤون الإنسانية

14-57018 **104/245**

المرفق الرابع

إرساء ترتيبات فعّالة للإبلاغ عن المخالفات

عادة ما ينطوي اتباع نمج فعّال للإبلاغ عن المخالفات على الجوانب التالية:

- الاتصال يتعين الإعلان عن سياسة الإبلاغ عن المخالفات على نطاق واسع وإيصال رسالتها بوضوح وتكرارها بانتظام. فهذا يدل على أن السياسة تحظى بدعم من أعلى مستويات الإدارة، ويشير بوضوح إلى أن الاستعانة بهذا البرنامج يكون بدافع الولاء وليس الغدر.
- سهولة الاستخدام يجب أن يكون برنامج الإبلاغ عن المخالفات سهل الاستخدام ومتاحاً بلغات عدة. وينبغي أن تراعي الخطوطُ الهاتفية المتاحة للاتصال المباشر بهدف الإبلاغ عن المخالفات أموراً من قبيل الفروق في مناطق التوقيت.
- إتاحة البرنامج للجميع ينبغي إتاحة آلية الإبلاغ للأطراف الثالثة، كالموردين والموزعين والخبراء الاستشاريين والمتعاقدين والعملاء. فالفساد يتطلب مشاركة طرفين، المفسد (الراشي) والذي يوافق على ممارسة الفساد (المرتشي). ومن شأن جعل آلية الإبلاغ متاحة لهذه الفئة أن يساعد في كشف ما قد يحدث من أعمال غش خارجية، مثل الرشوة والعمولة غير المشروعة عن خدمات مؤداة.
- السرية وعدم الإفصاح عن هوية المبلغ يجب ضمان أن يتم الإبلاغ عن المخالفات بسرية وبشكل يكفل للمبلغ التكتم على هويته وعدم الإفصاح عنها. ويجب بث الثقة في نفوس الموظفين وتشجيعهم على إطلاع المديرين التنفيذيين المباشرين على دواعي قلقهم باعتبار ذلك أول مسار عمل مُحبَّذ. وما لم تكن السرية مطلقة وفي حدود القانون، فإن البرنامج سيفقد مصداقيته بسرعة. وينبغي الإفصاح بوضوح عن أي قيود تعوق السرية.
- التدقيق ينبغي أن يوفر المسؤولون الإداريون إجراءات وقائية ضد البلاغات العابشة أو الكيدية.
- جمع البيانات وتحليلها ينبغي رصد عمليات الإبلاغ عن المخالفات، وتعقبها على مر الزمن، وتحديد مواطن الضعف، واتخاذ إجراءات تصحيحية. ومن ثم ينبغي أن يتيح تحليل البيانات تزويد الإدارة بمعلومات لكشف الجالات التي تنطوي على مخاطر، على ضوء نوع الإبلاغ المقدم.

- اتخاذ إجراءات علاجية وإبداء التعليقات للمبلغ يتعين اتخاذ إجراءات بشأن البلاغ وإبداء التعليقات للمبلغ حسب الاقتضاء. فإذا تبين عدم اتخاذ أي إجراء استجابة لبلاغ بوقوع مخالفة، سيسود اعتقاد بأن آلية الإبلاغ غير فعالة ومن المرجح أن يتوقف دفق المعلومات.
- طمأنة المبلِّغين المحتملين ينبغي أن توضح السياسات أن الموظف لن يتعرض لجزاءات إذا كان يؤمن عن حسن نية بصحة المعلومات التي قدمها (وأنَّ تقديم معلومات غير صحيحة عن قصد يرقى أيضاً إلى حد سوء السلوك الخطير). وبالقدر نفسه، فإن ردع الموظفين عن إثارة دواعي قلقهم أو النظر إليهم باعتبارهم ضحايا لقيامهم بذلك يرقى أيضاً إلى حد سوء السلوك الخطير وقد يفضي إلى اتخاذ إجراءات تأديبية. وينبغي أن تكون الحماية قائمة خلال فترة حدمة الموظف في المنظمة و بعد مغادرته لها.
- إظهار الإدارة التزامها لا بد أن تُظهر الإدارة العليا التزامها علناً بهذه العملية، ومن شأن تقديم تقارير منتظمة عن حالات الإبلاغ عن المخالفات إلى لجنة الشؤون الإدارية في الأمم المتحدة أن يساعد في ذلك.

14-57018 **106/245**

المرفق الخامس

حالة تنفيذ توصيات المحلس بشأن تسيير شؤون تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

ملخص التوصية	الو ثيقــــــة	الفتــرة الماليــة الـــيّ قـــــدمت فيهـــــــا التوصية لأول مرة منفذة بالكامل	قيد التنفيذ	لم تنفَّذ	تجاوز تھــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
ينبغي أن تضع الإدارة استراتيجية حديدة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، يما في ذلك وضع استراتيجية إعلامية على نطاق الأمم المتحدة، وإطارا بنيوياً في المؤسسة يصف كيف ستدعم التكنولوجيا والمعلومات الفوائد التي ستعود على المنظمة وتوفرها. ويلزم أن تكون هذه الاستراتيجية متسقة مع أهداف الأمم المتحدة وطموحاتها الواقعية في التحول. وتحتاج الإدارة حينئذ إلى إحراز تقدم في تنفيذ استراتيجية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بالموازاة مع أي إصلاحات متفق عليها في النموذج التشغيلي للمنظمة وثقافتها ولهجها.	7.	7.17	X		
ينبغي للإدارة أن تستعرض ترتيباتها للحصول على معلومات عن نفقات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بهدف إتاحة رصد التكاليف بقدر أكبر من الفعالية وتحسين عملية اتخاذ القرارات بشأن الإنفاق في المستقبل.	۲۹	7.17	X		
ينبغي أن تحدد الإدارة بوضوح الكيفية التي سيمكّن كما مخطط الحسابات في نظام أوموجا من تسجيل الإنفاق في محال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ورصده بأسلوب فعال، وأن تنظر فيما إذا كان يمكن تنفيذ أي خيارات لتحسين معلومات الإدارة عن الإنفاق على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات قبل تنفيذ نظام أوموجا.	٣.	7.17	X		

ملخص التوصية	الو ثيقـــــــة	الفتــرة الماليــة الـــيّ قُـــــدمت فيهـــــا التوصية لأول مرة منفذة بالكامل	قيد بتحاوزتم التنفيذ لم تنفَّذ الأحداث
تطلب الإدارة إلى المراقب المالي، من أجل إتاحة المزيد من الاتساق والشفافية فيما يتعلق بتمويل وميزانيات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وإتاحة إدارة أفضل للتكاليف وتحديد فعّال للأولويات، أن يكفل تبيان ما يلي في الميزانيات المقترحة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات: '1' تكاليف تسيير الخدمات اليومية؛ '7' تكاليف التراحيص والصيانة للنظم القائمة؛ '۳' التكاليف المتصلة بتحديث الخدمات المقدمة (على سبيل المثال لتحسين تقديم حدمات الأمن)؛ '٤' التكاليف الجديدة، عما في ذلك الاحتياحات الاستراتيجية.	٣١	7.17	X
تقوم الكيانات والمكاتب والبرامج التي تتألف منها الأمم المتحدة بإيلاء الأولوية لتمويل تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لكفالة أن يوجد توازن سليم في ما يلي: (أ) التحول والتحسين والقيادة؛ (ب) الأطر والسياسات؛ (ج) الخدمات التشغيلية.	٣٢	7 . 1 7	X
ينبغي للإدارة بأن تقوم بوضوح، كشرط أساسي مسبق لأية استراتيجية جديدة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وللحد من المخاطر الجسيمة المرتبطة بتنفيذ نظام عالمي لتخطيط الموارد في المؤسسة، بتوثيق عناصر الثقافة والعادات والممارسات والعمليات، وكذلك التكلفة الرئيسية ومعلومات الأداء، التي قد تؤثر على إمكانية تحقيق تحول شامل على صعيد تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الأمم المتحدة. واستنادا إلى نتائج هذا الاستعراض، ستحدد الإدارة الأهداف العامة للمنظمة، وتطلعات واقعية فيما يتعلق بتقديم الخدمات على الصعيد العالمي، وتحقيق اتساق العمليات، وتحقيق وحدة المنظمة.	Ψ9	7.17	X
يتعين أن تُقِر الإدارة ما يلزم من التغييرات في المسؤوليات ونموذج التشغيل على نطاق الأمانة العامة لتنفيذ أي استراتيجية حديدة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وقبول مسؤولية الإدارة العليا ككل عن تحقيق تغييرات على نطاق المنظمة دعماً لرئيس هيئة موظفي تكنولوجيا المعلومات.	٤١	7.17	X

14-57018 **108/245**

	الو ثيقـــــــة	الفتــرة الماليــة الــيّ قـــــــدمت فيهـــــا	قيد تجاوزة
ملحص التوصية ينبغي أن تؤكد الإدارة على الأولويات الاستراتيجية لرئيس هيئة موظفي تكنولوجيا المعلومات عن طريق إعادة تحديد مهام الوظيفة وتعديل مسماها وتقييم ما إذا كانت هناك حاجة إلى تعيين كبير موظفي التكنولوجيا أو تحديد وظيفة قائمة تضطلع تحديدا بمساعدة كبير موظفي المعلومات في المسائل التنفيذية، وتحديد الأدوار المختلفة لهذين الموظفين وإبلاغها بوضوح على نطاق الأمانة العامة، ولا سيما نطاق عمل واحتصاص كبير موظفي المعلومات فيما يتعلق بالاستراتيجية والتحول في تسيير الأعمال.		التوصية لأول مرة منفذة بالكامل	التنفيذ لم تنفّذ الأحداث
وافقت الإدارة على توصية المحلس بأن تخطط لأي أنشطة موازية لتصريف الأعمال وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات تكون مقترنة بوضع استراتيجية حديدة، بحيث تدعم تنفيذ نظام أوموحا ولا تتضارب مع أهدافه.	00	7.17	X
وافقت الإدارة على توصية المحلس فيما يتعلق بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات بأن تحدد، بوجه عام، الأدوار القيادية والتنفيذية، والكفاءات والجهود الإدارية، التي ينبغي توجيهها إلى ثلاثة حوانب منفصلة لتطبيق تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وهي: (أ) التغيير والابتكار والقيادة من أجل التحول في جميع أنحاء الأمانة العامة؛ (ب) تصميم وتنفيذ التوجيهات والأطر والسياسات والمعايير المؤسسية؛	٥٦	7.17	X
وافقت الإدارة على توصية المحلس بأن تضع إطارا للإدارة يفي بالغرض من أجل الإشراف على التطوير الاستراتيجي لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات على نطاق الأمم المتحدة. وينبغي أن يحدد إطار الإدارة هذا بوضوح الأدوار وأوجه المساءلة والمسؤوليات ويضمن أن تعمل هيئات اتخاذ القرار على نحو مستقل عن المنتديات التشاورية أو الاستشارية.	٦٨	7.17	X

ملخص التوصية	الو ثيقـــــة	الفتــرة الماليــة الـــيّ قُــــدمت فيهــــا التوصية لأول مرة منفذة بالكامل	قيد تجاوزةك التنفيذ لم تنفَّد الأحداث
ينبغي أن تعيد الإدارة، مع مرور الوقت، توجيه الموارد المتاحة لمكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات نحو أنشطة أكثر اتساما بالطابع الاستراتيجي، والنظر في اعتماد ترتيبات بديلة في الاستعانة بالمصادر للاضطلاع بخدمات الدعم اليومية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات.	٧٦	7.17	X
وافقت الإدارة على توصية الجلس بأن تستحدث إدارة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وظيفة "العميل الذكي" في إطار عمل تكنولوجيا المعلومات والاتصالات على نطاق الأمانة العامة وضمن إدارات الأمم المتحدة لتحديد الاحتياجات المتعلقة بالأعمال على نحو فعال وتوفير قناة لتمكين مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات واللجان المحلية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات والجالات المتعلقة بالأعمال من تحسين الخدمات المقدمة.	٨٢	7.17	X
وافقت الإدارة على توصية الجلس بأن تضع استراتيجية لإدارة التطبيقات كمدف تقليل المخاطر الأمنية إلى الحد الأدبي وتقليل التكاليف. وينبغي أن تعالج هذه الاستراتيجية التطبيقات المستخدمة على نطاق المؤسسة في المقام الأول، وأن تشمل وقف تشغيل تطبيقات وحدمات النظم القديمة وما يلزم من نقل للبيانات. ويوصي المجلس أيضاً بأن تضع الإدارة، في إطار الاستراتيجية الجديدة المتعلقة بالتطبيقات، عملية تكفل القدرة على القيام باستثمارات تشغيلية واستراتيجية في محال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بغض النظر عن مكان القيام كما في الأمانة العامة، وتكفل اتساق تلك الاستثمارات مع نظام أوموجا وغير ذلك من تطبيقات المؤسسة.	٩ ٢	7.17	X
وافقت الإدارة على توصية المجلس بأن تعزز الإدارة معايير تكنولوجيا المعلومات والاتصالات على نطاق الأمانة العامة لتدعيم وتسخير قدرة المنظمة الشرائية في بحال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، واستخدام هذه المعايير لدفع جهود مواءمة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات كخطوة أولية ضرورية لتوحيد تطبيقات البرامجيات وهياكلها الأساسية.	1	7.17	X

14-57018 **110/245**

ملخص التوصية		الفتــرة الماليــة الـــيّ قُـــــدمت فيهـــــا التوصية لأول مرة	منفذة بالكامل	قيد التنفيذ	لم تنفَّد	تحاوز تهــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
وافقت الإدارة على التوصية المفصلة المتعلقة بأمن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التي بيَّنها المجلس في مذكرته المقدمة إلى رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية بشأن هذه المسألة.	1.1	7.17		X		
المجموع			صفر	١٦	صفر	صفر
النسبة المئوية			صفر	١	صفر	صفر

الفصل الثالث

المصادقة على صحة البيانات المالية

رسالة مؤرخة ٢٨ آذار/مارس ٢٠١٤ موجهة من الأمين العام المساعد، المراقب المالي، إلى رئيس مجلس مراجعي الحسابات

أعدت البيانات المالية للأمم المتحدة عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٣ وفقا للقاعدة المالية ٢٠١-١٠ من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة. وتتضمن هذه البيانات جميع الصناديق باستثناء الصناديق المتعلقة بعمليات حفظ السلام، ولجنة الأمم المتحدة للتعويضات، وحسابات الضمان التي أنشئت بموجب أحكام قرارات مجلس الأمن ٢٨٧ (١٩٩١)، و ٢٠٧ (١٩٩١)، و ٢٠٨ (١٩٩١)، و ٢٠٨ (١٩٩٠)، و ٢٠٨ (٢٠٠٧)، و ٢٨٦ (١٩٩٥)، و ٣٨٦ (٢٠٠٧)، و ١٧٦٢ (٢٠٠٧)، وحساب الضمان الذي أنشأته الأمم المتحدة بموجب أحكام قرار مجلس الأمن وحساب الضمان الذي أنشأته الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، و الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين الدوليتين حيث ترد حسابات هذه الصناديق في بيانات مالية مستقلة.

ويرد موجز السياسات المحاسبية الهامة المطبقة في إعداد البيانات في شكل ملاحظات على البيانات المالية. وتقدم الملاحظات معلومات وإيضاحات إضافية بشأن الأنشطة المالية الي المنظمة حلال الفترة المشمولة بالبيانات، والتي يتحمل الأمين العام مسؤوليتها الإدارية.

وأصدّق على صحة البيانات المالية المرفقة الخاصة بالأمم المتحدة، المرقمة من الأول إلى الثاني عشر.

(توقيع) ماريا يوخينيا كاسار الأمين العام المساعد، المراقب المالي

14-57018 112/245

الفصل الرابع

التقرير المالي لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

ألف – مقدمة

1 - يتشرف الأمين العام بأن يقدم تقريره المالي عن حسابات الأمم المتحدة لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣. وتتعلق النتائج المالية الواردة في التقرير بأنشطة الأمم المتحدة خلاف تلك المتصلة بعمليات حفظ السلام، وحساب الضمان الذي أنشأته الأمم المتحدة للعراق، ولجنة التعويضات التابعة للأمم المتحدة، والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، والآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين الدوليتين التي يرد تقرير منفصل عن كل منها. وترد أيضا بيانات مالية منفصلة عن مركز التجارة الدولية، وجامعة الأمم المتحدة، ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث.

7 - وتتألف الحسابات من اثني عشر بيانا مدعوما بجداول وملاحظات، وهي تقدِّم معلومات مالية تتعلق بالصندوق العام للأمم المتحدة والصناديق المتصلة به، وأنشطة التعاون التقني، والصناديق الاستئمانية العامة، وصندوق معادلة الضرائب، والمخطط العام لتجديد مباني المقر، والأصول الرأسمالية وأعمال التشييد الجارية، واستحقاقات نماية الخدمة وما بعد التقاعد وغيرها من الصناديق. ولم تُدرَج في الحسابات المنشورة البياناتُ المالية لكلٍ من الصناديق الاستئمانية، بل جرى، بدلا من ذلك عرض بيان مالي موحد.

٣ - وقد وُضع هذا التقرير ليُقرأ مقترنا بالبيانات المالية. وهو يقدم عرضا عاما للنتائج المُحَمَّعة وتحليلا للبيانات المالية بحسب الفئات الرئيسية، مبرزا الاتجاهات والتغيرات الهامة. ويقدِّم مرفق التقرير معلومات يتعين إبلاغ بحلس مراجعي الحسابات بها بمقتضى النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة.

ياء - لمحة عامة


يوجز كل من البيانات الأول والثاني والثالث النتائج المجمَّعة لأنشطة الأمم المتحدة المحدَّدة المعروضة بمزيد من التفصيل في البيانات الرابع إلى الثاني عشر. ويعرض البيان الأول الإيرادات والنفقات بحسب الفئات الرئيسية للصناديق لفترة السنتين ٢٠١٢-٣٠٠.
 ويبين البيان الثاني موجزا عن الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق في

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣. ويوجز البيان الثالث التدفقات النقدية الصافية للمنظمة حلال فترة السنتين الحالية.

٥ - وقد انخفض مجمل الإيرادات في فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ بمبلغ قدره ٣٤٢,٨ مليون دولار، أو ما نسبته ٣ في المائة، من ١٠٤٠ مليون دولار إلى ١٠١٠١، مليون دولار، أو ما نسبته ٣ في المائة، من ٢٥٤، مليون دولار في الأنصبة المقررة، وآخر دولار؛ ويُعزى هذا أساسا إلى انخفاض قدره ٢٨٤,٤ مليون دولار في الإنصبة المقررة، وآخر قدره ٣٤٠ مليون دولار في التبرعات، وانخفاض قدره ٣٧,٦ مليون دولار في إيرادات الفوائد تقابله زيادة قدرها ١٢٧,٨ مليون دولار في الإيرادات الأخرى/المتنوعة. وتعد أسعار الفائدة المنخفضة فضلا عن انخفاض متوسط الأرصدة القابلة للاستثمار العوامل الرئيسية لانخفاض إيرادات الفوائد.

7 - وانخفض مجموع النفقات (بعد عمليات الاستبعاد) لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ مقدار ٢٠٤ مليون دولار إلى مقدار ٣,٤ مليون دولار، أو ما نسبته ٣٠٠، في المائة، من ١٠ ٦٣٤، مليون دولار. وازدادت نفقات الميزانية العادية بنسبة ٢ في المائة، ونفقات التعاون التقني بنسبة ١ في المائة، ونفقات الصناديق الاستئمانية العامة بنسبة ٤ في المائة، في حين انخفضت نفقات الصناديق الأحرى بنسبة ٦ في المائة. ويورد الشكل رابعا - ١ مقارنة بيانية للنفقات بحسب الفئات في فترات السنتين الأربع الماضية.

الشكل رابعا - ١



14-57018 **114/245**

٧ - ويبيِّن الجدول رابعا - ١ نفقات الفئات الأربع لأنشطة الأمم المتحدة بالنسب المئوية من مجموع النفقات لفترات السنتين الأربع الماضية.

الجدول رابعا - ١ النفقات بحسب الفئة وفترة السنتين

(بالنسبة المئوية)

	فترة السنتين										
فئة الإنفاق	77-77	λ ٢	7.//-7./.	7.17-7.17							
الميزانية العادية	٥٣,٣	٤٥,٧	٤٥,٣	٤٦,٣							
التعاون التقني	٤,٠	٣,٥	٣,٢	٣,٣							
الصناديق الاستئمانية العامة	۲۳,٠	71,1	۲۱,٤	77,7							
الصناديق الأخرى	19,7	۲۹,۷	٣٠,١	۲۸,۲							
المجموع	١٠٠,٠	١٠٠,٠	١٠٠,٠	١٠٠,٠							

حيم - صندوق الأمم المتحدة العام، وصندوق رأس المال المتداول، وحساب الأمم المتحدة الخاص

٨ - يشمل صندوق الأمم المتحدة العام جميع إيرادات ونفقات الميزانية العادية، فضلا عن أصول المنظمة وخصومها واحتياطياتها وأرصدة صناديقها، عدا تلك المرتبطة تحديدا بصناديق أخرى. ويبين البيان الرابع حالة اعتمادات الميزانية العادية. ويتضمن البيان الخامس إيرادات ونفقات الصندوق العام وصندوق رأس المال المتداول وحساب الأمم المتحدة الخاص وأصولها وحصومها واحتياطياتها وأرصدة صناديقها في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.

9 - 0 وقد بلغ مجموع الاعتمادات النهائية للميزانية العادية لفترة السنتين 1.1.7-7.1.7 ما مقداره 0.70 مليون دولار. وبلغ مجموع النفقات الفعلية 1.1.7.7.0.0 مليون دولار، أو ما هو أقل من الاعتماد النهائي بنسبة 1.1.7.0.0.0 في المائة. وزادت نفقات فترة السنتين 1.1.7-7.1.0.0 ويبين الجدولان رابعا 1.1.7.0.0 ورابعا 1.1.7.0.0 ويبين الجدولان رابعا 1.1.0.0 ورابعا 1.1.0.0 وحسب بالنسب المئوية في الميزانية العادية لفترتي السنتين الماضيتين حسب النشاط الرئيسي وحسب وجه الإنفاق.

الجدول رابعا - ٢ نفقات الميزانية العادية بحسب النشاط الرئيسي

(بالنسبة المئوية)

	3	رة السنتين
النشاط الرئيسي	7.//-7./.	7.17-7.17
تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموما	١٤,٨	17,9
الشؤون السياسية	۲٦,٥	۲٦,٤
الشؤون الاقتصادية والاجتماعية والإنسانية	77,0	Y £, Y
العدالة والقانون الدوليان	١,٧	١,٨
الإعلام	٣,٥	٣,٤
خدمات الدعم المشتركة	17,7	۱۳,۸
الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين	۱۰,۳	٩,١
النفقات الرأسمالية والخاصة	٦,٥	٦,٩
المحموع	١٠٠,٠	١٠٠,٠

الجدول رابعا - ٣ نفقات الميزانية العادية بحسب وجه الإنفاق

(بالنسبة المئوية)

		فترة السنتين
وجه الإنفاق	7.//-7./.	77-77
المرتبات وتكاليف الموظفين الأخرى	٧٢,٨	٧٤,٨
السفر	۲,۳	۲,۳
الخدمات التعاقدية	۲,۸	۲,٦
نفقات التشغيل	١٠,٧	١٠,٥
المقتنيات	0,7	٣,٢
كافة النفقات الأخرى	٦,٢	٦,٦
المحموع	١٠٠,٠	١٠٠,٠

10 - يحتوي الجدول ٥-٢ على تفاصيل الإيرادات المتنوعة البالغة ٢٠,٦ مليون دولار لفترة السنتين ٢٠١٦ . وكان هذا المبلغ أكثر بمقدار ١,٤ ملايين دولار، أو بنسبة

14-57018 **116/245**


٢,٤ في المائة مقارنة بمبلغ فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١؛ ويرجع ذلك أساسا إلى زيادة في الإيرادات الأخرى/المتنوعة.

11 - وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، بلغ مجموع الاشتراكات المقررة غير المسددة للميزانية العادية ما مقداره ٤٦١,٣ مليون دولار، وهو ما يمثل زيادة قدرها ٦,٩ مليون دولار، أو ١,٥ في المائة، مقارنة بالرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

17 - وقد ارتفع مستوى الاشتراكات غير المسددة ارتفاعا طفيفا مقارنة بفترة السنتين السابقة لأن بعض الدول الأعضاء لم تدفع اشتراكاتها المقررة بالكامل وفي الوقت المحدد. ومع ذلك، تمكنت المنظمة من تلبية احتياجاتها النقدية خلال فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ بالاقتراض مؤقتا من صندوق رأس المال المتداول وحساب الأمم المتحدة الخاص.

17 - ويوضح الشكل رابعا - ٢ مستوى التزامات المنظمة، التي تتألف من المدفوعات المستحقة لمختلف موردي السلع والخدمات، وإلى أي مدى تجاوزت هذه الالتزامات المبالغ النقدية التي كانت متاحة في نهاية فترات السنين الأربع الماضية. وقد كان لارتفاع مستوى الاشتراكات التي لم تسدد حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ تأثير سلبي في سيولة المنظمة.

الشكل الرابع - ٢




18 - 6 والصناديق ما مقداره 10 كانون الأول/ديسمبر 10 مليون دولار، وتضمنت فائضا مأذونا باستبقائه وقدره الصناديق ما مقداره 10 مليون دولار، وتضمنت فائضا مأذونا باستبقائه وقدره 10 مليون دولار. وقد نشأت حالة العجز أساسا من عجز صاف في الإيرادات مقابل النفقات قدره 10 مليون دولار، يقابله إلغاء التزامات الفترة السابقة البالغة 10 مليون دولار، فضلا عن تحويلات إلي الصندوق العام تبلغ 10 مليون دولار عملا بقرار الجمعية العامة 10 مايون دولار، وقدره 10 مليون دولار.

۱۵ - وبلغ مستوى صندوق رأس المال العامل ما مقداره ۱۵۰ مليون دولار، على نحو
 ما أذن به قرار الجمعية العامة ۲۸۳/٦٠.

دال - أنشطة التعاون التقيي

١٥ - يعكس البيان السادس نتائج أنشطة الأمم المتحدة في مجال التعاون التقني. وقد بلغ مجموع النفقات على أنشطة التعاون التقني ٣٩٠,٦ مليون دولار، ويمثل زيادة قدرها
 ٤ ملايين دولار، أو ١ في المائة، مقارنة بفترة السنتين ٢٠١١-٢٠١. ويبين الشكل رابعا - ٣ تتألف من نفقات التعاون التقني حسب الموقع الإداري.

الشكل رابعا - ٣



14-57018 118/245


هاء - أنشطة الصناديق الاستئمانية العامة

۱۷ - تتخذ صناديق الأمم المتحدة الاستئمانية وسيلة لدعم أو تكملة برنامج العمل الفي للمنظمة أو للإسهام في أنشطة المساعدة الإنسانية أو الإغاثة. ويرد في البيان السابع موجز موحد للصناديق الاستئمانية العامة البالغ عددها ۱۷۰ صندوقا. وحلال فترة السنتين التيمانية العامة البالغ عددها وأغلق منها تسعة.

۱۸ - وقد زاد إجمالي الإيرادات بنسبة ۱٫۹ في المائة، من ۵۸۳ مليون دولار إلى ٦ ٥٨٣ - وقد زاد إجمالي الإيرادات بنسبة ٢٠١٣ ويرجع ذلك، في المقام الأول، إلى حدوث زيادة في التبرعات.

19 - وكان مجموع النفقات البالغ 20 ، ٢ مليون دولار لجميع الصناديق الاستئمانية العامة أعلى بنسبة ٣٠ و إلى المائة مقارنة بمجموع النفقات لفترة السنتين ٢٠١٠ ١ - ٢٠١١ في المائة من البالغ ٤٥٥ ، مليون دولار. وقد استأثرت ثمانية صناديق بنسبة قدرها ٨٧ في المائة من مجموع نفقات جميع الصناديق الاستئمانية العامة، وهي كما يلي: الصندوق المركزي لمواحهة الطوارئ (٩٩٧,٥ مليون دولار)، والصندوق الاستئماني لمساعدات الإغاثة في حالات الكوارث (٩٧,٩ مليون دولار)، والصندوق الاستئماني لدعم أنشطة مركز حقوق الإنسان (٢٠١ مليون دولار)، والصندوق الاستئماني لدعم منسق الإغاثة في حالات الطوارئ (١٣٩٥ مليون دولار)، وصندوق التبرعات الاستئماني لتقديم المساعدة في إزالة الألغام (١٥,٥ مليون دولار)، وصندوق الأمم المتحدة للشراكة الدولية والصندوق الاستئماني للحد من الكوارث (١٩,٥ مليون دولار)، والصندوق الاستئماني للحد من الكوارث (١٩,٥ مليون دولار)، والصندوق الاستئمانية. ويوضح الشكل رابعا ٤ نفقات ملخص البيانات المتعلقة بجميع الصناديق الاستئمانية. ويوضح الشكل رابعا ٤ نفقات الصناديق الاستئمانية حسب بحال النشاط في فترات السنتين الأربع الماضية.

الشكل رابعا - ٤



واو - صندوق معادلة الضرائب

• ٢ - يوضح البيان الثامن الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، والنفقات المتصلة بالمبالغ المردودة للموظفين التي تخضع لضريبة الدخل بالولايات المتحدة، والمبالغ المقيدة لحساب الأنصبة المقررة للدول الأعضاء التي لا تفرض ضرائب على دخل رعاياها من الأمم المتحدة، وكذلك الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق الخاصة بصندوق معادلة الضرائب في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.

71 - وفي فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، انخفض مجموع الإيرادات بمقدار ١٤٨٩ مليون دولار، أي بنسبة ١٤,٣ في المائية، من مبلغ ١٠٣٨، مليون دولار، إلى مبلغ ١٠٤٨ مليون دولار، أي بنسبة ١٠٤٨ في المائية، المبلغ ١٠٤٨ مليون دولار، من مبلغ ٩٦٣ مليون دولار، أي بنسبة ١٠٤٨ في المائة، ليبلغ ١٠٨٨ مليون دولار، من مبلغ ٩٦٣ مليون دولار مقارنة بفترة السنتين ١٠١٠-٢٠١١. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، كان هناك مبلغ ٢٥ مليون دولار مستحق الدفع للولايات المتحدة الأمريكية، لم تصدر بعد أي تعليمات بشأن كيفية التصرف فيه.

14-57018 **120/245**

زاي - المخطط العام لتجديد مباني المقر وأعمال التشييد الجارية

77 - يبين البيان التاسع الأنشطة المدرجة في المخطط العام لتجديد مباني المقر، وما له من حساب احتياطي لرأس المال المتداول، والتكاليف المرتبطة به، والمركز الثانوي للبيانات والتعزيزات الأمنية. وقد انخفض مجموع النفقات لفترة السنتين ٢٠١٣-٣٠ ميون دولار، أو ٣٧,٥ في المائة، إلى ٣٣٦,٧ من ٨٥٨,١ مليون دولار، لفترة السنتين ٢٠١٠-١٠١. وتم رسملة التكاليف المتعلقة بالفوائد على المدى الطويل؛ أما جميع التكاليف الأخرى، بما فيها تلك المتعلقة بالممتلكات غير المستهلكة، فقد صرفت.

77 - ويبين البيان العاشر الأنشطة المدرجة في إطار الأصول الرأسمالية وأعمال التشييد الجارية المتعلقة بالتدابير الأمنية ومشاريع متفردة أحرى لأعمال تشييد حارية بخلاف المخطط العام لتجديد مباني المقر. وبلغت النفقات المتكبدة في فترة السنتين ٦,٩ مليون دولار، وأدرجت مشاريع منجزة بمبلغ قدره ٦٨٩، ملايين دولار، منه مبلغ ٦٨٦،١ مليون دولار يتعلق بالمخطط العام لتجديد مباني المقر، في حساب الأصول الرأسمالية.

حاء - استحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد

7٢ - يبين البيان الحادي عشر الخصوم المستحقة فيما يتعلق بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الإعادة إلى الوطن وأيام الإحازات غير المستعملة. وحُددت هذه الالتزامات المستحقة على أساس تقييم اكتواري. وقُدِّرَت الالتزامات المستحقة على الأمم المتحدة، باستثناء تلك المتعلقة بعمليات حفظ السلام، بما قيمته ٩٩٩٩ مليون دولار في المتحدة، باستثناء تلك المتعلقة بعمليات حفظ السلام، بما قيمته ٩٩٩٩ مليون دولار لاستحقاقات الإعادة إلى التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، ومبلغ ٢٤٠٧ مليون دولار لاستحقاقات الإعادة إلى الوطن، ومبلغ ٢٢٦٦ مليون دولار لأيام الإحازات غير المستعملة. وبمثل هذا زيادة قدرها الوطن، ومبلغ ٢٠١٦ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ ٢٠٧٦ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١١، ويرجع تفسيره في المقام الأول إلى استخدام الخبير الاكتواري معدلات خصم أقل من السابق، بنسبة ٤٤٠٤ في المائة لاستحقاقات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، ولحساب الالتزامات المتعلقة بالإحازات السنوية، وبنسبة ٣٢٤ في المائة لحساب الالتزامات المتعلقة بالفئات مقارنة بنسبة ٤٠٤ في المائة لمعدل الخصم المستخدم لحساب الالتزامات المتعلقة بالفئات المتعلقة بالفئات التعلقة بالفئات المتعلقة بالفؤل المتعلقة بالمتعلقة

طاء - صناديق الأمم المتحدة الخاصة الأحرى

٢٥ - يقدِّم البيان الثاني عشر معلومات عن الصناديق التي أنشأةا الأمم المتحدة لمختلف الأغراض الخاصة. ويرد في الملاحظة ١٢ على البيانات المالية وصف لكل صندوق أو مجموعة من هذه الصناديق. وترد جداول مختارة أدناه على سبيل التوضيح.

77 - ويبين الجدول ٢١-١ الأنشطة المدرجة في إطار مختلف الصناديق الاستئمانية للتأمين الصحي والتأمين على الحياة وغيرها من الصناديق الاستئمانية. وبالنسبة لفترة السنتين ٢٠١٢-٣٠، زاد مجموع الإيرادات بمقدار ٢٠١٤ مليون دولار أو ما نسبته ٨،٥١ في المائة، ليبلغ ٢٠١،١ مليون دولار، من ٨١١,٧ مليون دولار، وزاد مجموع النفقات بمقدار ٢٠١،٠، مليون دولار، أو ما نسبته ١٣٨٨ في المائة، ليصل إلى ٨٨٨٢ مليون دولار، من ٢٠١٠، ٧٨٠ مليون دولار، في فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١.

77 - ويبين الجدول ٢٠١٦ الأنشطة المدرجة في إطار الحسابات الخاصة المتعلقة باستعادة التكاليف الإدارية، باستثناء حساب دعم عمليات حفظ السلام، الوارد في البيانات المالية للأمم المتحدة المتعلقة بعمليات حفظ السلام. وبلغ مجموع الإيرادات بوجه عام 0,٣٣٧ مليون دولار لفترة السنتين ٢٠١٦ - ٢٠١٣، وهو ما يمثل زيادة قدرها ١٤,٨ مليون دولار، أو ما نسبته ٢,١ في المائة، عن المجموع المسجل في فترة السنتين السابقة البالغ ٥,٣٢٢ مليون دولار، وبلغ مجموع النفقات ٢٨,٢ مليون دولار، وهو ما يمثل زيادة قدرها ٢٠١٠ مليون دولار، أو ما نسبته ٢,٦ في المائة، عن المبلغ المسجل لفترة السنتين السابقة السنتين دولار. ونتيجة لذلك، زادت الاحتياطيات وأرصدة الصناديق المسجلة بنهاية الفترة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ لتبلغ ٢٨٦,٣ مليون دولار في لهاية فترة السنتين السابقة.

 $7\Lambda - e$ ويبين الجدول $71-\pi$ الأنشطة المتعلقة بخدمات الدعم المشتركة. وقد انخفضت الإيرادات بوجه عام من 9.70 مليون دولار أو بنسبة 9.71 في المائة، لتبلغ 9.72 مليون دولار، من 9.71 مليون دولار في فترة السنتين السابقة. وزاد مجموع النفقات بمقدار 9.72 ملايين دولار أو بنسبة 9.73 المائة، ليبلغ 9.74 مليون دولار، من 9.74 مليون دولار في فترة السنتين 9.74 أو بنسبة 9.74 في المائة، ليبلغ 9.74 أساسا إلى زيادة مستوى الأنشطة المتعلقة بمشروع النظام المركزي لتخطيط الموارد.

14-57018 122/245

المرفق

معلومات تكميلية

١ - يقدم هذا المرفق المعلومات المطلوب من الأمين العام أن يقدمها.

شطب الخسائر في النقدية وحسابات القبض

7 -وفقا للقاعدة $7 \cdot 1 -$ من النظام المالي، أقر شطب ما مجموعه $1 \cdot 7 -$ دولارا لفترة السنتين $1 \cdot 7 - 7 - 7 \cdot 1$. ويرد في الجدول التالي تفصيل المبالغ المشطوبة:

(بدو لارات الولايات المتحدة)

		فترة السنتين
الصندو ق/النشاط	7.//-7./.	7.17-7.17
صندوق الأمم المتحدة العام	111 928	1 711 277
الأنشطة المدرة للدخل	70 . 7	717 971
أنشطة التعاون التقيي	7991	۱۱٦ ٨٤٨
الصناديق الاستئمانية العامة	0.7 777	۸۹۲ ۱۳۰ ۳
صناديق أخرى	17 181	197 997
المحموع	709 114	٤ ٧٧٠ ٩٨١

شطب الخسائر في المتلكات

٣ - وفقا للقاعدة المالية ١٠٦-٩، حرى شطب خسائر في الممتلكات بلغت قيمتها
 ٢٠٤٧ ٩٧١ دولارا خلال فترة السنتين ٢٠١٢-٣٠١. واحتُسبت هذه الخسائر
 استنادا إلى التكلفة الأصلية للممتلكات، وتتضمن مبالغ مشطوبة ناشئة عن حالات عجز مالي وسرقات وخسائر وحوادث.

الإكر اميات

٤ - لم تدفع أي إكراميات خلال فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣.

الفصل الخامس

البيانات المالية عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

موجز جميع صناديق الأمم المتحدة (أ)، (^{ب)}

البيان الأول – بيان الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

. 3 3 3 9	•										
	ذات الصــــلة	أنشطة التعاون الــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	العامــــــة (البيــــــــان	صــــندوق معادلـــــة الضــــرائب	لتحديــد مبـــانيٰ المقــــــــــر	الرأسماليــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	ومـــا بعـــد التقاعـد (البيـان	الخاصــــة الأخــــرى (البيـان الثـاني	جميـع الأمـوال الملغاة	المحمدوع لعسام ۲۰۱۳	المجمسوع لعسام ۲۰۱۱
الإير ادات											
الأنصبة المقررة	0 441 0.4	-	-	-	_	-	_	1. 711	-	٥ ٤٠٦ ٨٢٠	० २११ ४४८
التبرعات	_	۲۹۳ ٦٩٦	۲ ۳۷۹ ٦٤٠	_	٤ ٣٩٧	_	_	17 401	_	7 790 . 19	7 VE9 WE1
صافي الأنشطة المدرة للإيرادات	(1 707)	-	-	-	_	-	_	_	_	(1 707)	٣٨٢
أموال محصلة بموحب ترتيبات مشتركة بين المنظمات	_	۲۸ ۷۷٤	110791	_	_	_	_	77. 770	_	۳۸٤ ٤٠٧	۳۸۲ <u>٤</u> ۲٥
المخصصات من الصناديق الأخرى	_	0. 111	٦٢٢	_	٣٦٣	١ ٤١٠	_	۳۷۸ ۲۰۷	(٣١٢ ١٢٠)	119 199	109 111
إيرادات متحصلة من الخدمات المقدمة	۳ ۸۲۰	_	_	_	_	_	_	7091	(375 7.7)	109 127	100 04.
إيرادات الفوائد	9 8 1	۳.09	17 209	_	7 0 7 7	377	_	١٥١١٨	_	01 777	1 2 9 4 9 7
إيرادات أخرى/متنوعة	۲۲۳ ۲۵	1 188	11. 789	۲۳۱ ۴۸۸	٤١٨٦	_	179 71	1 १ १ १ २	(١٥٢ ٥٨٧)	37.797 /	1 178 787
مجموع الإيرادات	٥ ٤٦٠ ٧٨٠	۳۷٦ ۹۷۸	7 777 701	773 PAA	۱٦٥١٨	۱ ٦٣٤	۱۲۶۷۱	377771	(1 7.1 220)	1 . 1 . 7 . 7	١٠ ٤٤٩ ٩٨٦
النفقات											
مجموع النفقات	0 0 7 2 7 0 0	٣٩. J.Y	Y 7 £ 9 9 9 •	۸۰۸ ۸۲۷	٥٣٦ ٧٢٠	٦ ٩٢٤	٣ ١٦٦	1 971 £1.	(1 7.1 220)	۱۰ ٦٣١ ٠٥٨	١٠٦٣٤ ٤٨٠
زيادة (نقصان الإيسرادات عسن النفقات)	(٦٤ • ٧٩)	(17779)	(17 441)	٣. ٦. ٥	(07 · 7 · 7)	(0 79.)	18 777	01 71 8	-	(077 101)	(١٨٤ ٤٩٤)

موجز جميع صناديق الأمم المتحدة (أ)، ^(ب)

البيان الأول - بيان الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ (تابع)

	ذات الصلة (البيسان	الــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	العامـــــة	معادلـــــة الضـــــر ائب	لتحديـد مبــاني المقــــــــر	الأصــــول الرأسماليــــة وأعمــــال التشييد الجارية (البيان العاشر)	ومــــا بعــــد التقاعـد (البيــان	الخاصـــــة الأخــــرى	جميح الأمـوال الملغاة	المجمسوع لعسام ۲۰۱۳	المجمسوع لعسام ۲۰۱۱
الإيىرادات (المصروفات) المستحقة غــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	-	-	-	-	-	_	(۳۷۷ ۵۳۸)	-	-	(۳۷۷ ۵ ۳۸)	(۱ ۰۳۸ ۱۱۲)
تسويات الفترات السابقة	700	١٧	(٧ ٤٨٣)	_	(۱ ٧٣٦)	(77)	-	(Y · ٣9)	_	(107.9)	(
صافي زيسادة (نقصان الإيرادات عن النفقات)	(373 77)	(11771)	(۲٤ ٨١٥)	٣٠٦٠٥	(271 170)	(0 717)	(۲۷۷ ۲۲۳)	£ £ 7 Y 0	-	(917 991)	(1771.97)
إلغاء التزامات الفترات السابقة	31177	_	_	90	۱۰۶۳۰۷	٥٣٨	-	۳ ٦٣٢	_	۱۳۳ ۷۵٦	V £ T £ T
تحويلات (إلى) من صناديق أخرى	٤٠٥٠٨	(1059)	(017)	_	_	-	-	7 . £ 1	_	٤٠ ٣٨٥	(٣ .0٤)
تحويلات إلى (من) منظمات أحرى	_	_	(٤٣١)	_	_	_	_	_	_	(٤٣١)	(۲0 ۳۸۷)
تحويل إلى أعمال التشييد الجارية	_	_	_	_	771 11.	० १८२	_	_	_	٣٢٦ ٦٦٦	778 477
تحويل من أعمال التشييد الجارية	_	_	_	_	_	(٣ ٤٣٣)	_	_	_	(٣ ٤٣٣)	(177 77)
تحويل إلى الأصول الرأسمالية	-	-	_	-	(۱۸۲ ۰۹۸)	779 077	_	_	-	٣ ٤٣٤	7777
المبالغ المردودة إلى الجهات المانحة	-	(378)	(75 . 47)	-	-	_	-	(۲۲۲ ۲)	_	(٣٥ ٦٢٧)	(30177)
التعديلات الأخرى في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق	-	-	(٤٣)	(78 870)	-	-	-	(٦٤٨)	-	(10107)	(
الاحتياطيات وأرصدة الصناديق في بداية الفترة	٤٣٠ ٣٧١	777 707	1 187 970	٣٠ ٢٢٣	۱ ۰۸۰ ۲۰۶	۷۸٤ ٦٣٥	(٣ ١٧٣ ٧٣٤)	١٠١٠ ٠٨٣	-	7 . 7 7 7 . 0	177 APO 177 7
الاحتياطيـــات وأرصـــدة الصناديق في نهاية الفترة	१८. ८८४	7.501	١٠٨٨٠٢٤	77 E 0 A	۸۰۰۰۰۷	1 271 220	(* 0 5 7 0 1)	1 .07 717	_	100. 8.1	7 . 7 7 7 . 0

⁽أ) انظر الملاحظتين ٢ و ٣.

الملاحظات المرافقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية.

⁽ب) أدرجت حسابات حفظ السلام وحسابات الضمان التابعة للأمم المتحدة الخاصة بالعراق، وحسابات لجنة الأمم المتحدة للتعويضات، والمحكمتين الدوليتين ليوغوسلافيا السابقة ورواندا، والآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين، في مجموعات منفصلة من البيانات المالية (انظر الملاحظة ٢ (ي)).

A/69/5 (Vol. I)

موجز جميع صناديق الأمم المتحدة (أ)، (ب) البيان الثاني – بيان الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

ذات الصلة	الــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	العامـــــة	معادلـــــــــة الضـــــــرائب	لتحديــد مبـــايٰي المقــــــــــر	الرأسماليــــــة وأعمـــــــــال التشييد الجارية	ومــــا بعـــــد التقاعـد (البيــان	الخاصـــــة الأخـــــرى (البيــان الثــاني	جميح الأمــوال الملغاة	الجمسوع لعسام ۲۰۱۳	الجمسوع لعس
Y0	1 7 5 1	٣ ٢١٠	_	٤٩	٤٤	_	173 11	_	٤٩ ٣٢ .	77 575
_	_	_	_	_	_	_	٥٢ ٣٦٦	_	۲۲۳ ۲۰	٧٨٠١
_	_	_	_	-	_	_	٥٣ ٨٠٠	-	٥٣ ٨٠٠	۱۲۱ ۵۸
TVV 017	771 .77	1 .97 207	_	317 707	17 77	_	४.१ ०१४	-	7 77. 7	۳ ۰۳۱ ۱۰۰
٤٦١ ٣١٠	_	_	_	17.7	_	_	٨ ٥٥١	_	£V1 £77	٥٥، ٧٨٥
_	-	٣٧٤ ١٣٧	-	-	_	_	_	-	TY	٤٢٣ ٨٠٨
TVV 178	۱۳۳ ۹۲۸	1 7.0	۱۱۲ ۲۲۰	۹۸۱۸۰	717	00 Y.9	777 777	(971 170)	⁽⁾ 91 · ٣٦	771 195
۱۳۲ ۱۸۱	٦ ٠١٠	٣٢٦ ٠٧٧	91 907	۲۲.	100	_	111 117	-	710 775	۹۲ ۸۳۹
۱۸۵ ۳۳۷	1. 977	7097	٤٨	١ ١٨٠	_	٣٥	77£ V97	-	१२० ११ .	7.9 758
_	_	_	_	_	1 288 098	_	_	-	1 287 097	٧٤٣٠٦٠
_	_	-	_	۲۰ ۸۰۸	7 £ 7 • 7	_	_	_	۲۲۶ ۳۸۸	1 7 2 7 2 7 /
١ ٥٦٤ ٨٥٩	*Y* 7*Y	۱ ۸۰۰ ۷۷۸	7 . ٤ 7 7 9	1717 500	1 577 . 77	00 755	1	(971 170)	V 7 · V 9 o A	۸ ۱۱۹ ۳۱۲
١٣٧٥٠	_	_	_	7.7	_	_	7 7.7	_	١٦٥١٤	۸۱۶
11 10.										
والص ذات الع (البي الحامس ۱ ۲۱۰ ۷ ۱ ۳۱۰ - ۷ ۱۲٤ ۲ ۲ ۲ ۲ ۲ ۲ ۲ ۲ ۲ ۲ ۲ ۲ ۲ ۲ ۲ ۲ ۲ ۲ ۲	سنادیق سلة ۱۷ ۳۷ ۳۷ ۲۸	العباديق أنشطة التعاون السياديق أنشطة التعاون السيادي الالبيان (البيادي الالبيادي السيادي السيادي الالبيادي الالبيادي الالبيادي الالبيادي الالبيادي الالبيادي الالبيادي الالبيادي الليادي الالبيادي الليادي ا	انشطة التعاون الاستئمانية الحالم قب العالم قب العالم قب العالم قب العالم قب العالم قب السائح) ا	الدين أنشطة التعاون الاستثمانية صادر الته السائيل التعامية معادلة السائيل (البيان الضرائب السائيل السائيل (البيان الثامن) السائيل المائيل التامن) السائيل التامن الته الته الته الته الته الته الته الته	النبياديق أنشطة التعاون الاستئمانية صيندوق المخطط العام المالة السيتقين العامة معادلة لتجديد مباني الناسرائب المقرر البيان الثامن) (البيان ال	النافيق أنشطة التعاون الاستعانية حسندوق المخطط العام الرأسمالية السائة الستقني العامية معادلية لتجديد مباني وأعميال البيات الناسيات (البيات الناسيات (البيات التاسيات العاشر)	البيان التعاون الاستثمانية حسندوق المخطط العام الرأسمالية لهاية الحدمة التحديد مباني وأعمال وما بعد النهان البيان البيان البيان البيان البيان البيان البيان البيان العاشر) البيان العاشر) البيان العاشر) البيان العاشر) البيان العاشر) المحادي عشر) البيان العاشر) البيان العاشر) المحادي عشر) البيان العاشر) البيان البيان العاشر) البيان العاشر) البيان البيان البيان العاشر) البيان البيان البيان العاشر) البيان ال	الدین انشطة التعاون (الاستعمانیة صدوق المخطط العام الواحدای الراحدای العام الع	المن النسادس	المنطق التعاون الاستثمانية صندوق المخطط العام الرأسمالية غلية الحدمة الحاصية الحاصية الحاصية الحاصية الحاصية الحاصية لتحديد عباني وأعمال وصابعد الأحصري الأموال الخصوع لعام الرئيات الحاصية الرئيات الحاصية المخاصية المخا

موجز جميع صناديق الأمم المتحدة ^{(أ)، (ب)}

البيان الثاني – بيان الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ (تابع)

.		- 1 -				-	_		```		
	ذات الصلة	الــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	العامــــــة (البيـــــــــان	معادلــــة الضــــر ائب	لتحديـد مبــاني المقـــــــر	الرأسماليــــــة وأعمــــــــــال	ومــــا بعـــــد التقاعـد (البيــان	الحناصــــــة الأخــــــرى (البيــان الثــاني		المحمـوع لعــام ۲،۱۳	المحمسوع لعسام ۲۰۱۱
الأرصدة المشتركة بين الصناديق المستحقة الدفع	797 797	۱۳٦ ٧٤١	1. 75.	_	99 YA £	٨٠٩	_	۳۸ ۰٦٤	(971 170)	PA0 . F ^(e)	۲۲۶ ۸۳۰
الحسابات الأخرى المستحقة الدفع	1.7790	۸۸۱ ۲	۱۷۱۰۳	٧٣ ٧٧٩	77 777	۳۰۸	7 77.7	70 70.	_	7V. 9TV	72. 79.
التزامات أخرى	٤ ٣٣٢	٤٢	797 290	_	_	_	_	1 170	_	٣٩٩ ٠٣٤	£ £ Y 0 • Y
التزامات نماية الخدمة بعد التقاعد	_	_	_	_	_	_	۲۷۸ ۹۸۰ ۳	_	_	۲۷۸ ۹۸۷۲	T 717 TTE
مجموع الخصوم	1 172 77.	17 77	Y17 Y0 £	117 111	٤١٢ ٣٧٨	٤ ٦٢٧	7 097 708	۳۸٤ ۸۸۲	(971 170)	0 700 000	7 .91 0.7
الاحتياطيات وأرصدة الصناديق											
احتياطيات التشغيل	_	_	۸۰۲ ۲۸	_	_	_	_	۱۳۸ ۰٦٤	_	177 777	17. 7.0
احتياطيات من أجل المخصصات	-	_	٦٩ ٤٩٦	_	_	-	_	_	_	٦٩ ٤٩٦	۷۹ ۲۹.
الأرصدة المتعلقة بالمشاريع الممولة من المانحين	_	7.7 071	_	_	_	_	_	_	_	7.7 071	**Y 707
صناديق رأس المال المتداول	١٥٠ ٠٠٠	_	-	_	٤٥	-	_	_	_	190	190
الصـــناديق الرأسماليــــة المتصـــلة بالأراضي والمباني	_	_	_	_	_	1 217 77.	_	-	-	1 217 77.	۷۲۲ ۸۳۸
الفائض المأذون بالاحتفاظ به	٦٨ ٣٥٦	-	-	-	-	-	-	_	_	۲۸ ۳۰٦	٦٨ ٣٥٦
أصـــل رأس مـــال الصـــناديق مـــن التبرعات	እ ን ሃ ለ3	_	٤ ٤٤٦	-	-	7. 777	-	_	-	VW W97	VT £T9
الفائض التراكمي	177 000	_	१४० १४१	۸٥٤ ٢٣	Y00 .0Y	۳۸ ۸۵۳	_	911 708	_	۲ ۸۸۸ ۰۰۰	7778 700
(العجز) التراكمي - الاستحقاقات المتعلقسة بنهايسة الخدمسة ومسا بعسد التقاعد	-	-	-	-	-	-	(" 0 " 7 0 1 •)	-	-	(* 0 6 7 0 0 1)	(٣ ١٧٣ ٧٣٤)

وجز جميع صناديق الأمم المتحدة ^{(أ)، (ب)}	المتحدة ^{(أ)، (ب)}	الأمم	صناديق	وجز جميع
---	-----------------------------	-------	--------	----------

البيان الثاني - بيان الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ (تابع)

المخمسوع لعسام ۲۰۱۱	_	_ة ىرى شاين جميح الأموال	ة الخاصـــــــــــــــــــــــــــــــــــ	نهایسة الحدم ومسا بعسد التقاعد (البیاد	الأصــــول الرأسماليــــة وأعمــــال التشييد الجارية (البيان العاشر)	المخطط العام لتحديـد مبــاني المقــــــــــر	صــــندوق معادلــــة الضـــرائب	العامــــــة (البيــــــــان	أنشطة التعاون الــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	ذات الصلة (البيسان	
7 . 7 7 7 . 0	١ ٥٥٠ ٤٠١	- 1	»7 Y I Y (T	(۱۱۰ ۲۳۵ -	1 871 880	۸۰۰۰۰۷	77 E0N	١٠٨٨٠٢٤	7.7071	£ ٣ · ٦ ٣ 9	بحمــــوع الاحتياطيــــات وأرصدة الصناديق
۸ ۱۱۹ ۳۱۲	V 7 · V 9 o A	(971 100) 1 2:	:1099	00 Y £ £	1	1 717 540	Y • £ 779	١ ٨٠٠ ٧٧٨	*V* 1*V	1 078 109	محموع الخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق

- (أ) انظر الملاحظتين ٢ و ٣.
- (ب) أدرجت حسابات حفظ السلام وحسابات الضمان التابعة للأمم المتحدة الخاصة بالعراق، وحسابات لجنة الأمم المتحدة للتعويضات، والمحكمتين الدوليتين ليوغوسلافيا السابقة ورواندا، والآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين، في مجموعات منفصلة من البيانات المالية (انظر الملاحظة ٢ (ي)).
 - (ج) أعيد تصنيف أرقام المقارنة كي تتطابق مع طريقة العرض الحالية.
 - (د) يمثل الاستثمارات في صناديق المؤشرات المتداولة.
 - (هـ) انظر الملاحظة ٢ (م) ٣ والملاحظة ١٣.
- (و) يشمل القروض والأرصدة المشتركة فيما بين الصناديق، المتعلقة بأنشطة حفظ السلام وحسابات الضمان التابعة للأمم المتحدة الخاصة بالعراق، ولجنة الأمم المتحدة للتعويضات، وحسابات المحكمتين الدوليتين ليوغوسلافيا السابقة ورواندا، التي لم يجر حذفها.

الملاحظات المرافقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية.

موجز جميع صناديق الأمم المتحدة^{(أ)، (ب)}

البيان الثالث - بيان التدفقات النقدية لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

(بآلاف دو لارات الولايات المتحدة)

	و الصــــــناديقُ ذات الصــــــلة	التعاون التقين (البيـــــان	العامة (البييان	معادلــــة الضــــر ائب	لتحديــد مبـــانيٰ المقــــــــــر	الرأسماليــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	ومــــا بعــــد التقاعـد (البيــان	الخاصــــة الأخــــرى (البيــان الثــاني	جميح الأمــوال الملغاة	المجمسوع لعسام ۲۰۱۳	المحمسوع لعسام ۱۱، بان
التــدفقات النقديــة المتأتيــة مــن الأنشطة التشغيلية											
صافي زيـادة (نقصـان) الإيــرادات عن النفقات (البيان الأول)	(37 575)	(117711)	(7 £ 10)	۳۰ ۲۰۵	(071 977)	(0 818)	(٣٦٢ ٧٧٦)	££ 770	-	(११२ ११८)	(1 781 .98)
(الزيسادة) النقصسان في التبرعسات المستحقة القبض	(۲۸۹۷)	-	٤٦ ٦٧١	-	ለለ ነደኘ	-	_	۱۰۷۳	-	۱۲۸ ۹۹۳	(.79 513)
(الزيادة) النقصان في الأرصادة المستحقة القبض المشتركة بين الصناديق	۲ 9٣ ۲٦٦	10 779	7. ££7	۸۰ ۲۰۱	<i>አ</i> ለ ੧ ٩٠	7 710	(15 78.)	9 797	(٣٢٥ ٣٠٢)	١٧٠١٥٨	(110 71)
(الزيـــادة) النقصــــان في الحســــابات الأخرى المستحقة القبض	(۹ ۸۸٦)	9 777	(0. 970)	(0 9 5 Y)	(157)	६०६	_	(۲۳ ۸۲۲)	_	(٨٠ ٦٧٣)	(75, 37)
الزيـــادة (النقصـــان) في الأصـــول الأخرى	۲۷ ۳۲ ۰	(۲ ۷۳۸)	(1 9)	(٣٠)	176 977	9.9	(٣٥)	(٤ ٧٦٩)	-	158 788	(01 715)
الزيـــادة (النقصـــان) في التبرعـــات أو المدفوعات المقبوضة سلفا	0 801	-	_	_	٣٩	-	-	0.0	-	० ८९२	(154 271)
الزيادة (النقصان) في الالتزامات غير المصفاة	(٧٦ ٧٩٩)	(1777 ((15 777)	(77)	(६४० ४०४)	(٣ ٨٩٥)	-	۳ ۱٦۷	-	(070 7.5)	7V£ V00
الزيسادة (النقصسان) في الأرصدة المستحقة السدفع المشستركة بسين الصناديق	(٣٦٦ ٤٤٢)	(۲۰ ٥٦٦)	(۲ ۳۹۳)	_	(۲۱ ۲۸)	(10.70)	_	۸۸۲ /	770 7.7	(175 757)	۱۵۱۲۸
الزيــادة (النقصــان) في الحســابات الأحرى المستحقة الدفع	11 878	90.	٧ ٧٣٢	(٨٠١٨٥)	(۲۳ ٤٤٧)	٧٢	(٩٧)	1 £ 797	_	(19 771)	(0719)

A/69/5 (Vol. I)

تحويلات (إلى) من صناديق أخرى ٤٠٥٠٨

(710)

(1059)

موجز جميع صناديق الأمم المتحدة (أ)، (^{ب)}

البيان الثالث – بيان التدفقات النقدية لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ (تابع) الأصول استحقاقات الصناديق الصــــناديق الصندوق العام أنشطة الاستئمانية صندوق المخطط العام الرأسمالية نماية الحدمة الحاصة والصناديق التعاون التقني العامة معادلة لتجديد مباني وأعمال وما بعد الأخرى (البيان الثامن) (البيان التاسع) (البيان العاشر) الحادي عشر) عشر) الزيادة (النقصان) في الخصوم الأخرى (£X £YT) (117.) (£9 A·Y) 7 279 779 017 الزيادة (النقصان) في التزامات انتهاء الخدمة وما بعد التقاعد 1 . 47 117 **TYV 0TA** 200 027 (159 497) (01 777) - (10111) (377) (Y 0 Y Y) (17 209) (9 7 21) مخصوما منها: إيرادات الفوائد صافى التدفقات النقدية المتأتية من الأنشطة التشغيلية (١٩٣٠٩٩) (٢١٤٠٣) (٨٥٨٢١) (٤٥٢ ٩٩٦) (١ ٠٤٠ ٥١٠) 79 277 7 5 77 . التدفقات النقديدة المتأتيدة مرن أنشطة الاستثمار (الزيادة) النقصان في الاستثمارات القصيرة الأجل (7 777) (25 070) (الزيادة) النقصان في الاستثمارات (17.4.7)71 771 79 757 ۱۷۲٤ الطويلة الأجل (الزيادة) النقصان في الأراضي (71: ٤17) (779 077) (779 077) والمباني (الزيادة) النقصان في أعمال التشييد (٤٥٤ ٣٠٦) ٥٢٨ ٢٢٣ (7.07) 778 911 الجارية 1 2 9 4 9 7 01 777 10111 772 17 209 9 8 2 1 إيرادات الفوائد 7 077 ۳.09 صافي التدفقات النقدية المتأتية من أنشطة الاستثمار ٩٣٤١ (AP · AA7) (P10 170) (199) - (191 771) TVT £9. 11011 ۳.09 التدفقات النقدية المتأتسة مين أنشطة التمويل إلغاء التزامات الفترات السابقة 75 757 90 188 707 ۳ ٦٣٢ ٥٣٨ 1.7 ...

(٣ .0٤)

7 . £ 1

موجز جميع صناديق الأمم المتحدة ^{(أ)، (ب)}

كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ (تابع)	النقدية لفترة السنتين المنتهية في ٣١	البيان الثالث - بيان التدفقات
--------------------------------	--------------------------------------	-------------------------------

المحمسوع لعسام ۱۱. بان)	المحمسوع لعسام ۲،۱۳	جميـع الأمــوال الملغاة	الحناصــــــة الأخــــــرى (البيــان الشــاني	ومــــا بعــــد التقاعـد (البيــان	الر أسماليــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	لتحديــد مبـــاني المقــــــــــر	معادلــــة الضــــر ائب	العامــــة (البيــــــان	التعاون التقني (البيـــــان	الصندوق العـام والصـــــناديق ذات الصــــــلة (البيان الخامس)	
(۲0 ۳۸۷)	(٤٣١)	-	-	-	-	-	-	(٤٣١)	-	-	- تحویلات (إلی) من منظمات أخری
778 777	٣٢٦ ٦٦٦	_	_	-	० १८२	771 11.	_	-	-	_	تحويل إلى أعمال التشييد الجارية
(777 77)	(٣ ٤٣٣)	_	_	-	(٣ ٤٣٣)	_	_	-	-	_	تحويل من أعمال التشييد الجارية
777 77	٣ ٤٣٤	_	_	_	770 PAF	(۱۸۲ ۰۹۸)	_	_	_	_	تحويل إلى الأصول الرأسمالية
(30177)	(٣٥ ٦٢٧)	_	(۲777)	_	_	_	_	(75 . 77)	(379)	_	المبالغ المردودة إلى المانحين
(٥٨ ١٦٩)	(50107)	-	(٦٤٨)	-	-	-	(78 870)	(٤٣)	_	-	التعديلات الأخرى في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق
77. 7	१८७ ० ७ १	-	7 709	-	797 175	(115 107)	(7 £ ٣٧ .)	(٢٥ ١٢٦)	(1 · ٤٧٣)	77 797	صافي التــدفقات النقديــة المتأتية من أنشطة التمويل
(50 5 710)	(٨٨٩ • ١٤)	-	٣١ ٦٣٢	_	(7 · · · ·)	(۲۳۹ ۳۳۸)	-	(07779)	(۲۸ ۸۱۷)		صافي الزيادة (النقصان) في الودائع النقدية والودائع لأحل وصناديق النقدية للشتركة
T 907 VE9	370 1807	-	791 TTV	_	77	911771	-	۲ ۱ ۱۸۸ ۰ ٤۲	70109.	٥٢٣ ٤٣٣	الودائــع النقديــة والودائــع لأحــل وصناديق النقديـة المشـتركة في أول الفترة
370 180 7	7 7.9 07.	-	V	-	17 £11	707 888	-	1 . 90 777	777 778	£ • ٣ ٣٦ V	الودائــع النقديــة والودائــع لأجـــل وصــناديق النقديــة المشتركة في نهاية الفترة

⁽أ) انظر الملاحظة ٣.

الملاحظات المرافقة حزء لا يتجزأ من البيانات المالية.

⁽ب) أدرجت حسابات حفظ السلام وحسابات الضمان التابعة للأمم المتحدة الخاصة بالعراق، وحسابات لجنة الأمم المتحدة للتعويضات، والمحكمتين الدوليتين ليوغوسلافيا السابقة ورواندا، والآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين، في مجموعات منفصلة من البيانات المالية (انظر الملاحظة ٢ (ي)).

⁽ج) أعيد تصنيف أرقام المقارنة كي تتطابق مع طريقة العرض الحالية.

صندوق الأمم المتحدة العام البيان الأعتمادات لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

` ,							
		الاعتمادات			النفقات		
أجزاء وأبواب الاعتمادات	المبلغ الأصلي ^(أ)	التسويات ^(ب)	المبلغ النهائي ^(ج)	المصروفات	الالتزامات غير المصفاة التزام	مجم وع النفقات	الرصيد غير المربوط
الجــزء الأول – تقريــر السياســات والتوجيه والتنسيق عموما							
۱ – تقریـــر السیاســـات والتوجیـــه والتنسیق عموما	1.0 188	7 272	111 001	۱۰٦ ۸۱۰	٣ ٨١٠	11.77.	٩٣٨
 ٢ - شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي وإدارة المؤتمرات 	717 708	έ ለ έ ۲ ۳	770 · YY	7070.0	٦ ١١٠	7 <i>0</i>	٦ ٤٦٢
	V 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1	0 £ A £ V	VV\\ \\\\\	V09 T10	9 9 7 .	V79 7 7 0	٧٤٠٠
المجموع	V 1 1 V X X	3 Z X Z V	7 7 7 7 7 5	754115	7 71 *	7 (7 11 5	
الجزء الثاني – الشؤون السياسية							
٣ - الشؤون السياسية	1 198 7.1	17.17	1 414 714	1 707 77	٥٦١٤٠	1 717 171	١٠٠٠٥
٤ - نزع السلاح	77 577	7 9.4	70 770	75 747	470	70 111	1 £ £
٥ – عمليات حفظ السلام	1.9 770	(197)	1.9 071	۱۰۳ ۹۰۸	\$ 00 \$	۲۲۶ ۸۰۱	١٠٦٦
 ٦ - استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية 	۸۰۰۲	0 2 7	٨ ٥ ٤ ٤	۸ ۱۹۹	١.٧	۸۳۰٦	777
المجموع	۱ ۳۳۳ ۸۰۰	۱۳۳ ٤٢٠	1 277 77.	1 445 741	٦١٠٨٦	1 200 117	11 207
الجزء الثالث – العدل والقانون الدوليان							
٧ - محكمة العدل الدولية	٤٧ ٧٦٦	7 . 9 9	१९ ८२०	£9 VA7	٧١	१९ ४०४	٨
٨ – الشؤون القانونية	६० ८४ ०३	7 1.9	٤٧ ٤٩٨	٤٦ ٧٠٩	77 8	٤٧ ٠٣٣	१२०
المجموع	97 100	٤ ٢٠٨	97 77	97 290	٣٩٥	٩٦ ٨٩٠	٤٧٣
الجزء الرابع - التعاون الدولي لأغراض التنمية							
٩ - الشؤون الاقتصادية والاجتماعية	1 & A 9 Y 9	9 475	101 404	۲۸۲ ۲۵۱	١ ٢٠٠	105 117	٤١٦٧
 ١٠ - أقل البلدان نموا، والبلدان النامية غير الساحلية، والدول الجزرية الصغيرة النامية 	0,57 V	۲۸۷	V 007	V	٣٣	۷ ۳٦۲	١٩.
 ١١ - دعم الأمم المتحدة للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا 	17 011	(٦١٦)	11 977	11050	714	\\ \\\\	۲٠٩
١٢ - التجارة والتنمية	177 070	11.70	127 09.	1 20 2 1 7	1 . 71	۱٤٦ ٤٧٨	1 117
	,,,,-,-	11.	1-1-11	11	1 . • 1	, - , - , //	

14-57018 **132/245**

صندوق الأمم المتحدة العام البيان الأعتمادات لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ (تابع)

		الاعتمادات			النفقات		
أجزاء وأبواب الاعتمادات	المبلغ الأصلي ^(أ)	التسويات ^(ب)	المبلغ النهائي ^(ج)	المصرو فات	الالتزامات غير المصفاة التزام	المجم وع النفقات	الرصيد غير المربوط
١٣ - مركز التجارة الدولية	٤١ ٣٣٨	(١٦٠٣)	79 770	79 770	_	79 770	_
٤ / - البيئة	۱۳ ۹۲٦	۱ ۳۹.	۱۰ ۳۱٦	10 7	7 7	10 777	9 £
١٥ - المستوطنات البشرية	7. 781	1 212	77 . 20	71 000	١٧٨	71 788	717
١٦ – المراقبة الدولية للمخدرات ومنع لجريمة والإرهاب والعدالة الجنائية	٤. ٩.٢	٤٢١٧	६० ११९	٤٣ ٨٣٥	797	६६ ० ८४	٥٨٧
 ١٧ - هيئة الأمم المتحدة للمساواة ين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم لتحدة للمرأة) 	۱٤ ٤٨٢	۸۲۷	10 m. 9	10 78.	_	10 7 2 .	٦٩
المجموع	٤٣٦ ٦٣٦	77 700	£77 991	207 NET	٣ ٤ . ٩	107 703	٦ ٧٤٠
الجنزء الخنامس – التعناون الإقليمسي لأغراض التنمية							
١٨ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا	۱۳۸ ۳۰۸	(1 ٣٥٧)	177 901	۱۲۶ ٦٣١	11 19.	177 071	٤٣.
١٩ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية							
في آسيا والمحيط الهادئ - « الله تالة الهادئ	۹۸ ٦٥٥	۲۸۲	1.7 £ £ 1	1.7908	1 717	1.077.	٧٧١
٢٠ – التنمية الاقتصادية في أوروبا	70 757	179	٧٥ ٣١٦	۷۳ ۱۷۰	7 £ ٢	۲۱۸ ۳۷	10.5
 ٢١ – التنمية الاقتصادية والاجتماعية أمريك اللاتينية ومنطقة البحر لكاريي 	11. 707	17 000	۱۲۲ ۸۱۱	۱۲۰ ٦٨٩	١ ٧١٨	177 £.7	٤٠٤
٢٢ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية							
في غرب آسيا معرب المعامل المعاملة	77 7 2 7	7 Y Y X	٧٠ ٩١٩	77 177	۲ ۰ ۷ ۰	79 7.4	١٧١٦
٢٣ – البرنامج العادي للتعاون التقني	٥٧ ٧٧٩	(0 177)	٥٢ ٦١٦	٤٦ ٤٨٢	۳ ۸۳۰	٥٠٣١٧	7 799
الجموع	077 197	77 177	070.05	077.09	71 // / /	007 98.	۷ ۱ ۲ ٤
الجزء السادس – حقوق الإنسان والشؤون الإنسانية							
٢٤ – حقوق الإنسان	108 710	7	140 144	179 757	٤٠٥٣	۱۷۳ ۸۰۰	۱ ۳۳۷
٢٥ - توفير الحماية الدولية والحلول لدائمة والمساعدة للاحتين	90 o.V	(۲ ۲ ۷)	۹۳۳۰۰	98 8	_	98 8	_
٢٦ – اللاجئون الفلسطينيون	٤٧ ٣٧٨	٦ ٧٠٨	०६ • ४२	٥٣ ٤٧٣	_	٥٣ ٤٧٣	٦١٣
٢٧ - المساعدة الإنسانية	79 WV £	١٤١٦	۳. ٧٩.	٣. ٤.٤	7 £ 9	٣. ٦٥٣	١٣٧
المجموع	777 0VE	77 779	707 T17	727972	٤ ٣٠٢	701 TT7	7

صندوق الأمم المتحدة العام البيان الرابع - بيان الاعتمادات لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ (تابع)

		الاعتمادات			النفقات		
جزاء وأبواب الاعتمادات	المبلغ الأصلي ^(أ)	التسويات ^(ب)	المبلغ النهائي ^(ج)	المصرو فات	الالتزامات غير المصفاة التزام	المحمــــوع النفقات	الرصيد غير المربوط
لحزء السابع – الإعلام							
۲٫ – الإعلام	179 .97	۱۲۰۸٤	191 177	۱۸۹ ۳٦۸	1 178	19. 891	٦٨٥
المجموع	179.97	۱۲۰۸٤	191 177	۱۸۹ ۳٦۸	1 177	19. 291	٦٨٥
لجزء الشامن - حدمات الدعم لشتركة							
 ٢ ألف - مكتب وكيل الأمين العام شؤون الإدارية 	۱٤ ۸٦٨	۱۳۰	۱٦ ٤٩٨	17 1.1	٧٨	17 179	٣١٩
 ٢ بـاء - مكتـب تخطـيط الـبرامج الميزانية والحسابات 	٣٦ ٢٦٠	7	۳۹ ۰۸۳	ፖለ ለዓፕ	191	۳۹ ۰۸۳	-
۲ حــيم - مكتــب إدارة المــوارد بشرية	۲۳ ۹۸۲	٣ ٢٧١	٧٧ ٢٥٣	٧٥ ١٥٣	1 701	٧٦ ٩٠٤	729
۲ دال – مکتب خدمات الـدعم رکزیة	١٨٠١٧٨	٤٠٨٥	۱۸٤ ۲٦٣	۱۷۸ ۳۵۷	० १. ५	ነለ٤ ፕ٦٣	-
٢ هاءِ - الإدارة، حنيف	1 2 9 7 2 7	10719	۱٦٤ ٨٦٥	1089.7	۸۸۰۳	177 7.9	1 107
٢ واو – الإدارة، فيينا	٣ ٩ ለጊ٤	٥٥	49 919	44 0 7 7	٣٠٨	۳۹ ۸۹٦	7 ٣
٢ زاي – الإدارة، نيروبي	۳۰ ۱۰۱	7 577	27 0 7 7	71 277	077	٣١ ٩٩٠	٥٨٨
۲ حـــاء - مكتـــب تكنولوجيـــا علومات والاتصالات	٧٥ ٣١١	(٦٩٧)	V	V· ९ ८ ६	٣ ٦٣٠	V	_
المجموع	7	۳۶۸۸۲	779 . 7	٦٠٥ ٤٤٨	7119.	۱۲٦ ٦٣٨	7 540
لجزء التاسع - الرقابة الداخلية							
٣ – الرقابة الداخلية	٣٨ ٢٥٤	717	۳۸ ۵٦٦	۳۸ ۱۸۲	٣٢.	٣٨ ٥٠٢	٦٤
المجموع	۳۸ ۲0 ٤	717	۳۸ ۵٦٦	٣٨ ١٨٢	٣٢.	٣٨ ٥ . ٢	٦٤
لجزء العاشـر - الأنشـطة الإداريـة لشــتركة التمويــل والمصــروفات لخاصة							
٣ - الأنشطة الإدارية المشتركة تمويل	1. 777	900	11 717	۱۱ ٤٠٧	_	11 2.7	٣١.
۳۱ – المصروفات الخاصة	17. 207	1707	٥٨٥ ٢٢١	177 290	٤٩.	٥٨٥ ٢٢١	_
المجموع	1771 719	٣ ٤٨٣	182 4.4	۱۳۳ ۹۰۲	٤٩.	182 897	٣١.

14-57018 **134/245**

صندوق الأمم المتحدة العام

البيان الرابع - بيان الاعتمادات لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ (تابع)

		النفقات			الاعتمادات		
الرصيد غير المربوط	المجم وع النفقات	الالتزامات غير المصفاة التزام	المصروفات	البلغ النهائي ^(ج)	التسويات ^(ب)	المبلغ الأصلي ^(أ)	أجزاء وأبواب الاعتمادات
							- الجزء الحادي عشـر - النفقـات الرأسمالية
	٦٧ ٣٦٥	77 7 7 7	£ £ 7 7 7	٦٧ ٣٦٥	۲ ٤٧٨	ገ ٤ ለለሃ	۳۶ – التشـــــييد والتعــــــديلات والتحسينات وأعمال الصيانة الكبرى
_	۱۷ ۳٦٥	77 788	£ £ 777	٦٧ ٣٦٥	7 2 4 7 1	ጓ٤ አለሃ	المجموع
							الجزء الثاني عشر – الأمن والسلامة
۱ ٤٦٨	784 897	7 . 77	7 6 0 5 7 7	۲٤٨ ٩٦٠	70 0 E V	717 217	٣٥ - الأمن والسلامة
۱۶٦۸	7 2 7 2 9 7	7 . 77	7 2 0 2 7 7	7 £ A 9 7 •	70 0 E V	717 217	المجموع
							الجزء الثالث عشر - حساب التنمية
_	79 728	_	79 754	79 727	_	79 754	٣٦ – حساب التنمية
_	79 757	_	79 757	79 757	_	79 757	المجموع
							الجـزء الرابـع عشـر – الاقتطاعــات الإلزامية من مرتبات الموظفين
_	0.7 401	_	0.7 707	۰۰۳ ۳۰۷	٥٢ ٢٧.	٤٥١ ٠٨٧	۳۷ – الاقتطاعـــات الإلزاميــــة مـــن مرتبات الموظفين
_	0.7 401	-	0.7 707	0.4 401	07 77.	٤٥١ • ٨٧	المجموع
٤٠ ٢٣٩	0 07 5 7 7 0	۱٤٨ ٧٦٥	0 471 . 15	۸۲۰ ۱۵۰ ۰	477 773	0 107	المجموع الكلي

- (أ) عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٦ ألف.
- (ب) يشمل التغييرات الناشئة عن قرارات الجمعية العامة ٢٤٧/٦٧ و ٢٦٩/٦٧ و ٢٤٥/٦٨، ويشمل أيضا المبالغ المنقولة فيما بين أبواب الميزانية بموافقة اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية.
 - (ج) يمثل المبالغ النهائية المأذون بما لفترة السنتين ٢٠١٢–٢٠١٣، بعد إدراج جميع التغييرات.

الملاحظات المرافقة حزء لا يتجزأ من البيانات المالية.

صندوق الأمم المتحدة العام والصناديق ذات الصلة^(أ)

البيان الخامس – بيان الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

(بآلاف دو لارات الولايات المتحدة)

	`					
	صندوق الأمم المتحدة العام	صــــندوق رأس المال المتداول	الحساب الخاص	المبالغ الملغاة ^(ب)	المجموع ٢٠١٣	المجموع ٢٠١١
الإيرادات						
الأنصبة المقررة ^(ج)	0 442 0.4	_	_	_	0 442 0.4	६ १११ । ६२
صافي الأنشطة المدرة للإيرادات	(107 1)(6)	_	_	_	(1707)	٣٨٢
إيرادات متحصلة من الخدمات المقدمة	٣ ٨٢٠	_	_	_	۳ ۸۲۰	٤
إيرادات الفوائد	0 740	_	٣ ٥ ٤ ٦	_	9 4 5 1	TY Y11
إيرادات أخرى/متنوعة	⁽²⁾ 07 777	_	١	_	777 70	700.9
مجموع الإيرادات	0 807 178	_	٣ ٦٤٦	_	٥ ٤٦٠ ٧٨٠	0 .77 197
النفقات						
تكــاليف المــوظفين والأفــراد الآخرين	£ 180 700	_	_	_	٤ ١٣٥ ٢٥٥	۳ 9 ٤٤ • ۲۸
السفر	۸۷۰ ۲۲۱	_	_	_	۸۷٥ ۲۲۱	77. 771
الخدمات التعاقدية	1 2 1 7 2 9	_	_	_	181789	10. 270
مصروفات التشغيل	०४. ०१८	_	٣.	_	٥٨٠ ٥٧٣	۲۳۲ ۷۷۰
المقتنيات	۸۲۰ ۸۷۱	_	_	_	۸۲۰ ۸۷۱	115 717
مبالغ أخرى	777 777	_	_	_	777 V77	777 TAV
مجموع النفقات	0 072 179	_	٣.	_	0 07 2 7 0 0	0 818 107
زيادة (نقصان) الإيرادات عن النفقات	(٦٧ ٦٩٥)	_	۳٦١٦	_	(٦٤ • ٧٩)	(٣٤٦ ٩٦٠)
تسويات الفترات السابقة	700	_	_	_	700	(٧٦٣)
صافي زيادة (نقصان) الإيرادات عن النفقات	(٦٧ ٠٤٠)	_	٣ ٦١٦	_	(٦٣ ٤٢٤)	(
إلغاء التزامات الفترات السابقة	۲۳ ۱۸٤	_	_	_	۲۳ ۱۸٤	٤٥ ٠١٧
تحويلات (إلى) من صناديق أخرى ^(و)	77 107	_	(_	٤. ٥.٨	_
الاحتياطيات وأرصدة الصندوق في بداية الفترة	7.150	10	۲٦٠ ۲٣٦	_	٤٣٠ ٣٧١	۱۸۲ ۲۳۲
الاحتياطيات وأرصدة الصندوق في نهاية الفترة	٤٣ ٤٣٥	10	777 7 . £	-	£٣. 7٣9	£ 4 . 4 . 4 . 1

14-57018 **136/245**

صندوق الأمم المتحدة العام والصناديق ذات الصلة^(أ)

بيان الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

	صندوق الأمم المتحدة العام	صــــندوق رأس المال المتداول	الحساب الخاص	المبالغ الملغاة ^(ب)	المجموع ٢٠١٣	المجموع ٢٠١١
الأصول						
الودائع النقدية والودائع لأحل	70 100	_	_	_	Y 0	٣٠ ٢٠٦
صندوق النقدية المشترك ^(ز)	1171	_	77. 217	_	TVV 017	£97 77V
الاشــتراكات المقــررة المســتحقة القبض من الدول الأعضاء ^(ح)	٤٦١ ٣١٠	_	-	-	٤٦١ ٣١٠	६०६ ६१८
الأرصدة المشتركة بين الصناديق المستحقة القبض	٤٠٣٧٠٠	1011	-	(١٧٦ ٥٥٤)	۲۷۷ ۱٦٤	٦٧٠ ٤٣٠
الحسابات الأخرى المستحقة القبض	117 717	_	-	_	117 717	۱۰۷ ۸۳۰
مصروفات مؤجلة ^(ط)	۱۷۹ ۸۳۹	_	_	_	۱۷۹ ۸۳۹	11.900
أصول أخرى	० १९८	_	_	_	० ११८	1 7.7
الحساب الخاص للأنصبة المقررة غير المسددة عملا بقرار الجمعية العامة ٣٠٤٩ جيم (د-٢٧)	17 784	_	_	_	۱٦ ٦٣٧	17 787
مبالغ مستحقة من الحساب الخاص لقوة الطوارئ التابعة للأمم المتحدة (١٩٥٦)	-	-	1 987	_	۱ ۹۳۲	1 977
مبالغ مستحقة من الحساب المخصص لعملية الأمم المتحدة في الكونغو	_	_	1 ٣٩٦	_	١ ٣٩٦	١ ٣٩٦
مجموع الأصول	۱ ۳۲۷ ٦٥٥	١٥٠٠١٨	777 75.	(١٧٦ ٥٥٤)	1 07 5 109	۸ ۲ ۷ ۸ ۸ ۶ ۱
الخصوم الاشــــتراكات أو المـــدفوعات المقبوضة سلفا	1	١٨	_	_	۱۳۷۰۰	۸ ۳۹۸
.ر الالتزامـــات غـــير المصـــفاة – الفترة الحالية	1 2 9 . 9 7	_	-	_	129 .97	190 479
الالتزامـــات غـــير المصـــفاة - الفترات المقبلة	177.00	_	-	-	177.00	198717
الأرصدة المشتركة بين الصناديق المستحقة الدفع	ለደግ ሞነ ٤	_	77 087	(١٧٦ ٥٥٤)	797 797	۱۰۶۲ ۷۳۸
الحسابات الأخرى المستحقة الدفع	1.7790	-	_	_	1.7790	97 777

صندوق الأمم المتحدة العام والصناديق ذات الصلة (أ)

بيان الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ (تابع)

 المجموع ٢٠١١	المجموع ٢٠١٣	المبالغ الملغاة (^ب	الحساب الخاص	صــــندوق رأس المال المتداول	صندوق الأمم المتحدة العام	
 ۱ ۹.۳	٤ ٣٣٢	_	-	_	٤ ٣٣٢	التزامات أخرى
1 00% 707	1 172 77.	(١٧٦ ٥٥٤)	77 077	١٨	١ ٢٨٤ ٢٢٠	مجموع الخصوم
						الاحتياطيات وأرصدة الصناديق
١٥٠ ٠٠٠	10	_	_	١٥٠ ٠٠٠	_	صناديق رأس المال المتداول
٦٨ ٣٥٦	٦٨ ٣٥٦	_	_	_	٦٨ ٣٥٦	الفائض المأذون بالاحتفاظ به
٤٨ ٧٢٨	٤٨ ٧٢٨	_	٤٨ ٧٢٨	_	_	أصل رأس مال الصناديق من التبرعات
۲۸۲ ۲۸۷	178 000	_	۲۷۶ ۸۸۱ ^(ي)	_	(178 37)	الفائض (العجز) التراكمي
٤٣. ٣٧١	£٣. 789	_	7 T V 7 · £	10	٤٣ ٤٣٥	بحمـــوع الاحتياطيـــات وأرصدة الصناديق
۱ ۹۸۸ ۷۲۸	1 07 2 109	(١٧٦ ٥٥٤)	۲٦٣ ٧٤٠	١٥٠٠١٨	1 877 700	مجموع الخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق

- (أ) انظر الملاحظة ٥.
- (ب) تُستبعد المعاملات بين أعمدة الجدول بعد الجمع بين الأعمدة تحقيقا للتوازن في عرض عمود "المجموع".
 - (ج) للاطلاع على تفاصيل المطابقة بين المخصصات والأنصبة المقررة، انظر الملاحظة ٤.
 - (د) انظر الجدول ٥-١.
 - (هـ) انظر الجدول ٥-٢.
 - (و) يمثل التحويلات وفقا لقرار الجمعية العامة ٢٤٥/٦٨.
- (ز) يمثل حصة صندوق النقدية المشترك الرئيسي للأمم المتحدة ويشمل ودائع نقدية وودائع لأحل تبلغ ٩٠٢ ٤٥٨ دولارا، واستثمارات قصيرة الأحل تبلغ ١٤٧ ٦٤٤ دولارات وفائدة مستحقة قيد التحصيل تبلغ ٢٠٦ ١٤٧ دولار (انظر الملاحظة ١٠٣).
 - (ح) يمثل الاشتراكات غير المسددة بغض النظر عن إمكانية تحصيلها.
 - (ط) يشمل التزامات تتعلق بالفترات المقبلة بمبلغ ٥٠٠٠ ١٦٣ دولار.
- (ي) بعد خصم مبلغ ۹۱۱ ۰۰۰ ۳ دولار اعتمد لحساب قوة الأمم المتحدة للطوارئ، عملا بقرار الجمعية العامة ۲۱۱٥ (د-۲۰)، الجزء الثاني.

الملاحظات المرافقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية.

14-57018 **138/245**

صندوق الأمم المتحدة العام الجدول ٥-١

الأنشطة المدرة للدخل

حدول الإيرادات والنفقات لفترة السنتين ٢٠١٦ - ٢٠١٣ المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

(بآلاف دو لارات الولايات المتحدة)

		مبيعات منشورات الأمم المتحدة	الخدمات المقدمة إلى الزوار ^(ب)	المنتجـــــات الإحصائية	مر كــز بيــع الهدايا	تشـــــــغيل المرآب ^{رئ}	عمليات تقديم الطعام والشراب ^(د)	عملیات تحاریـــة أخرى ^(ه)	الجمـــوع ۲۰۱۳	ا ل حمــوع
الإيرادات										
المبيعات الإجمالية	١٠١٨٦	٧ ٤ ٤ ١	Y YA 1	۱٦٣٦	٨٢٤	۱ ۸٤۸	٤٣	1 089	T1 79A	٣٤ . ٢ .
مطروحا منها: تكاليف المبيعات	(२०१)	(1 04.)	_	_	_	_	_	_	(1771)	(٣ ١٨٠)
صافي الإيرادات من المبيعات	9 0 7 0	٥ ٨٧١	Y Y	۱ ٦٣٦	٨٢٤	۱ ۸٤۸	٤٣	1 0 4 9	۲9. ۷ ۷	٣ · Λ έ ·
النفقات										
تكاليف الموظفين والأفراد الآخرين	Y 99Y	0 190	٧ ٨٤٠	٤٢٣		1077	٥٧٥	٦١٣	7 2 7 7 .	۲۳ ٦٩٦
السفر	٧٨	٦٧	7	١٨٢	_	_	_	۲	441	440
الخدمات التعاقدية	٣	779	٩٣	_	_	_	०७६	11	۱۳۱۰	777
مصروفات التشغيل	٨٢٧	9 1 7	١٧٤	779	_	771	٨	99	1 101	7019
المقتنيات	٥,	٤٧	٢ ٤	٤٧	_	_	77	177	٣٤.	٥٥٣
تكاليف الترويج	٣٣.	٣٢.	099	_	_	_	_	_	1 7 2 9	1 799
رسوم الإدارة	_	10	_	_	_	_	_	_	10	٣٨
مجموع النفقات	9 7 % 0	7 7.7	۸ ٧٥٠	۸۸۱	_	۱۷۹۸	1 1 2 9	Λ٤٧	79 777	79007
زيادة (نقصان) الإيرادات عن النفقات		(٧٣١)	(979)	٧٥٥	٨٢٤	٥,	(۱ ۱۰٦)	797	(۲۳٥)	۱۲۸۳

مطروحـــا منـــها: وحــــدة حسابات الإيرادات

 $(9\cdot1)$ $(1\cdot17)$

-وع	الجمــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	الجم <u>و</u> ع ۲۰۱۳	عملیات تحاریــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	عمليات تقديم الطعام والشراب(٥)	تشــــــغيل المرآب [©]	مركز بيـع الهدايا		الخدمات المقدمة إلى الزوار ^(ب)	مبيعـات منشـورات الأمم المتحدة	مبيعات طوابع بريد الأمم المتحدة	
	٣٨٢	(1 707)									صافي زيادة (نقصان) الإيرادات عن النفقات
	١٨٦٠	(١ ٤٨٤)	٦٦٤	(1057)	٩٣	٧٧٠	٦٩٣	(1 179)	(٣٣)	(٩٦٠)	تقديرات الإيرادات المنقحة
	(٧٠٢)	(1 .٣1)									مطروحا منها: وحدة حسابات الإيرادات
	1 101	⁽⁹⁾ (۲									صافي تقديرات (خسائر) الإيرادات

- (أ) أدرجت الطوابع المبيعة ضمن الإيرادات التي يمكن أن تطرح للاستخدام في الأعمال البريدية خلال فترة مقبلة، وهو ما يشكل التزاما طارئا. وقد قررت الجمعية العامة بموجب قرارها ٢٦٨/٦٣ عدم إنشاء احتياطي لتغطية الالتزامات الطارئة للخدمات البريدية.
 - (ب) يشمل خسائر صافيها ٤٦١ ٥٧٠ دولارا من مكتب الأمم المتحدة في فيينا، و ٣٧٦ ٣١٠ دولارا من مكتب الأمم المتحدة في نيروبي.
 - (ج) يشمل إيرادات صافيها ٢٠ ١٢٥ دولارا من مكتب الأمم المتحدة في جنيف، و ٨٢٩ ٢٤ دولارا من اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ.
 - (د) يشمل حسارة صافيها ٢٢ ٥٩٤ دولارا من اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ
- (هـ) يشمل إيرادات صافيها ١٢٠ ٨٩٠ دولارا من اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، و ٧٨٦ ٥٣٨ دولارا من اللجنة الاقتصادية لأفريقيا، و ٧٥٢ ٥٣٨ دولارا من مكتب الأمم المتحدة في فيينا.
- (و) يمثل صافي تقديرات الإيرادات النهائية لفترة السنتين ٢٠١٣–٢٠١٣ المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، وهي التقديرات التي أقرتما الجمعية العامة بموجب قرارها ٢٤٥/٦٨ ألف – باء.

صندوق الأمم المتحدة العام

الجدول ٥-٢

حدول الإيرادات المتنوعة لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

(بآلاف دو لارات الولايات المتحدة)

	التقديرات النهائية لفترة السنتين ۲۰۱۲-۳۰	المبالغ الفعلية لفترة السنتين ٢٠١٢–٢٠١٣	المبالغ الفعلية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١
صافي الإيرادات من الأنشطة المدرة للدخل (الجدول ٥-١)	(٢ 0 ١ 0)	(1 707)	٣٨٢
 إيرادات متحصلة من الخدمات المقدمة	٣٤.٣	٣ ٨ ٢ ٠	٤ ٤ ٤ ٤
إيرادات الفوائد	٥٥١٨	0 7 9 0	1 P A A 7
إيرادات أخرى/متنوعة			
الإيرادات المتأتية من إيجار المباني	77 407	77718	1.007
مبيعات المعدات المستعملة	797	٦٢٢	١٧٨٩
استرداد نفقات سنوات سابقة	7 5 7 7	9.25	٤١٥٦
اشتراكات الدول غير الأعضاء والدول الأعضاء الجديدة	77	198	77
مبالغ أخرى	٣ ٨٦٣	19.19	۸۹۷۲
 المجموع الفرعي - إيرادات أخرى/متنوعة	٣٣١١.	777 70	70 297
مجموع الإيرادات المتنوعة	٣٩ ٥ ١ ٦	7.770	09717

⁽أ) يمثل المبالغ التي وافقت عليها الجمعية العامة في القرارات ٢٤٨/٦٦ و ٢٤٧/٦٧ و ٢٤٥/٦٨.

أنشطة التعاون التقيني^(أ) البيان السادس – بيان الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق لفترة السنتين ٢٠١٢ – ٢٠١٣ المنتهية في ٣١ كـانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

(بآلاف دو لارات الولايات المتحدة)

			اللجنة الاقتصادية	·	اللجنة الاقتصادية لأمريك اللاتينيـة		ه تد الگ	برنــامج الأمــم ال		
		اللجنة الاقتصادية	والاجتماعيية		-		,			الجمــــه خ
	الأمم المتحدة		الهادئ	لأوروبا	الكاريبي	لغربي آسيا	والتنمية	البشرية	المحموع ٢٠١٣	
لإيرادات										
لتبرعات	178.00	६० १४.	70.77	7. 998	11 70 8	٤ ٣ . ٤	٥٧ . ١٤	_	798797	۲۹٤ ۸۳۹
موال محصلة بموحب ترتيبات شتركة بين المنظمات	٥١٠٣	٤٩٠٥	7 797	1 712	7 9 2 9	۱ ٦٦٢	1. 788	_	7	7 £ 0 £ A
ر خصصات من صناديق أحرى ^(ج)	17017	9 7.7	٥ ٨٦٠	٣٥	٥ ٨٧٧	٤ ٢ ١ ٢	7 775	1 771	0. 717	٤ ٨ ٨٨٨
ير ادات الفو ائد	9 / 9	٥٨٨	٤٣٢	۲۲.	100	٨٦	०८९	_	۳.09	Λ Υοέ
يرادات متنوعة أخرى	۲۲.	٣٢	_	٦٣	٦٦٥	_	107	_	1 177	٤٠٧
مجموع الإيرادات	۱٤٧ ۸۸۳	71 107	٣١ ٦٤٥	Y0 99.	۲۸ ۰۰۰	١٠٢٦٤	٧٠ ٦٧٣	1 471	٣٧٦ ٩٧٨	٣٧٦ ٩٣٦
لنفقات										
كاليف الموظفين والأفراد الآخرين	۱۱۲ ۲٦٤	77 777	1 & 7 • 1	۲۵۰ ۳۱	۱۹ ۸۰۷	٤ ٣ ٩ ٤	٤٧ ٦٧٥	۱۲۳۳	78. 707	720 197
لسفر	٤ ٥ ٢ ٣	۸۲۰ ٥	1709	٤٠٧٤	१ २११	٧٣٤	٨ ٧٤٢	۲۸	79 290	۳.۱.۷
لخدمات التعاقدية	17 219	٥ ۲٧٣	7 019	7 71 2	٤٦٦	7 7 2 7	1 401	١	77 297	۱۹ ۱۹۸
صروفات التشغيل	1 7.7	1 040	777	١٦١	907	١٣٩	٧٣٩	٥,	۱۸۰۶	7 078
لقتنيات	1 270	777	٦٦	١٩٧	١١٦	٤	۱۳۷٤	١	٣ ٩٨٥	००४१
بالغ أخرى	9 771	١٨٣٩٠	٨٠٥٠	1 4.1	٤٠٣٧	7	٦٦٠٧	_	0.011	٤٦ ٥٥٥
مجموع تكاليف المشاريع	127 . 92	0 & Y 0 0	77 707	71 8.7	٣٠٠٢٨	9 0 7 8	77 898	1 41	707 9 TO	707 179
كاليف الدعم البرنامجي	۱۲۹٦۰	0 540	۲ ٤٦٦	7 177	7 0 2 7	009	٧ ٥ ٤ ٤	-	77.7	TT { { { } { } { } { } { } { } { } { } {
مجموع النفقات	109.08	7.74.	T9 V7 T	74 044	TT 0V.	١٠٠٨٢	٧٤ ٠٣٨	1 771	٣٩. ٦.٧	۳۸٦ ٦١٠

					اللجنة الاقتصادية لأمريكما اللاتينيــة		اللجنة الاقتصادية والاجتماعيــــــة			
المحمـــــــــــــــــــــــــــــــــــ	المجموع ٢٠١٣	-	المتحـدة للتحـارة والتنمية	-	ومنطقــة البحــر الكاريبي		-		الأمم المتحدة	
(377)	(17779)	_	(~ ~70)	١٨٢	(¿ ٥٧·)	7 201	1 9 7 7	977	(11 171)	زيادة (نقصان) الإيرادات عن النفقات
(77)	١٧	_	_	_	_	(1.)	(٦)	٣	٣.	تسوية الفترات السابقة
(9 777)	(۱۳ ٦١٢)	_	(770)	١٨٢	(٤ ٥٧٠)	7	1 917	970	(11 151)	صافي الزيادة (النقصان) في الإيرادات عن النفقات
٦٩	(1059)	_	٦٤	_	(۲۰۱)	101	_	79	(1091)	تحويــلات (إلى) من صناديق أخرى
((378)	_	(7 07 5)	(171)	(011)	(٣٥٨)	(377)	(1 111)	(1911)	المبالغ المردودة إلى الجهات المانحة
750 751	777 707	-	٤٦ ٨٠٥	o ዓለገ	10901	101.7	۰۱۶ ۸۲	WE 170	۸۱ ۰۷۷	الاحتياطيات وأرصدة الصندوق في بداية الفترة
777 707	7.7 071	_	۳۹ ۹۸۰	٦ • ٤٧	1.099	17 7 2 7	79 197	۳۳ ٦٦٥	77 • £7	الاحتياطيــــات وأرصــــدة الصندوق في نهاية الفترة

A/69/5 (Vol. I)

أنشطة التعاون التقين (أ) بيان الأصول والخصوم وأرصدة الصناديق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

33 (3 3 3 3		<u> </u>	5	J						
	الأمم المتحدة	اللحنة الاقتصادية لأفريقيا	-				مــــؤتمر الأمـــــم المتحــدة للتحــارة والتنمية			الجم وع
الأصول										
الودائع النقدية والودائع لأحل	٧١٤	_	1 . 7 1	_	1	_	٥	_	1 7 5 1	٥ ٤٨٧
- صندوق النقدية المشترك ^(د)	77 281	٤٤ ሞ ለ٤	٣. ٥٧٢	١٨٥٩٠	11 7 4 1	٦ ٨٣٩	٤١ ٩٧٨	_	771.77	7 2 7 1 . ٣
الأرصدة المشتركة بيين الصناديق مستحقة القبض	9. { { }	٤١٨١١	072	٩	٦٦٣	09	٤١١	_	۱۳۳ ۹۲۸	129 107
مبالغ مستحقة القبض من مصادر التمويل	_	1 7 1	09	_	_	_	۸۲٥	_	١ ٥	1 997
الحسابات الأخرى المستحقة القبض	٣ ٢٩٦	1.1	١.	٥١	177	٥١٨	٩٠٧	_	00	17708
مصروفات مؤجلة	٣ ٦٩٩	۲ ۹۱۰	7 775	٤١٩	2 2 0	०६٦	7 \ £	_	۱۰ ۹۲٦	۸۱۸۸
مجموع الأصول	۱۸۰ ۱۸۱	٨٩ ٣٢٧	72 119	19 .79	17 279	V 977	٤٤ ٤١ ٠	_	۲۷۳ 77	110 373
الخصوم الالتزامــات غــير المصــفاة – فتــرات سابقة	-	٣١٢	_	_	_	_	_	-	717	7 £ £
الالتزامـــات غــير المصــفاة – الفتــرة الحالية	۳ ۳۸۲	٧ . ٩ ٥	۱ ۰۳۷	۹١.	٧٤٦	٩٨٣	۲٥	_	۱٦ ١٥٨	77 707
الالتزامــات غــير المصــفاة – الفتــرات المقبلة	٣ ٤ ١ ٩	۲ ۹۱۰	7 777	٤٠١	٤٤٣	०१२	7 / £	_	١٠٦٢٥	٧ ٧٦٦
الأرصدة المشتركة بين الصناديق المستحقة الدفع	۸۹ ۸۰۹	٤٤ Λ٤ ٣	707	١٧٤	۲	1 7 7	۱ ۳۸۸	_	177 VE1	107 8.7
المبالغ المستحقة الدفع لمصادر التمويل	1708	١٧٧	١٠٣	_	٥٦	101	١٤٨	_	7 7 7 7	7 20.
الحسابات الأخرى المستحقة الدفع	1 771	770	٨١٢	7 5 7	777	٦٣	7.0	_	٣ ٩٠٠	7 7 1
التزامات أخرى	٤١		_	_	١	_	_	_	۲ ع	١٧
مجموع الخصوم	99 000	۲۲۲ ٥٥	٤ ٩ ٢ ٧	1 777	١ ٨٧٠	1910	٤ ٤٣٠	_	١٧٠ ٠٦٦	197970

برنامج الأمم

		اللجنة الاقتصادية	والاجتماعيــــة لآســيا والمحــيط	الاقتصادية	ومنطقمة البحسر	والاجتماعيـــة	المتحدة للتجارة	للمسمتو طنات	-	
	الأمم المتحدة	لافريقيا	الهادئ	لاوروبا	الكاريبي	لغربي اسيا	والتنمية	البشرية	7.17	۱۱۰۲ ^(ب)
الاحتياطات وأرصدة الصناديق										
أموال خارجـة عـن الميزانيـة متصـلة بمشاريع يمولها المانحون	77 • £7	۳۳ ٦٦٥	۲۹ ۸۹۲	۱۷ ۳٤۲	1.099	٦ . ٤٧	۳۹ ۹۸۰	_	7.5 011	777 707
محمـــوع الاحتياطيـــات وأرصدة الصناديق	77 • £7	WW 770	۲9 	17 457	1.099	٦ . ٤٧	٣٩ ٩٨٠	_	7.7001	777 707
مجموع الخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق	170 011	۸۹ ۳۲۷	T E 1 N 9	19.79	17 279	V 977	٤٤ ٤١.	_	***	٤٧٤ ٥٨١

اللجنة الاقتصادية

اللجنة الاقتصادية

- (أ) انظر الملاحظتين ٢ (س) و ٦.
- (ب) أعيد تصنيف أرقام المقارنة كي تتطابق مع طريقة العرض الحالية.
- (ج) يمثل النفقات في إطار الباب ٢٣ من الميزانية العادية (انظر البيان الرابع) بمبلغ ٣١٧ ٢٣٥ . ٥ دولارا.
- (د) يمثل حصة صندوق النقدية المشترك الرئيسي للأمم المتحدة ويشمل ودائع نقدية وودائع لأجل تبلغ ٢٣٥ ١٩٧ ٤٦ دولارا، واستثمارات قصيرة الأجل تبلغ ٨٨ ٠٨٦ دولارا، واستثمارات طويلة الأجل تبلغ ٨٨ ٤٤٥ دولارا (انظر الملاحظة ١٣).

الملاحظات المرافقة حزء لا يتجزأ من البيانات المالية.

صناديق الأمم المتحدة الاستئمانية العامة (أ) البيان السابع – بيان الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	الشـــؤون السياسية	و القــــــانو ن		حقوق الإنسان والشـــــــؤون الإنسانية	الإعلام	المشــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	مكتب الأمم المتحدة للشراكات ^(ب)	المبالغ الملغاة ^(ج)	المحمـــوع ۲۰۱۳	الجم <u>و</u> ع ۱۱، ۲ ^(د)
الإيرادات										
التبرعات	71117	٧٠٤٠	01997	1978.5.	7759	79 17.	98.51	-	7 479 75.	7 771 772
أموال محصلة بموجب ترتيبات مشتركة بين المنظمات	1801.	778	٤٦٠	1.67 1.1	-	1797	-	-	170791	187 781
المخصصات من الصناديق الأخرى	775	-	-	78 81 4	-	١٧٨٧	-	(70 1.0)	777	7.9
إيرادات الفوائد ^(ه)	400	١٤٨	٨٢٥	77.6.1	١	٥٨٨	772	_	17 209	27717
إيرادات أخرى/متنوعة ^(و)	۲ ۷ ۲ ۷	٤٧	۱ ٦٣٣	۸۸ ۰۹۳	1901	٨١٥	11 888	-	11.779	४० ४९ ६
مجموع الإيرادات	727720	٧ ٤ ٩ ٨	०१ २०४	7 777 09.	٥ ٧٠٠	£ £ • 0 Y	1.2710	(70) • 0)	۸ ۱۳۲ ۲ ۲۳۲ ۲	7 0 1 7 . 7 5
النفقات										
تكاليف الموظفين والأفراد الآخرين	07 227	7771	75051	٤ ٢٢ ٣٣٥	7 ٣97	14 150	۲۱۸	_	7.7.4.75	770000
السفر	7.701	1897	9 YAY	२० - १२	179	0 404	99	-	1.7197	۹۲۸ ۲۰۱
الخدمات التعاقدية	١٧٤٦٤	١0.	۳ ۳۲ ۰	1.498.	٤٧١	3 77 1	٧١	-	٠٨٢ ٢٢١	10.198
مصاريف التشغيل	15021	707	1077	۸۸ ۷٤٣	1027	777	١٠٧	-	۱۱۸۹٦۰	177 887
المقتنيات	٥٨٢ ٨٢	١٣	٧.	۱۳۰ ۳۰	71	7 ۸۷۷	-	-	ለ٤ ٦٩ ٧	77 779
مبالغ أخرى ^(ز)	۸۰۱۰۲	1019	٧ ٤ ٩ ٤	۱ ۲۸۳ ۷٦۲	γ	١٣٠	91050	(۲۰۰۲)	1 701 571	٥ ٥٧ ٦ ٨٦ ١
تكاليف دعم البرامج (الشركاء المنفذون)	٤٧٥	-	٥٧.	V0 979	-	797	7777	(۱۸)	٨٤	76.37
مجموع النفقات المباشرة	179.75	٦٠٥٨	٤٨ ٤٤٠	77.7710	٤٦١٠	70 17 7	1.78	(70) • 0)	7	7 8 1 7 0 7 1
تكاليف دعم البرامج (الأمم المتحدة)	١٢٦٠٥	٨٢٢	٣ ٩٣٢	171 887	०१६	1 109	٦١	-	101177	157 4.7
مجموع النفقات	۸۲۶۱۸۱	7 7 7 7	07 77 7	7 770 177	٥٢٠٤	7	1.7771	(70) • 0)	772999.	7 0 0 2 1 7 7

	الشـــؤون السياسية	العدالــــة و القــــانو ن الدو ليان		حقوق الإنسان والشــــــؤون الإنسانية	الإعلام	المشــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	مكتب الأمم المتحــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	।संगंध ।सीक्रांह ^(ङ)	الجم <u>وع</u> ۲۰۱۳	الج <u>م</u> وع
ادة (نقص) الإيرادات عن النفقات ٧	77 - 17	۲۱۸	7 7 7 7	(1.1077)	٤٩٦	17 770	(١٧٤٦)	-	(17 777)	191 77
مويات الفترات السابقة ٧	(5)497	(۱۸)	^(b) (٣٣٣)	^(Ç) (٣ ٤٦٠)	(٢)	١٨	^(ڬ) (६ · ५०)	-	(۲ ٤٨٣)	(۹۰۷۲)
صافي الزيادة (النقص) في الإيرادات عن النفقات	77	٧٩٤	1904	(1.0.77)	٤٩٤	17 494	(0 171)	-	(7 £ 1 1 0)	19110
حويــلات (إلى) من الصناديق الأخرى ﴿	(177)	(⁽⁾) { 507	(Y)	-	-	٣٤	(۲۷۹ ۱) ^(۹)	-	(710)	(0 19.)
حويــالات (إلى) من المنظمات الأخرى (⁽³⁾ (TT 1)	-	(⁽)() · · ·)	-	-	-	-	-	(٤٣١)	(10 454)
الغ المردودة إلى المانحين ((12771)	(٣٦٩)	(۲ ۳٤۸)	(۲۰۷۷)	(111)	(٩١٠)	-	-	(75 . 47)	(1 • Y • 1)
سويات أخسرى للاحتياطيــات وأرصــدة صناديق	-	-	-	-	-	(54)	-	-	(54)	-
حتياطيات وأرصدة الصندوق في بداية ترة	۵۸۲ ۳۳۲	۹ ለፕ ٤	٤١٠٧٦	۸۰۹ ۹۹۳	۸۱۱۲	Y1 YV1	1. 494	-	1 187 970	1179.
الاحتياطيات وأرصدة الصندوق في نماية الفترة	791.70	117.0	٤٠٥٧٤	ገባለ ለለ ٤	٦٥٠٠	77 70.	7 0 1 7	-	١٠٨٨٠٢٤	1177970

A/69/5 (Vol. I)

صناديق الأمم المتحدة الاستئمانية العامة (أ)
بيان الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	الشئةون		التنميــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	حقوق الإنسان والشــــــــــــــــــــــــــــــــــــ		الدعم المشترك	مكتب الأمم المتحــــــــــــــــــــــــــــــــــــ		الجميع ع	الجمسه ع
	السياسية		والاجتماعية		الإعلام		للشر اكات(^{ب)}	المبالغ الملغاة ^(ج)	7.14	(2)
الأصول										
الودائع النقدية والودائع لأجل	۱۸۸	-	-	1 1 1 1	٩٨	-	٤٣	_	٣٢١.	1 77 9
الاستثمارات القصيرة الأجل ^(ع)	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٣٨٩
الاستثمارات الطويلة الأجل ^(ع)	-	-	-	-	-	-	-	-	-	1 77 £
صناديق النقدية المشتركة ^(ف)	٣٠٦ ٧٦٩	١١٩٧١	٤١٨٠٨	२४० ०२६	٦ ٩٣٢	٣٧ • ٢٤	7 474	-	1 .97 207	1 1 1 7 7 1 7
تبرعات مستحقة القبض	17777	١٠١٤	۱۸۷٤	۳٤٨ ٠٠٥	-	٦ ٩٧٨	-	-	TY	٤٢٠٨٠٨
أرصدة مشتركة بين الصناديق مستحقة القبض	0.0	777	7.7	٦٥	108	17	-	-	١٣٠٥	71 757
الحسابات الأخرى المستحقة القبض	٦١٧	71	١٨٣	71919	-	١٨٩	٨٢	-	77.11	۳۸ ۰۳۰
أصول أخرى	119.	-	107	۲)	-	10.	-	-	7097	1797
السلف المقدمة إلى الشركاء المنفذين	7 970	-	١٣١٨	770 810	-	707.	٣٠ ٨٤٨	-	777.77	777 . 77
مجموع الأصول	٣ ٢٨ 0	۱۳۳٦۸	20027	1 470 9 8 9	Y 1 A £	٤٦٨٧٣	7777	-	١٨٠٠٧٧٨	19.9012
الخصوم										
التزامات غير مصفاة – الفترة الجمارية	11988	۲۱.	١٧٥٠	727 912	198	987	W. VIW	-	* 7 Y P A Y	٣٠٥ ٤٣٨
التزامات غير مصفاة – فترات مقبلة	۱ ۱۳۰	_	١٠٩	٤٦٧	-	-	-	-	۱۷۰٦	710
الأرصدة المشتركة بين الصناديق المستحقة الدفع	٤ ٦٢٥	717	1117	۳ ۲۷ ٤	١٤٤	1 740	٩	-	1.74.	18178
الحسابات الأخرى المستحقة الدفع	٤ ٣٤٢	۱۹۸	٤٣٥	۱۱۸٤٠	١٣	771	٥٤	-	۱۷۱۰۳	9 871
إيرادات مؤجلة	10 5 50	۱۰۳۸	۱ ٤٨٨	7770	772	٧٦٩٠	-	-	797 290	£ £ ٣ ٣ · ٢
مجموع الخصوم	TY £ Y 0	۱٦٦٣	£ 9 7 A	٦٢٧٠٦٥	٦٨٤	1.177	٣٠ ٧٧٦	-	Y 1 Y Y 0 £	YY1 0 £ 9

		,		حقوق الإنسان والشـــــــؤون الإنسانية		الــــــدعم المشــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	المتحــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	।संगंध ।सीक्षां ⁽⁵⁾	الجمسوع ۲۰۱۳	الجم <u></u> وع ۲۰۱۱ ۲ (د)
الاحتياطيات وأرصدة الصناديق										
احتياطيات التشغيل	9.9	11	۱۱۸٦	٣٦ . ٩٦	-	٤٠٦	-	-	۳۸ ٦٠۸	TO £ £ A
احتياطيات من أجل المخصصات	7 97 5	_	1 7719	77 777	-	7017	-	-	19 897	٧٩ ٢٩٠
أصل رأس مال الصناديق من التبرعات	-	_	-	7	١	1	-	_	٤	٤ ٤٨٩
الفائض (العجز) التراكمي	7	11798	٣٨ ٠٦٩	70. 100	٥٥	۳۲ ۳۸۱	7 0 7	-	940 848	۱۰۱۸ ۷۳۸
مجمــوع الاحتياطيـــات وأرصـــدة الصناديق	791.70	117.0	٤. ٥٧٤	ገ۹ለ ለለ ٤	70	77 70.	7 0 17	-	۱ ۰ ۸ ۸ ۰ ۲ ٤	1 1 1 7 7 9 7 0
مجمسوع الخصسوم والاحتياطيسات وأرصدة الصناديق	٣ ٢٨	٨٢٣٣١	१००१	1 770 9 8 9	٧١٨٤	٤٦٨٧٣	** * * * * * * * * *	-	١ ٨٠٠ ٧٧٨	19.9018

- (أ) انظر الملاحظة ٧.
- (ب) انظر الملاحظة ٧ (ج).
- (ج) تستبعد المعاملات بين أعمدة الجدول بعد الجمع بينها تحقيقاً للتوازن في عرض عمود "المجموع".
 - (د) أعيد تصنيف الأرقام المقارنة كي تتطابق مع العرض الحالي.
- (هـ) يشمل إيرادات الاستثمارات من صناديق النقدية المشتركة والفوائد المستحقة التي أفاد بما الشركاء المنفذون.
 - (و) يشمل إلغاء التزامات فترات سابقة.
- (ز) يشمل منحا ممولة من موارد الصندوق المركزي لمواجهة الطوارئ وصندوق الأمم المتحدة للشراكة الدولية.
- (ح) يشمل تسوية محاسبية صافية وشطب تعهدات من فترات سابقة قدرها ٧٩ ٣٠٠ دولارا وتسوية صافية قدرها ٣١٧ ٧٧٥ دولارا ناشئة عن نفقات الفترات السابقة التي أفاد كما الشركاء المنفذون.
- (ط) يشمل تسويات محاسبية وشطب تعهدات عن فترات سابقة قدرها ٥٥٥ ١١٦ دولارا و ٥٥٠ ٤٢ دولارا، على التوالي، في إطار الصندوق الاستئماني لتحديث مرجع مارسات محاسبات عادي الأمن وتسوية محاسبية قدرها ١٥٥ دولارا لتعهدات عن فترات سابقة في إطار الصندوق الاستئماني لدعم منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات.
- (ي) يشمل شطب سلف عن فترات سابقة مقدمة إلى صندوق الأمم المتحدة الإنمائي قدرها ٩٠٠ ١٩٥ دولارا في إطار الصندوق الاستئماني لمساعدات الإغاثة في حالات الكوارث وتسوية صافية لنفقات الفترات السابقة قدرها ٢٤٢٠ ٩٠٠ دولار أفاد بها الشركاء المنفذون في إطار الصندوق المركزي لمواجهة الطوارئ.
 - (ك) يمثل تسويات صافية لنفقات فترات سابقة أفاد بما الشركاء المنفذون.

- (ل) يشمل تحويل مبلغ قدره ٧٩٧ ١ ٤١٣ دولارا من الصندوق الفرعي للتعاون التقني للمشاريع الممولة من حكومة اليابان إلى الصندوق الاستئماني لمكتب الشؤون القانونية لدعم تعزيز القانون الدولي على نحو ما أذنت به مؤسسة نيبون اليابانية.
 - (م) يمثل تحويلا إلى الحساب الخاص لاسترداد التكاليف الإدارية التابع لصندوق الأمم المتحدة للشراكات الدولية (الجدول ١٢-٢).
- (ن) يشمل تحويل مبلغ قدره ٣٢٠ ٠٠٠ دولار من الصندوق الفرعي التابع للصندوق الاستئماني لدعم تعيين حدود إثيوبيا وإريتريا وترسيمها إلى صندوق الأمم المتحدة للسكان على نحو ما أذنت به حكومة إيطاليا.
 - (س) يمثل تحويلا من الصندوق الفرعي التابع للصندوق الاستئماني للتعاون الدولي من أجل التنمية إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي على نحو ما أذنت به حكومة اليابان.
- (ع) خلال عام ٢٠١٣، تمت تصفية الاستثمارات التي يديرها الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة بالنيابة عن صندوق الهبات المخصصة للمكتبة وحرى تحويلها إلى صندوق الأمم المتحدة المشترك للنقدية باليورو.
- (ف) يمثل حصة صندوقي الأمم المتحدة وهما صندوق النقدية الرئيسي المشترك وصندوق النقدية المشترك باليورو وتتألف من الودائع النقدية والودائع لأجل وقدرها ٢٠٨ ٠٠١ دولار، واستثمارات قصيرة الأجل تبلغ ١٠٤ ٤٣٥ ١٠٤ دولارا، واستثمارات طويلة الأجل قدرها ٥٢١ ٥٣١ دولارا، وفوائد متراكمة مستحقة القبض قدرها ٥٢١ ١٤٨ ٥١٠ دولارا.

الملاحظات المرافقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية.

صناديق الأمم المتحدة الاستئمانية العامة

الجدول ٧-١

حدول الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	الاحتياطيات وأرصدة الصناديق في بداية الفترة	الإير ادات	النفقات والتسويات الأخرى ⁽⁾	الاحتياطيــات وأرصــدة الصناديق في فماية الفترة
الشؤون السياسية				
الصندوق الاستثماني لوحدة الأمم المتحدة للحراسة	١ ٤٧٠	11	$\wedge \circ \wedge$	٦٢٣
الصندوق الاستئماني للمسائل المتعلقة بالحدود بين العراق والكويت	٤١٣٣	7 £ 7	٤ ١٣٢	٦٤٣
الصندوق الاستئماني لبرنامج الأمم المتحدة لمعلومات نزع السلاح	٤١٥	11	٤١	٣٨٥
مركز الأمم المتحدة لـترع السـلاح: الصـندوق الاسـتئماني لمجموعة البحوث والمراجع في حنيف	٣٩	_	٣	٣٦
معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح	١٣٦٥	V 109	7 10 7	1987
الصندوق الاستئماني لبرنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية	7 271	1 277	1 0 7 7	۲ ۳۲ ۰
مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا	101	1 019	٨٥٨	۲۸۸
الصندوق الاستئماني لمركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية	۲ ۰۷٤	۲۲٠٤	٣ 9 £ ٤	7 197
الصندوق الاستئماني لأنشطة نزع السلاح على الصعيدين العالمي والإقليمي	٨١٠٥	9 777	7 217	1.971
الصندوق الاستئماني لمركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في آسيا	٧١٢	٥٤.	٤٦٧	٧٨٥
الصندوق الاستئماني للجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا	07	٣٣	77	٦٣
الصندوق الاستئماني لدعم الشؤون السياسية	۲۷ ۷۳۰	۲۸ ۳٦۱	۵۷۸ ۲۳	7777
صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للمساعدة الانتخابية	1 709	٨٢	1 1 9	١١٠٨
الصندوق الاستتماني لعملية السلام في غواتيمالا	۱۳٦٧	77	_	۱ ۳۸۹
الصندوق الاستئماني للمفاوضات المتعلقة بإيجاد تسوية شاملة للنزاع الأبخازي – الجورحي	۲٧٠	٤	٣٣	7
الصندوق الاستثماني لـدعم تعيين حـدود إثيوبيـا وإريتريـا وترسيمها	7 191	٣٤	7 01.	1 210
الصندوق الاستئماني لتسوية مسألة تيمور الشرقية	7 00 N	۲	٣٥٦.	_

الجدول الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ (تابع)

الاحتياطيات وأرصدة الصناديق في نماية الفترة	النفقات والتسويات الأخرى ⁽⁾	الإير ادات	الاحتياطيـــات وأرصـــدة الصناديق في بداية الفترة	
۰ ۷۰۸	1 277	٥٦٣	7717	الصندوق الاستئماني لمكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في غينيا - بيساو
٣٢	_	١	٣١	الصندوق الاستئماني لـدعم أنشطة اللجنـة المعنيـة بممارسـة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف
777	70	٤٥	777	الصندوق الاستئماني لاستكمال مرجع ممارسات محلس الأمن
_	079	_	079	الصندوق الاستئماني لدعم عملية السلام في إثيوبيا وإريتريا
١ ٣٦٦	7711	۳ ٤٨٦	1 191	الصندوق الاستثماني لبناء السلام في الصومال
797	_	٦	٣٨٦	الصندوق الاستئماني للصومال – القيادة الموحدة
٨	٣	_	11	الصندوق الاستئماني لـدعم تنفيـذ اتفـاق وقـف إطـلاق النـار والفصل بين القوات الموقع في موسكو في ١٤ أيار/مايو ١٩٩٤
٣٠٨	-	٥	٣.٣	الصندوق الاستئماني لبرنــامج مســاعدة الشــرطة في البوســنة والهرسك
9 5 7	٦١.	917	7 2 .	الصندوق الاستئماني للأطفال في حالات التراع المسلح
٦٦٨	_	٣٠٤	٣٦٤	الصندوق الاستئماني لدعم الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة فيما يتصل بحفظ السلام في سيراليون
٥ ٨٤٨	١٦٠٠	۲۸	V #7.7	الصندوق الاستئماني لدعم أنشطة الأمم المتحدة المتعلقة بصنع السلام وحفظ السلام
۸.	1 20	٣	777	الصندوق الاستئماني لأنشطة الأمين العام في محال صنع السلام
٣٢٧	_	٥	777	الصندوق الاستئماني لمساعدة الممثل الخاص للأمين العام للأمم المتحدة في بوروندي من أجل دعم حفظ السلام
11717	17 75.	107.0	17 407	الصندوق الاستئماني لدعم إدارة عمليات حفظ السلام
11.	-	۲	١٠٨	الصندوق الاستئماني لدعم منسق الأمم المتحدة في الأراضي المحتلة
-	۱۲۱۸	_	1711	الصندوق الاستئماني لمنطقة البحيرات الكبرى
١ ٠٠٧	_	١٤	998	الصندوق الاستئماني لمقر بعثة الانتشار السريع
٨١٥	٥٣٧	۲ . ٤	١١٤٨	الصندوق الاستئماني للإجراءات الوقائية
٣٨	١٨	٣	٥٣	الصندوق الاستئماني لتعزيز السلام بتدابير عملية لنرع السلاح
1 2 4 4	٣٩.٣	۳.0.	7.7.7	الصندوق الاستئماني لدعم عملية السلام في جمهورية الكونغو الديمقراطية

14-57018 **152/245**

الجدول ٧-١

حدول الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ (تابع)

	الاحتياطيات وأرصدة الصناديق في بداية الفترة	الإير ادات	النفقات والتسويات الأخرى ^(أ)	الاحتياطيات وأرصدة الصناديق في نهاية الفترة
الصندوق الاستئماني لـدعم إدارة الأمـم المتحـدة المؤقتـة في كوسوفو	1.70	10	_	\
الصندوق الاستئماني لأفغانستان	7 £ 9	٩	_	٦٥٨
الصندوق الاستئماني لتعزيز التنمية الاجتماعية والاقتصادية في أفغانستان	1 11 1	9.9	١٤٤	7 1 7 9
الصندوق الاستئماني لدعم لجنة إعادة السلام إلى إيتوري	٧	_	_	٧
صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للديمقراطية	£ 4 9 1 V	77 798	77709	११ १०।
الصندوق الاستئماني لدعم الانتقال السياسي في هايتي	977	ዓ ለ ٤	1177	٧٤.
الصندوق الاستئماني لدعم عملية السلام في السودان	١٠٩٨	17	٤٢٢	٦٨٨
الصندوق الاستئماني لفريق دعم الوساطة المشترك بين الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة من أجل دارفور	7 770	7 700	7 77 5	7007
الصندوق الاستئماني لـدعم أنشـطة بعثـة الأمـم المتحـدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد	٣ ٤٤٩	٥,	١	٣ ٤٩٨
الصندوق الاستئماني لدعم إحلال السلام الدائم في دارفور	198	ላላይ ሃ	١٣٤	٣ . ٤٨
الصندوق الاستئماني لمكتب دعم بناء السلام	7 497	٦.٧٠	7 7 5 1	1 770
الصندوق الاستئماني لدعم سجل الأمم المتحدة للأضرار	0 2 7	7 00 2	1 779	۱۳٦٧
الصندوق الاستئماني للمبادرة العالمية المتعلقة بأمن التكنولوجيا الأحيائية	١	١	_	1.1
الصندوق الاستئماني لمكافحة الإرهاب	0 747	7 227	० ४२१	٦ ٩٧٠
الصندوق الاستئماني لدعم بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال	١٢٨٢١	TY TY0	Y9 1AA	۲۱ ۰ ۰ ۸
الصندوق الاستئماني لدعم المؤسسات الأمنية الانتقالية الصومالية	9	904	٤٣٠٨	٦٠٩١
الصندوق الاستثماني لدعم تشييد وتجديد بحمع الأمم المتحدة في بغداد، العراق	٥١ ٨٣١	٧٥٣	187	07 207
الصندوق الاستئماني لدعم مكتب الممثل الخاص للأمين العام المعني بالعنف الجنسي في حالات النزاع	۸۱۱	٣ ٧٧٧	7 20.	7 174
الصندوق الاستئماني للمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب	२०४	1 777	1 . 9 ~	797
الصندوق الاستئماني لـدعم جهـود بنـاء السـام في جمهوريـة أفريقيا الوسطى	-	١ . ٩ .	710	٨٠٥

الجدول ٧-١

حدول الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ (تابع)

-				
	الاحتياطيات وأرصدة الصناديق في بداية الفترة	الإير ادات	النفقات والتسويات الأخرى(أ)	الاحتياطيات وأرصدة الصناديق في نماية الفترة
الصندوق الاستئماني دعماً للمهمة والأنشطة ذات الصلة بولاية المبعوث الخاص المشترك بين الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية إلى سوريا	-	١٠٨٦	١٠٨٦	-
الصندوق الاستئماني دعماً لبعثة الدعم الدولية بقيادة أفريقية في مالي	-	٤٤ ٢٠٥	10 754	የለ ٤٦٢
الصندوق الاستئماني لدعم السلام والأمن في مالي	_	11777	١١	1.770
الصندوق الاستئماني لعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار	-	007	٧٦	٤٧٧
الصندوق الاستئماني لدعم السلام والأمن في ليبيا	-	777	-	777
الصندوق الاستثماني لدعم القضاء على الأسلحة الكيميائية السورية	-	7 700	٧١٥	० ११.
	779 710	7 2 7 7 2 0	1909.0	791.70
العدالة والقانون الدوليان				
الصندوق الاستئماني لبرنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه	V	٦١٤	۸۷۲	ኒ ለኒ
لجنة الأمم المتحدة لندوات القانون التجاري الدولي	Y0 Y	١٠٨٥	٩٨٤	٨٥٣
الحلقة الدراسية المعنية بالقانون الدولى	٤٤	189	189	٤٤
الصندوق الاستئماني لمساعدة الدول في تسوية منازعاتما قضائياً عن طريق محكمة العدل الدولية	7 9 8 9	١٨١	_	۳۱۳.
- الصندوق الاستئماني لصندوق التبرعات لمنح المساعدة في السفر لأعضاء لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي من البلدان النامية	11	١٣	١.	١٤
الصندوق الاستئماني للمحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا	١١١٤	١١٨	٤٣٣	V 4.4
روائد. الصندوق الاستئماني لمساعدة الدول في تسوية منازعاتها عن طريق المحكمة الدولية لقانون البحار	170	٣٠	211	7.0
الصندوق الاستتماني لمساعدة السدول النامية على حضور اجتماعات العملية التشاورية غير الرسمية بشأن المحيطات وقانون			_	
البحار الصندوق الاستتماني لمساعدة الدول النامية في إعداد التقارير المقدمة إلى لجنة حدود الجرف القاري	۱ ۲۳۷	٧٩ ٦٥	-	٦٠ ١٣٠٢

14-57018 **154/245**

الجدول ٧-١

حدول الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ (تابع)

(C)				
	الاحتياطيات وأرصدة الصناديق في بداية الفترة	الإير ادات	النفقات والتسويات الأخرى ^(أ)	الاحتياطيــات وأرصــدة الصناديق في نهاية الفترة
لصندوق الاستئماني لمساعدة الدول الأعضاء في لجنة حدود لجرف القاري على المشاركة في احتماعاتما	٨١٤	١٠٠٩	790	1171
لصندوق الاستئماني لمرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة	٣٨	١٣	70	١٦
لصندوق الاستئماني لمكتب الشؤون القانونية لـدعم تعزيـز لقانون الدولي	०११	1 2 . 9	(1 £ 9)	7.99
صندوق التبرعات لدعم أنشطة المحكمة الدولية المنشأة بموجب فرار مجلس الأمن ۸۲۷ (۱۹۹۳)	118.	7 797	7 7 £ A	1110
لصندوق الاستثماني لمعالجة تراكم الأعمال المتأخرة المتصلة تحولية لجنة القانون الدولي	٣٧	٤٨	-	٨٥
لصندوق الاستئماني لدعم تنسيق وتناغم أنشطة منظومة الأمم لمتحدة في محال سيادة القانون	1 £ 7	777	101	۲٦.
لصندوق الاستئماني للعملية المنتظمة للإبلاغ عن حالة البيئة لبحرية وتقييمها على الصعيد العالمي، يما في ذلك الجوانب لاحتماعية - الاقتصادية	٤٨	١٢٦	144	٤١
المحموع الفرعي – العدالة والقانون الدوليان	9 17 1	٧ ٤ ٩ ٨	٥٦١٧	11 7.0
التنمية الاقتصادية والاجتماعية				
لصندوق الاستئماني لتخطيط التنمية وتوقعاتما	٣١	١	75	٩
معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية	7 777	० ११४	7 804	1 777
لصندوق الاستئماني للشيخوخة	718	70	١٩	٣٢.
صندوق الأمم المتحدة للشباب	777	٣٦	١٧٤	٨٨
لصندوق الاستئماني لتمويل تنفيذ اتفاقية التلوث الجوي البعيد لمدى عبر الحدود	۳ ۸۳۰	7 7 17	7 77 £	٣ ٥ ٢ ٤
لصندوق الاستئماني للدراسة التي تعدها اللجنة الاقتصادية لأوروبا عن الاتجاهات والتوقعات الطويلة الأجل فيما يتعلق بالأحشاب الأوروبية	ঀৢৢ	£ 7 V	798	***
صندوق الأمم المتحدة للتبرعات للمعوقين	1 175	۲٦.	0 Y V	9.7
لصندوق الاستئماني للتنمية وبناء القدرات في مجال الإحصاء	1.98	7 7 7	712	١٠٨٦
لصندوق الاستئماني للمستوطنات البشرية المشترك بين الأمم لمتحدة واللجنة الاقتصادية لأوروبا	1 • 7 °	117	٦٣٩	٥٣٧
لصندوق الاستئماني لفريق الخبراء العامل الحكومي الدولي لمخصص للمعايير الدولية للمحاسبة والإبلاغ	٣	٩.	٧٥	١٨

الجدول ٧-١

حدول الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ (تابع)

	الاحتياطيات وأرصدة الصناديق في بداية الفترة	الإير ادات	النفقات والتسويات الأخرى(أ)	الاحتياطيــات وأرصــدة الصناديق في نهاية الفترة
الصندوق الاستثماني للتعاون الدولي لأغراض التنمية	٥٦٢	٧	١	१८५
الصندوق الاستئماني لدراسات الحالات الإفرادية المتعلقة بأداء الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة	۱ ٤٣٣	۸۲۸	۱ ٦٦٣	٥٩٨
تحليل السياسات الخاصة بالشركات عبر الوطنية	٦٤	_	٦٤	_
الصندوق الاستئماني لتبادل البيانات الإلكترونية للأمم المتحدة في ميادين الإدارة والتجارة والنقل	9.7	١	۲	۹۱
الصندوق الاستئماني لمشروع اللجنة الاقتصادية لأوروبا بشأن كفاءة استخدام الطاقة لعام ٢٠٠٠	۲.	١	۲۱	-
صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للأنشطة الأسرية	070	٧	۲٦	0.7
الصندوق الاستئماني للسكان والتنمية	710	٣٣.	٤٠٢	184
الصندوق الاستئماني لتقديم المساعدة إلى البلدان التي تمر بمرحلة انتقالية	١٤٦	٤	10.	_
الصندوق الاستئماني لمتابعة مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية	١٢٨٠	۲٦	717	١ • ٩ ٤
الصندوق الاستئماني لأنشطة اللجنة الاقتصادية لأوروبا لمتابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة	Υ	_	Υ	_
الصندوق الاستئماني لعمليات استعراض الأداء البيئي و ''البيئة من أحل أوروبا''	٤٦١	۲.۸	7.0	٤٦٤
الصندوق الاستئماني لدعم المؤتمرات والاحتماعات الإقليمية السيّ تعقدها اللجنة الاقتصادية لأوروبا، بما في ذلك الاجتماعات التحضيرية للمؤتمرات العالمية	٥	_	٥	-
الصندوق الاستئماني لدعم أعمال لجنة التنمية المستدامة	٤١٨١	०७०१	۲۰۸۸	7 707
الصندوق الاستئماني لدعم أنشطة مكتب المستشار الخاص لشؤون أفريقيـا مـن أحـل الشـراكة الجديـدة مـن أحـل تنميـة أفريقيا وعملية مؤتمر طوكيو الدولي المعني بالتنمية في أفريقيا	٣ ٩٦	٦	-	٤٠٢
الصندوق الاستئماني لتحالف الحضارات	٣ ٤٨٦	٧ ٥ ٤ ١	٧٨٦٠	7777
الصندوق الاستئماني لدعم أنشطة متابعة المؤتمر الدولي لتمويل التنمية	799	١٣	٥٧	700
الصندوق الاستئماني للاتفاق العالمي	7 717	1.978	9 2 . V	۸ ۲۷۹
الصندوق الاستئماني لدعم منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات	7 9 0 7	٧ ٤٦٦	۰ ۱۷۰	£ 7 £ A

14-57018 **156/245**

الجدول ٧-١

حدول الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ (تابع)

الاحتياطيات وأرصدة	النفة ارس مالت مرارس		الاحتياطيات وأرصدة	
الاحتياطيات وارصده الصناديق في نهاية الفترة	التقفات والنسويات الأخرى(أ)	الإير ادات		
			<u> </u>	ال ي ق الا من الراب الكنفرات ال
				الصندوق الاستئماني لدعم الأنشطة التي يضطلع بها مكتب الممثل السامي لأقل البلدان نموا والبلدان النامية غير الساحلية
7 177	7 77 7	١٣٠٣	7097	والدول الجزرية الصغيرة النامية
٨٥٠	٦	7 20	٨٠٥	الصندوق الاستئماني المعني بقضايا الشعوب الأصلية
				الصندوق الاستئماني لدعم الأنشطة المتعلقة بالإعداد والتنظيم
				للاجتماع الوزاري الدولي للبلدان النامية غير الساحلية وبلدانَ المرور العابر النامية والبلدان المانحة والمؤسسات المالية والإنمائية
٤٨٤	٨٠٤	771	977	المرور العابر الناسية والبندان الماحمة والموشستات المانية والإمانية. الدولية المعنى بالتعاون في مجال النقل العابر ومتابعته
				" الصندوق الاستئماني للاستعراض الوزاري السنوي ومنتدى
١ ٧٠٧	1 0 7 7	7 4.4	9 7 7	التعاون الإنمائي
0 7	7	١	٥٣	الصندوق الاستئماني لدعم استجابة الأمم المتحدة لتغير المناخ
				الصندوق الاستئماني لدعم المنظمات غير الحكومية ومنظمات
٧٤	_	٦	٨٦	المحتمع المدني
7 779	7 2. 7	٣ ٤٣٣	1 708	الصندوق الاستئماني العام للأنشطة الإقليمية الـتي تضطلع بمــا اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ
٤. ٥٧٤	0017.	०६ २०८	٤١٠٧٦	المجموع الفرعي – التنمية الاقتصادية والاجتماعية
				حقوق الإنسان والشؤون الإنسانية
-	17.7	77	۱۱۷٦	الصندوق الاستئماني لحالات الطوارئ في أفغانستان
١٣٧١١	१८७ ०१ १	179022	77 711	الصندوق الاستثماني لدعم منسق الإغاثة في حالات الطوارئ
१९२	_	٥	٤٩١	لجنة القضاء على التمييز العنصري
917	_	7 £	٨٩٣	برنامج عقد العمل لمناهضة العنصرية والتمييز العنصري
9	۱۷۰۳۸	17 970	9 9 1 9	- صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لضحايا التعذيب
907	٥٩٣	907	097	صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لصالح الشعوب الأصلية
				صندوق التبرعات للخدمات الاستشارية والمساعدة التقنية في
۱۳ ٤٣٧	११०८१	٤٠٠٥٦	1797.	ميدان حقوق الإنسان
۲۳۳ ۲۲۲ ^(ب)	797708	۷ ۳۳ ۳۱۷	771 778	الصندوق الاستئماني للإغاثة في حالات الكوارث
7747	71115	70 719	١٣٤٦٥	الصندوق الاستئماني للحد من الكوارث
or. 7 ⁽³⁾	710	٣٧	7 7 2 4	صندوق ساساكاوا لمنح الجوائز في مجال منع وقوع الكوارث
V90	1 287	1 1 1 7 7	١.٥.	صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للأشكال المعاصرة للرق

الجدول ٧-١

حدول الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ (تابع)

	الاحتياطيات وأرصدة الصناديق في بداية الفترة	الإير ادات	النفقات والتسويات الأخرى ^(أ)	الاحتياطيات وأرصدة الصناديق في نهاية الفترة
الصندوق الاستئماني لبرنامج التثقيف في محال حقوق الإنسان في كمبوديا	1 7.7	۱٦٨٨	7 • ٧٨	۸۱۲
الصندوق الاستئماني لدعم أنشطة مركز حقوق الإنسان	۸۳۸۰۷	١٨٤	7.1 77.	77 . 27
الصندوق الاستئماني للتبرعـات مـن أحـل المسـاعدة في إزالـة الألغام	٧١٤٨٤	117.9.	170 771	०८ १. ७
الصندوق المركزي لمواجهة الطوارئ	72007	977009	999 9 • ٨	1717.7
الصندوق الاستئماني للإغاثة من كارثة تسونامي	٤ ٣٥٣	٨١	ም ለ ٤ 9	٥٨٥
الصندوق الاستئماني للأمن البشري	1.59.7	71 797	०. ४१२	٧٥٤٠٣
صندوق التبرعـات للمشـاركة في آليـة الاسـتعراض الـدوري الشامل	1 0 7 9	970	۳۳۸	* 177
صندوق التبرعات لتقديم المساعدة المالية والتقنية من أجل تنفيذ آلية الاستعراض الدوري الشامل	977	۲٠١٦	1 179	١٨١٤
صندوق التبرعات الاستئماني لتقديم المساعدة التقنية لـدعم مشاركة أقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية في أعمال مجلس حقوق الإنسان	-	१९२	-	१९२
المجموع الفرعي – حقوق الإنسان والشؤون الإنسانية	٨٠٩ ٩٩٣	۲۳۳ 09.	7 7 2 2 7 9 9 7	ገባለ ለለ ٤
الإعلام				
الصندوق الاستئماني للإعلام الاقتصادي والاجتماعي	077	١٤٨٤	1.75	٩٨٨
الصندوق الاستئماني للتوعية العامة بقضايا نزع السلاح	11.0	٣٢	٤٦	1 P · 1 (c)
الصندوق الاستئماني لمنتدى التنمية	7 7/1 5	1927	7 777	7 77 2
الصندوق الاستئماني لتوسيع نطاق أنشطة الإعلام في اليابان	٧٩	777	719	٣٣
الصندوق الاستئماني للدعم الإعلامي للانتعاش الاقتصادي والتنمية في أفريقيا	١.	٧	-	17
الصندوق الاستئماني لمشاريع الإعلام المشتركة التمويل	7 / ٤	٣	٤٤	757
صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للتعليم والاتصال	111	۲	-	117
الصندوق الاستئماني لمساهمة الحكومات في مراكز الأمم المتحدة للإعلام	1711	1907	1078	1701
المجموع الفرعي – الإعلام	۸۱۱۸	٥ ٧٠٠	٥٣١٨	70

14-57018 **158/245**

الجدول ٧-١

حدول الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ (تابع)

<u>-</u>	الاحتياطيات وأرصدة		النفقات والتسويات	الاحتياطيات وأرصدة
	الصناديق في بداية الفترة	الإير ادات	الأخرى ^(ا)	الصناديق في لهاية الفترة
لدعم المشترك وبنود متنوعة				
لصندوق الاستئماني للمساعدة في تـدريب مـوظفي الأمـم لتحدة على اللغة الفرنسية	١٩	_	-	١٩
لهدايا المقدمة من مدينة نيويورك لغرفة التأملات	١٦	_	_	١٦
لصندوق الاستئماني لإقامة تمثال لداغ همرشولد، منحة من ؤسسة بلاوشتاين	71	_	-	71
لصندوق الاستئماني للترجمة إلى اللغة الألمانية	7 2 •	7109	٣ ٣٧٧	277
صندوق هبات المكتبة	7 47 5	٥٧١	777	7777
لصندوق الاستئماني للممتلكات الشخصية والعقارية الموصى ما للأمم المتحدة	7 0 7 7	٤١٥	١٨٢٤	1108
صندوق هاميش براون للزمالات	٣	_	-	٣
لحساب الخاص (رالف بانش) للأمين العام للأغراض المتصلة السلام والأمن	797	_	797	٤
لصندوق الاستئماني لمحاضرة حيلبرتو أمادو التذكارية (حنيف)	۲	٨	٨	۲
لصندوق الاستئماني لترميم وصيانة جرس السلام	٣٧	-	_	٣٧
لصندوق الاستئماني لتحسين صحة الموظفين	٣٧	_	٣٦	1
لصندوق الاستئماني للمساعدة في إدارة النقل بالبعثات لميدانية	٥٧	١	_	۰۸
لصندوق الاستئماني لتعزيز توفير المعلومات لموظفي الأمم لتحدة عن أعمال المنظمة	٦٦	٥	٣٢	٣٩
لصندوق الاستئماني للمشاريع الخاصة للأمين العام	٤١٧	11987	1 494	1 • 977
لصندوق الاستئماني لإصلاح الأمم المتحدة	١٢٠	٦	-	771
لصندوق الاستئماني لأمن موظفي منظومة الأمم المتحدة	1077	00	٦١٠	9.4.1
لصندوق الاستئماني لجمعية الألفية ومؤتمر قمة الألفية للأمم لتحدة	٣٤٦	7 0 7 1	٣ ٩٧٣	7 9.1
لصندوق الاستئماني للأمم المتحدة للنهوض بالقدرات المهنية ني وظائف المراقبة الداخلية	٤٥	_	٣٧	٨
لصندوق الاستئماني لدعم أنشطة الإدارة والإصلاح	70	٦٥	۳۷ ۸۹	١
لصندوق الاستئماني لـدعم الـبرامج المتعلقـة بفـيروس نقـص لمناعة البشرية/الإيدز وحفظ السلام	٦.		-	٦١

الجدول ٧-١

حدول الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ (تابع)

	الاحتياطيات وأرصدة الصناديق في بداية الفترة	الإير ادات	النفقات والتسويات الأخرى(أ)	الاحتياطيات وأرصدة الصناديق في لهاية الفترة
- الصندوق الاستئماني للسنة الدولية للرياضة والتربية البدنية في عام ٢٠٠٥	74	,	_	7
الصندوق الاستئماني لتسخير الرياضة لخدمة التنمية والسلام	1 777	7 779	7 277	1 277
الصندوق الاستئماني لخدمات الدعم المحلي التابعة لمكتب الأمم المتحدة في حنيف	110	٤١٧٣	٣ ٧٩٦	£ 97
الصندوق الاستئماني لدعم أنشطة وحدة التفتيش المشتركة	٤	۲	٦	_
الصندوق الاستئماني لتقديم الدعم في مجال تغير المناخ	۱۲۳٦	٧٣٤٤	7 171	0 Y £ 9
الصندوق الاستئماني لتنفيذ خطة عمل اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى من أجل مواءمة ممارسات الأعمال في منظومة الأمم المتحدة	۸ ۹۳۳	۳۸۱	۳ V 0Л	0007
الصندوق الاستثماني لدعم نظام الإنذار العالمي بآثار الأزمات ومواطن الضعف	٩٣٤	٥ ٨٨٩	٣ ٣٣٢	٣ ٤٩١
الصندوق الاستئماني لتقديم المساعدة القانونية لموظفي الأمم المتحدة	77	٧	70	٥
الصندوق الاستئماني دعما لمكتب رئيس الجمعية العامة	٥٣	٤٨٣	770	1 🗸 1
الصندوق الاستئماني لمركز الامتياز التابع للهياكل الاساسية للبيانات المكانية في الأمم المتحدة	-	٣٨٢	١٣٤	7 £ 1
المجموع الفرعي - الدعم المشترك وبنود متنوعة	77777	£ £ . 0 Y	7101	77 Vo.
صندوق الأمم المتحدة للشراكات الدولية	9 ፕሊፕ	١٠٤٠٨٢	117 709	17.0
الصندوق الاستئماني للشراكات	1 . 1 1	٥٣٣	١٦٣	۱۳۸۱
المجموع الفرعي - مكتب الأمم المتحدة للشراكات	1. 494	1.2710	117 277	7 0 1 7
مجموع (البيان السابع)	1 1 7 7 9 7 0	7 797 77	7 7 5 7 7 . 5	١٠٨٨٠٢٤

(أ) تمثل:

النفقات	Y 71999.
النفقات المستبعدة	701.0
تسوية الفترات السابقة	٧ ٤٨٣
تحويلات إلى (من) صناديق أخرى	710
تحويلات إلى (من) منظمات أحرى	٤٣١

14-57018 **160/245**

المبالغ المردودة إلى المانحين	75.77
تسويات أخرى للاحتياطيات وأرصدة الصناديق	٤٣
المجموع	Y Y £ Y Y • £

- (ب) يشمل مساهمات الصندوق الاستئماني المتعدد الشركاء التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي المخصصة للصندوق الإنساني المشترك للصومال.
 - (ج) يشمل هبة دائمة بمبلغ ٢٠٠٠ ٠٠٠ دولار.
 - (د) يشمل هبة دائمة بمبلغ ۲۰۰۰ ، دولار.
 - (هـ) يشمل هبة دائمة بمبلغ ۲۶۶، ۱ ٤٤٦ ، دولارا.

صندوق الأمم المتحدة لمعادلة الضرائب^(أ)

البيان الثامن – بيان الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	الو لايــــات المتحــــ الأمريكية	ـدة الـــدول الأعضــــــــــــــــــــــــــــــــــــ		المجموع ٢٠١١
الإيرادات				
الإيــرادات الآتيــة مــن الاقتطاعــات الإلزام مرتبات الموظفين من:	ـة مــن			
الميزانية العادية للأمم المتحدة (^{ب)}	١١١٦١٤	790 770	٥٠٧ ٣٣٩	۰۱۲ ۲۸۰
عمليات حفظ السلام	97 709	7 2 7 7 9 7	TT0 900	٤١٠٨٦٨
المحكمتين الدوليتين	11 277	٣٤ ٦٦٦	٤٦ ١٣٨	٦٤ ٧٨٠
مجموع الإيرادات	717 720	777 . 77	٨٨٩ ٤٣٢	٠٣٨ ٣٢٨
النفقات				
المبــالغ المقــدرة المــردودة إلى المــوظفين الخ لضرائب الـدخل في الولايـات المتحـدة عـن الضريبيتين ٢٠١٢ و ٢٠١٣				
ضرائب الدخل الاتحادية	11977.	-	119 77.	111 111
ضرائب الدخل للولاية	۴۲ ۲۸۹	_	۳۲ ۲۸۹	۲۲۹۰٦
ضرائب الدخل للمدينة	9 000	_	9 000	9099
ضرائب الضمان الاجتماعي	7 £ 77 1	-	7 2 7 7 1	7 2 1 7 7
المبالغ المردودة والتسويات المتعلقة بال	سنوات			
الضريبية السابقة	٤ ٢٢٩	_	٤ ٢ ٢ ٩	9 7 7 9
الجحموع الفرعي	1 / 9 7 7 2	-	۱۸۹ ٦٦٤	198.79
مبالغ مقيدة لحساب دول أعضاء أحرى تخص	(ج)			
الميزانية العادية للأمم المتحدة	_	770911	770911	٤١٧ ٩٦٧
عمليات حفظ السلام	_	791 709	791 709	٣٠٠ ٢٥٩
المحكمتين الدوليتين	_	110 63	710 93	٤٨٥٠٨
المجموع الفرعي	-	777 /07	797 707	۲٦٦ ٧٣٤
تكاليف الموظفين والأفراد الآخرين	7 771	=	7 77 1	7 177
	191970	777 /07	V V V V O V	977 979
زيادة (نقص) الإيرادات عن النفقات	7 £ 77 .	7 7 7 0	٣٠٦٠٥	V0 TT9
		_	_	(٦)

14-57018 **162/245**

صندوق الأمم المتحدة لمعادلة الضرائب^(أ)

البيان الثامن – بيان الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣(تابع)

(بآلاف دو لارات الولايات المتحدة)

	الولايـــات المتحــــ الأمريكية	ة الــدول الأعضــاء الأخرى	ا ل جموع ۲۰۱۳	الجم <u></u> وع ۲۰۱۱
صافي الزيادة (النقصان) في الإيرادات عن النفقات	7 £ 77 .	7 7 7 0	٣٠٦٠٥	٧٥ ٣٣٣
إلغاء التزامات الفترات السابقة	90	-	90	
التعديلات الأخرى في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق	(073 37)(4)	_	(75 570)	(00 . 44)
الاحتياطيات وأرصدة الصناديق في بداية الفترة	-	٣. ٢٢٣	٣. ٢٢٣	9 977
الاحتياطيات وأرصدة الصناديق في نهاية الفترة	(%)_	77 £0 A	77 £0 A	٣. ٢٢٣

بيان الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	الولايـــات المتحــــدة	الدول الأعضاء		
	الأمريكية	الأخرى	الجموع ٢٠١٣	المحموع ٢٠١١
صول				
إئب تقديرية مدفوعة مقدما ومستحقة	٧٧ ٤٧٥	-	YY £Y0	۷۱ ۸۸۰
سدة مشتركة بين الصناديق مستحقة القبض	Y7 T.Y	77 £01	۱۱۲ ٦٦٥	197917
سابات أخرى مستحقة القبض	١٤٤٨١	-	١٤٤٨١	1 2 1 7 2
روفات مؤجلة	٤٨	_	٤٨	١٨
مجموع الأصول	117 11	77 £0 A	7 . £ 779	۲۷۸ 9 £ ۳
صوم				
امات غير مصفاة – الفترة الجارية	9 8 8 7 7	-	98 887	98 707
سابات مستحقة الدفع للدول الأعضاء	۰۲ ۰ ۲۷	-	٠٢ ٠ ٢٧	188.58
سابات الأخرى المستحقة الدفع	71 707	-	71 707	19971
مجموع الخصوم	117 11	_	117 11	7 £ A V 7 •
حتياطيات وأرصدة الصناديق				
ئض المتراكم	_	77 £0 A	77 EON	٣. ٢٢٣
مجموع أرصدة الاحتياطي وأرصدة الصناديق	-	77 £0 A	77 £0 A	٣٠ ٢٢٣
محموع الخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق	117 A F 1	77 80 N	Y • £ 779	7 V A 9 E T

- (أ) انظر الملاحظة ٨.
- (ب) بلغت الإيرادات الفعلية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين في إطار الباب ٣٧ من الميزانية العادية للأمم المتحدة ٥٠٠ ٣٥٧ ، ٠٠٠ وولار إلى المتحدة ٥٠٠ ٣٥٧ ، ٠٠٠ وولار إلى زيادة في مجموع الإيرادات ليصل إلى ٥٠٠ ٣٣٩ ، ٠٠ وولار.
- (ج) يمثل مبالغ مقيدة لحساب الأنصبة المقررة للدول الأعضاء التي لا تفرض ضرائب على ما يحصل عليه رعاياها من دخل من الأمم المتحدة (انظر الملاحظة ٨ (أ)).
 - (د) يشمل نقل الفائض عن فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ إلى "الحسابات المستحقة الدفع للدول الأعضاء".
- (ه) في نماية فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، بلغ الفائض التراكمي لصالح الولايات المتحدة الأمريكية ٢٠٠٠، ٢٠ ٥٠ دولار وهو مبين باعتباره ''الحسابات المستحقة الدفع للدول الأعضاء'' (انظر الملاحظة ٨ (ب)). الملاحظات المرافقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية.

14-57018 **164/245**

المخطط العام لتجديد مباني مقر الأمم المتحدة (أ)

البيان التاسع – بيان الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	احتيــــاطي رأس المـــــال المتـداول للمخطـط العـام لتجديد مباين المقر		التكــــاليف ذات الصلة		التحسينات الأمنية	المبالغ الملغاة ^(ب)	المجموع ٢٠١٣	المجموع ٢٠١١
الإيرادات								
الاشتراكات المقررة	_	_	_	_	_	_	_	111911
التبرعات ^(ج)	_	£ 39V	-	_	-	-	٤ ٣٩٧	1.9 9.49
المخصصات من الصناديق الأخرى	_	-	(2) \$0 \$. \$	۹ . ۹ (هـ)	-	((0 9 0 •)	777	7 197
إيرادات الفوائد ^(و)	_	7007	_	_	-	_	7077	٣٤ ١
إيرادات أخرى/متنوعة	_	٤١٨٦	_	_	-	_	٤١٨٦	١٣٦
مجموع الإيرادات	_	17100	٤٥٤٠٤	9 . 9	-	(٤٥٩٥٠)	۸۱۰۲۱	۸۲۸ ۳٤٩
مجموع النفقات (الجدول ٩-١)	_	٤٧٠ ٣٧١	٤٨٦٦٥	1771	77071	_	۰۳٦ ۷۲۰	٨٥٨ ٠٧١
زيـادة (نقصـان) الإيـرادات عـر النفقات	_ ((505 717)	(۲771)	(۲0۳)	(17071)	(٤٥٩٥٠)	(07.7.7)	(۲۹ ۷۲۲)
تسوية الفترات السابقة	_	(1 777)	_	_	-	-	(۱ ۷۳٦)	_
صافي الزيادة (النقصان) في الإيرادات عن النفقات	_	(100 003)	(۳ ۲٦١)	(٢٥٣)	(77071)	(٤٥٩٥٠)	(071 97%)	(۲۹ ۷۲۲)
إلغاء التزامات الفترات السابقة	_	1.7 797	7771	707	-	_	1.7 ٣.٧	19 777
تحويلات إلى صناديق أخرى ^(ز)	_	(٤0 90٠)	-	_	_	६० ९० .	_	-
تحويل إلى أعمال التشييد الجارية ^(ح)	_	۳۰۰۱۰۱	£ 00Y	_	17071	-	۳۲۱ ۱۸۰	78. 847
تحويل إلى الأصول الرأسمالية ^(ط)	_	(٦٨٤ ١٩٦)	(19.7)	_	_	-	(٦٨٦ •٩٨)	(۱۸۳ ۱۹٤)
الاحتياطيـــات وأرصـــدة الصـــندوق و بداية الفترة	٤٥	1 272 711	1777	-	99 711	_	1 01.7.7	١١٣٣٣٠٨
الاحتياطيــات وأرصــدة الصــندوق في نهاية الفترة	٤٥	701.18	٤ ٣٣٢	-	99 711	-	۸۰۷	101.7.7

A/69/5 (Vol. I)

المخطط العام لتجديد مباني المقر^(أ) بيان الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

	احتيــــاطي رأس المـــــال المتـداول للمخطـط العـام لتحديد مباني المقر	المخطط العمام لتحديد مباني المقر	التكــــاليف ذات الصلة		التحسينات الأمنية	المبالغ الملغاة ^(ب)	المحموع ٢٠١٣	المجموع ٢٠١١
الأصول								
الودائع النقدية والودائع لأجل	_	٤٩	_	_	-	-	٤٩	٤٩
صندوق النقدية المشترك ^(ي)	_	317 707	_	-	-	-	317 707	777 119
الأنصبة المقررة المستحقة القبض من ال الأعضاء ^(ك)	ول ٦	1097	_	-	-	-	17.7	۸٦ ٧٤٨
تبرعات مستحقة القبض	_	-	_	-	-	_	-	٣
أرصدة مشتركة بين الصناديق مست القبض	حقة ٤٤٩٩٤	_	۱۹ ٤٨١	90	۳۳٦١.	_	۹۸۱۸۰	١٨٧١٧٠
حسابات أخرى مستحقة القبض	_	۲.۳	١٧	-	_	_	77.	٧٧
مصروفات مؤجلة	_	1 177	٨	_	_	_	١١٨٠	177107
أعمال التشييد الجارية (الجدول ٩-١)	_	۷۷۰ ۷۳۸	٤ ٣٣٢	-	۸۳ ۸۰۰	_	۸٥٨ ٩٢٠	۱ ۲۲۳ ۸۳۸
محموع الأصول	٤٥	1 . 7 7 . £ 7	7 7 7 7 7	90	١١٧٤٦٠	-	1717 540	۲ ۰ ۳ ۸ ٦٦ ۰
الخصوم								
الاشتراكات أو المدفوعات المقبوضة س	_ Lá	٦٢	_	-	-	_	٦٢	77
التزامات غير مصفاة - فترات سابقة	_	١١٠٠٨٩	የ ደለ ٤	90	1. 47 5	_	178 207	1081.7
التزامات غير مصفاة – الفترة الجارية	_	177 717	10.50	_	7 970	_	177 777	£ £ • £ ¥ 7
التزامات غير مصفاة – فترات مقبلة	_	1177	_	_	_	_	1177	١٢٦٠٧٦
الأرصدة المشتركة بين الصناديق المست الدفع	<i>حق</i> ة –	99 748	-	-	-	-	99 7/1 8	117 198
الحسابات الأخرى المستحقة الدفع	_	70 700	1 977	_	_	_	77 777	01179
مجموع الخصوم	_	770 · 7 A	190.7	90	1 7 7 5 9	-	٤١٢ ٣٧٨	901.05

	احتيــــاطي رأس المـــــال المتـداول للمخطط العـام لتجديد مباني المقر	لتجديـــد مبــــاني	التكـــاليف	المركــز الثـــانوي للبيانات	التحســــينات الأمنية	المبالغ الملغاة ^(ب)	المجموع ٢٠١٣	المجموع ٢٠١١
الاحتياطيات وأرصدة الصناديق								
صندوق رأس المال المتداول	٤٥	-	_	_	_	_	٤٥	٤٥
الفائض المتراكم	-	701.18	٤ ٣٣٢	-	99 711	-	Y00 . 0 Y	10007.7
مجمــوع أرصــدة الاحتيــاطي وأرصدة الصناديق	٤٥٠٠٠	701.15	٤ ٣٣٢	-	99 711	_	٨٠٠٠٥٧	101.7.7
مجموع الخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق	٤٥	1 . 77 . 87	7 7 7 7 7	90	١١٧٤٦٠	-	1717 280	T 0 T A 7 7 .

- (أ) انظر الملاحظة ٩.
- (ب) تستبعد المعاملات بين أعمدة الجدول بعد الجمع بينها تحقيقا للتوازن في عرض عمود "المجموع".
- (ج) يمثل تبرعات واردة لاستخدامها وفقا لقرارات الجمعية العامة ٢٧٠/٦٣ و ٢٢٨/٦٤ و ٢٦٩/٦٥.
- (د) عملا بقرار الجمعية العامة ٢٢٨/٦٤، تمول "التكاليف ذات الصلة" من الميزانية المعتمدة للمخطط العام لتجديد مباني المقر.
- (هـ) عملا بقرار الجمعية العامة ٢٢٨/٦٤، تمول تكاليف "المركز الثانوي للبيانات" من الميزانية المعتمدة للمخطط العام لتجديد مباني المقر.
 - (و) يشمل فوائد تحققت من أموال "احتياطي رأس المال المتداول للمخطط العام لتجديد مباني المقر".
- (ز) يمثل تحويلا من حساب المخطط العام لتجديد مباني المقر لتمويل التكاليف المرتبطة به والمركز الثانوي للبيانات، عملا بقرار الجمعية العامة ٢٢٨/٦٤.
- (ح) نقلت النفقات الرأسمالية المتكبدة، مخصوما منها إلغاء الترامات الفترات السابقة وتسويات الفترات السابقة، إلى حساب أعمال التشييد الجارية في بيان الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق.
 - (ط) عند إكمال مراحل أو مشاريع مستقلة، يتم التحويل من بند أعمال التشييد الجارية إلى بند الأصول الرأسمالية. وترد الأصول الرأسمالية في البيان العاشر.
- (ي) يمثل حصة صندوق النقدية المشترك للأمم المتحدة وتشمل نقدية وودائع لأجل بقيمة ٢٠٥ ٧٢٩ ٥٢ دولارات، واستثمارات قصيرة الأجل بقيمة ٢٠١ ٥٤١ دولار، واستثمارات طويلة الأجل بقيمة ٣٤٥ ٧٠٣ دولار، واستثمارات طويلة الأجل بقيمة ٣٤٥ ٢٠١ دولار، وفوائد مستحقة القبض بقيمة ٣٤٥ ٧٠٣ دولار، واستثمارات قصيرة الأجل بقيمة ٢٠٠١ دولار، واستثمارات فصيرة الأجل بقيمة المتحدد والأمرا وفوائد مستحقة القبض بقيمة ٢٠٠٣ دولار، واستثمارات فصيرة الأجل بقيمة الأجل بقيمة ٢٠٠١ دولار، وفوائد مستحقة القبض بقيمة ٢٠٠٣ دولار، واستثمارات فصيرة الأجل بقيمة الأجل بقيمة ٢٠٠١ دولار، وفوائد مستحقة القبض بقيمة ٢٠٠٥ دولار، واستثمارات في المتحدد والأراد وفوائد مستحقة القبض بقيمة ٢٠٠٥ دولار، واستثمارات في المتحدد والأراد وفوائد مستحقة القبض بقيمة ٢٠٠٥ دولار، واستثمارات من المتحدد والأراد وفوائد مستحقة القبض بقيمة ٢٠٠٥ دولار، واستحقق القبض بقيمة ٢٠٠٥ دولار، واستحقق القبض المتحدد وللأراد وفوائد مستحقة القبض المتحدد ولار، واستحقق المتحدد ولار، واستحدد ولار، واستحقق المتحدد ولار، واستحدد ولار، واستحد ولار، واستحدد ولار، واستحد ولار، واستحدد ولار، واستحد ولار، واستحد ولار، واستحدد ولار، واستحدد و
 - (ك) يشمل اشتراكات غير مسددة بغض النظر عن إمكانية تحصيلها.
 - الملاحظات المرافقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية.

المخطط العام لتجديد مباني المقر(أ)

الجدول ٩-١ حدول نفقات أعمال التشييد الجارية لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

(بآلاف دو لارات الولايات المتحدة)

	محمـــوع نفقــــاد الفترات السابقة	ت النفقـات والتســويات خــلار ۲۰۱۲–۲۰۱۳	ل الفتـرة النفقـات التراكميــة حــــــــــــــــــــــــــــــــــ
لجزء الأول – المخطط العام لتجديد مباني المقر			
كاليف الموظفين والأفراد الآخرين	٣.0٤.	9 ٧٧٣	٤٠٣١٣
لسفر	١٧٤	1.0	779
لخدمات التعاقدية	717 507	TV 750	792 WOV
صروفات التشغيل	۳۲۸ ۱۲۱	0	717 717
لقتنيات	1 1 1	77A 272	1089 . 1
مجموع النفقات	1 74. 177	٤٧٠ ٣٧١	7 1 0 7 7
غاء التزامات الفترات السابقة	(7 £ YOY)	(1.7 79 £)	(177 001)
تكاليف المصروفة – انظر الملاحظة ٩ (ب)	(۲۷・۹۱۲)	(٦٧ ٤٧٦)	(۳۳۸ ۳۸۸)
عويل إلى أعمال التشييد الجارية	1 88	٣٠٠١٠١	१ २७६ ०१४
مويل إلى الأصول الرأسمالية ^(ب)	(۱۷۹ ٦٦٤)	((٨٦٣ ٨٦٠)
مجموع أعمال التشييد الجارية	١١٥٤٨٣٣	(٣٨٤ • ٩٥)	(^{©)}
لجزء الثاني - التكاليف ذات الصلة			
كاليف الموظفين والأفراد الآخرين	۸۸۸ ۳۳	1.17	٣٤ ٠٦١
لخدمات التعاقدية	7710	٧٨٠٥	۱۳ ٦٦٧
صاريف التشغيل	० २१२	٤١٧٨	9 11 5
لقتنيات	٥٨ ٨٤٢	770.9	٨٥ ٣٥١
مجموع النفقات	9 2 7 7 7	£ ለ ٦٦ o	187904
لغاء التزامات الفترات السابقة	(٩)	(٣ ٢٦١)	(٣ ٢٧٠)
تكاليف المصروفة – انظر الملاحظة ٩ (ب)	((ξ·Λξ Υ)	(179 919)
عويل إلى أعمال التشييد الجارية	0 Y · Y	£ 00Y	9 77 5
مويل إلى الأصول الرأسمالية ^(ب)	(٣ ٥٣٠)	(19.1)	(0 {TT)
مجموع أعمال التشييد الجارية	1777	7 700	(^{E)} { TTT
لجزء الثالث – المركز الثانوي للبيانات			
سفر	٩٣	_	٩٣

14-57018 **168/245**

الجدول ٩-١ حدول نفقات أعمال التشييد الجارية لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ (تابع)

	مجمــوع نفقـــات الفترات السابقة	النفقـات والتسـويات خـلال الفتـرة ٢٠١٣-٢٠١٢	النفقات التراكمية حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣
الخدمات التعاقدية	۲٩٠٠	1 2 1	٣٠٤١
مصروفات التشغيل	٥ ٤٧٧	001	۸۲۰۶
المقتنيات	1.118	٤٧.	1.015
مجموع النفقات	11015	7771	19 7 5 7
إلغاء التزامات الفترات السابقة	(٤)	(۲۰۳)	(۲۰۷)
التكاليف المصروفة – انظر الملاحظة ٩ (ب)	(۱۷ ٤ ٢ ٤)	(٩٠٩)	(١٨ ٣٣٣)
تحويل إلى أعمال التشييد الجارية	1107	-	1107
تحويل إلى الأصول الرأسمالية ^(ب)	(1101)	-	(1011)
محموع أعمال التشييد الجارية	-	-	-
الجزء الرابع – التحسينات الأمنية			
تكاليف الموظفين والأفراد الآخرين	7 1 9	-	719
الخدمات التعاقدية	1. 777	7078	١٣٨٥١
المقتنيات	٥٧٠٥١	۱۲۹٤۸	79 999
مجموع النفقات	٦٧٦١٧	77071	٨٤ ١٣٩
التكاليف المصروفة - انظر الملاحظة ٩ (ب)	(PA7)	-	(PA7)
تحويل إلى أعمال التشييد الجارية	77 77	77071	۸۳۸۰۰
محموع أعمال التشييد الجارية	77 77 8	17071	^(و) ٨٣ ٨٥٠

⁽أ) انظر الملاحظة ٩.

الملاحظات المرافقة حزء لا يتحزأ من البيانات المالية.

⁽ب) ترد الأصول الرأسمالية في البيان العاشر.

⁽ج) يمثل أعمال التشييد الجارية حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.

الأصول الرأسمالية وأعمال التشييد الجارية^(أ)

البيان العاشر – بيان الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق لفترة السنتين ٢٠١٢ – ٢٠١٣ المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

(بآلاف دو لارات الولايات المتحدة)

		ل التشييد الجارية	أعمال		
المجموع ٢٠١١	المحموع ٢٠١٣	أعمال التشييد الأخرى ^(ب)	التدابير الأمنية	صندوق الأصول الرأسمالية	
					الإيرادات
٧0.	١٤١٠	1 11.	_	_	المخصصات من الصناديق الأخرى
1 . 77	377	377	_	_	إيرادات الفوائد
۸۰۲۸	_	_	_	_	إيرادات أخرى/متنوعة
٩ ٨ ٠ ٤	۱ ٦٣٤	۱٦٣٤	_	_	مجموع الإيرادات
۲۸ ۰۱۳	7 9 7 £	٤٣٨٠	7 0 2 2	-	مجموع النفقات (الجدول ١٠-١)
(۱ ۸ ۲ ۰ ۹)	(0 79.)	(۲۷٤٦)	(٢ ٥ ٤ ٤)	-	الزيادة (النقصان) في الإيرادات عن النفقات
(1.)	(۲۳)	-	(۲۳)	_	تسوية الفترات السابقة
(11711)	(0 717)	(۲3 ۷7)	(۲ 0 7 ۷)	-	صافي الزيادة (النقصان) في الإيرادات عن النفقات
٣ ٣٣٨	٥٣٨	101	٣٨٠	-	إلغاء التزامات الفترات السابقة
7 £ 7 £ £	० १८२	٤٠٤٧	1 289	_	تحويل إلى أعمال التشييد الجارية ^(ح)
(۲۲ ۲۲۲)	(٣ ٤٣٣)	(1 ٣٤٦)	(Y · \(\dagger \)	-	تحويل من أعمال التشييد الجارية
71. 517	720 022	-	-	779 077	تحويل إلى الأصول الرأسمالية ^(د)
۸۷۰۲۹٥	۷۸٤ ٦٣٥	APA • 7	7.777	٧٤٣٠٦٠	الاحتياجات وأرصدة الصندوق في بداية الفترة
٧٨٤ ٦٣٥	1 271 220	71.11	١٧٨٤٢	1 2 7 7 0 9 7	الاحتياطيـات وأرصـدة الصـندوق في نماية الفترة

14-57018 **170/245**

الأصول الرأسمالية وأعمال التشييد الجارية (أ) بيان الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

		أعما	ل التشييد الجارية		
	صندوق الأصول الرأسمالية	التدابير الأمنية	أعمال التشييد الأخرى ^(ب)	المجموع ٢٠١٣	الجحموع ٢٠١١
الأصول					
الودائع النقدية والودائع لأجل	-	_	٤٤	٤٤	٤٨
صندوق النقدية المشترك ^(ه)	_	_	17 77	17 777	47 514
أرصدة مشتركة بين الصناديق المستحقة القبض	_	717 5	_	7175	٨ ٤ ٢ ٧
حسابات أخرى مستحقة القبض	-	_	100	100	٦٠٩
مصروفات مؤجلة	_	_	_	-	9.9
الأراضي والمباني	1 277 097	_	_	1 287 097	٧٤٣ . ٦ .
أعمال التشييد الجارية (الجدول ١٠١٠)	-	۷۸۸ ۲۱	11 110	7 £ 7 • 7	77759
مجموع الأصول	1 2 7 7 0 9 7	19.99	7 £ 77.1	7 7 . 7 7 3 1	۸۰۸۱۱۰
الخصوم					
التزامات غير مصفاة – فترات سابقة	-	77	۲۸.	٣٠٦	٦١٨
التزامات غير مصفاة – الفترة الجارية	-	977	7 7 1	۲ ۲ ۰ ٤	٥ ٨٧٨
التزامات غير مصفاة – فترات مقبلة	-	_	_	-	9.9
الأرصدة المشتركة بين الصناديق المستحقة الدفع	_	_	٨٠٩	٨٠٩	١٥ ٨٣٤
الحسابات الأخرى المستحقة الدفع	-	۳۰۸	_	۳۰۸	7 £ 1
مجموع الخصوم	_	1 707	۳ ۳۷ ۰	٤٦٢٧	۲۳ ٤٨٠
الاحتياطات وأرصدة الصناديق					
أموال متبرع بھا	7 . 777	_	_	7 . 777	7 . 7 7 7
مخصصات الميزانية العادية	1 817 47.	_	_	1 217 47.	۲۲۲ ۸۳۸
الفائض التراكمي	-	١٧٨٤٢	71.11	۳۸ ۸۵۳	٤١ ٥٧٥
مجمــوع الاحتياطيـــات وأرصـــدة الصناديق	1 277 097	١٧٨٤٢	71.11	1 2 7 1 2 2 0	۷۸٤ ٦٣٥
بحموع الخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق	1 287 097	19.99	7 £ ٣٨ ١	1 5 7 7 . 7 7	۸۰۸۱۱۰

⁽أ) انظر الملاحظة ١٠.

⁽ب) يشمل مشاريع التشييد لدى اللجنة الاقتصادية لأفريقيا ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي.

- (ج) نقلت النفقات المتكبدة من رأس المال، مخصوماً منها إلغاء التزامات الفترات السابقة وتسويات الفترات السابقة، إلى حساب أعمال التشييد الجارية في بيان الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق.
- (د) يمثل عمليات نقل المشاريع المنجزة إلى الأصول الرأسمالية من التدابير الأمنية ٢٠٨٧ ، ٠٠ دولار، وأعمال التشييد الأخرى ١ ٩٠٢ ،٠٠ دولار، والتكاليف المرتبطة بالمخطط ١٩٠٢ ،٠٠ دولار، والتكاليف المرتبطة بالمخطط ١٩٠٢ ،٠٠ دولار. ويرد المخطط العام لتجديد مباني المقر في البيان التاسع.
- (هـ) يمثل حصة صندوق النقدية المشترك التابع لمقر الأمم المتحدة ويشمل نقدية وودائع لأجل تبلغ ٨٩٥ ٨ دولارا، واستثمارات قصيرة الأجل تبلغ ٧٧٥ ٩٢٨ ٤ دولارا، واستثمارات طويلة الأجل تبلغ ٧٢٩ ٤ ٨٣٦ دولارا وفائدة مستحقة القبض تبلغ ٩٤٦ ١٦ دولارا.

الملاحظات المرافقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية.

14-57018 172/245

أعمال التشييد الجارية^(أ)

الجدول ١-١٠

حدول نفقات أعمال التشييد الجارية لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

(بآلاف دو لارات الولايات المتحدة)

	بحمـــوع نفقــــاد الفترات السابقة	ت النفقــات والتســـويات خــلال ۲۰۱۲–۲۰۱۲	ل الفتــرة النفقــات التراكميــة حــــــق ٣١ كــانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣
الجزء الأول – التدابير الأمنية			
السفر	١٣	_	١٣
مصاريف التشغيل	94.	٣	٩٣٣
المقتنيات	111 727	7 0 2 1	۱۱۳ ۸۸۸
مبالغ أخرى	7 777	_	7 777
مجموع النفقات	۲۱۹ ۸۱۱	330 7 ^(ب)	۱۲۱ ٤٦٠
إلغاء التزامات الفترات السابقة	(0 911)	(٣٨٠)	(۱۴۲۲)
التكاليف المصروفة	(ξ · ΑΥ)	(٧٢٥)	(٤ ٨١٢)
تحويل إلى أعمال التشييد الجارية	۱۰۸۹۱۸	۶۳3 ۱ ^(ج)	11. 707
تحويل إلى الأصول الرأسمالية	(90 TAT)	(۲ • ۸٧)	(97 57.)
محموع أعمال التشييد الجارية	18080	(٦٤٨)	٧٨٨ ٢ ١(د)
الجزء الثاني – أعمال التشييد الأحرى			
نكاليف الموظفين والأفراد الآخرين	775.	٧٣	7 7 17
السفر	١٢.	74	128
الخدمات التعاقدية	1700	_	۱ ٦٣٥
مصاريف التشغيل	189	٤١	١٨٠
المقتنيات	W1 1 WV	٤ ٢ ٤ ٣	70 71.
مبالغ أخرى	١٦٣	_	١٦٣
مجموع النفقات	T0 {T {	(۵) ٤ ٣٨٠	79118
إلغاء التزامات الفترات السابقة	(۱۲)	(١٥٨)	(۴ / ۲)
التكاليف المصروفة	(87A)	(۱۷٥)	$(1 \cdot \cdot \xi)$
تحويل إلى أعمال التشييد الجارية	72022	⁽⁵⁾ £ • £Y	7091
تحويل إلى الأصول الرأسمالية	(٢٥ ٤٣٠)	(١ ٣٤٦)	(۲۲ ۲۲)
	9 1 1 2	7 ٧ . ١	(°) \ \ \ \ O

⁽أ) انظر الملاحظة ١٠.

- (ب) يشمل نفقات مقر الأمم المتحدة ٢٩٠ ، ٢٩١ دولارا؛ ومكتب الأمم المتحدة في حنيف ١٩٩٠ ١٩٩٠ دولارا؛ ومكتب الأمم المتحدة في فيينا ١٦٠ ٩٦٠ دولارا؛ واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ٥٦٥ ٩٩ دولارا؛ واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ٤٩٩ ٢ دولارا؛ خلال فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣.
 - (ج) يمثل تحويلات إلى أعمال التشييد الجارية خلال فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣.
 - (د) يمثل أعمال التشييد الجارية حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.
- (هـ) يشمل نفقات مكتب الأمم المتحدة في نيروبي ٣٤٦ ٣٦٧ دولارا؛ واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ١٧٥ ٠٠٠ دولارا؛ واللجنة الاقتصادية لأفريقيا – ٧٩٨ ٩٧١ دولارا، خلال فترة السنتين ٢٠١٢–٢٠١٣.

الملاحظات المرافقة حزء لا يتجزأ من البيانات المالية.

14-57018 **174/245**

استحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد للأمم المتحدة^(أ)

البيان الحادي عشر – بيان الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	التأمين الص	حي بعد انتھ	اءِ الخدمة	استحقاقاد	ت الإعادة إل	ً) الوطن	أيام الإجار	زات غير المس	ستخدمة		
	الميز انيــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	المـــــوارد الخارجــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	;	الميزانيــــــة العادية	المــــوارد الخارجـــة عن الميزانية		الميز انيــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	المــــوارد الخارجـــة عن الميزانية		الجم <u>وع</u> ۱۲۰۲۳	الجم <u>وع</u> ۲۰۱۱
الإيرادات											
تراكم استحقاقات الإعادة إلى الوطن ^(ب)	-	_	-	-	10 490	10 790	-	_	_	10 490	١٣٣٦٤
إيرادات أخرى/متنوعة	_	_	_	-	7 088	7 0 7 7	_	-	-	7 088	7.7.7
مجموع الإيرادات	_	_	_	_	17971	۸۲۴۷۱		_	_	۱۷۹۲۸	۱۳٦٥٠
النفقات											
مدفوعات استحقاقات الإعادة إلى الوطن ^(ج)	=	_	_	-	٣١٦٦	٣١٦٦	_	-		٣١٦٦	7 9.75
محموع النفقات	=	_	-	_	۳۱٦٦	۳۱٦٦	-	-	-	٣١٦٦	7 9 1 7
زيادة (نقصان) الإيرادات عن النفقات	-	_	-	_	15 777	77731	-	-	-	15 777	1.777
الإيــرادات (المصــروفات) المتراكمــة غــير المدرجــة في الميزانيــة لاســتحقاقات نهايــة الخدمة وفترة ما بعد التقاعد ^(د)	(Y EA YTE)	(०४ १४٦)	(٣٠٦ ٧١٠)	(0,5 % 7 % 7 %)	(۱۷ ٦٥٥)	(57 57 •)	(17 157)	(٥٢٦٧)	(۲۳ ٤٠٨)	(۳۷۷ ۵۳۸)	(1 . ٣٨ ١ ١٢)
تسويات الفترات السابقة	=	_	=	_	-	=	=	=	=	=	=
صافي الزيادة (النقصان) في الإيرادات عن النفقات	(7 £ Å Y 7 £)	(07 977)	(٣٠٦٧١٠)	(077 P7)	(7 19 17)	(٨٥٢ ٦٣)	(17 187)	(° 77 °)	(۲۳ ٤ • ٨)	(۲۲۲ ۲۲۳)	(1 . 7 7 5 5 0)
الاحتياطيـات وأرصـدة الصـناديق في بدايـة الفترة	(۸77 ۷РС 7)	(٣١٧ • ٢٤)	(۲۶۲۶۲۲)	(۱٦٣ ٥٣٨)	777 V	(10771.)	(٨٦ ٣٣٦)	(17 577)	(1.57.77)	(٣ ١٧٣ ٧٣٤)	(PA7 F31 7)
الاحتياطيــات وأرصــدة الصــناديق في نهاية الفترة		(٣٧٥)	(* * * * * * * * * * * * * * * * * * *	(1988.8)	٤ ٣٣٥	(ነለለ ۹٦٨)	(1 • 7 • 5 • 7 • 7)	(۲۳٦٩١)	(۱۲۲۱)	(٣٥٣٦٥١٠)	(٣١٧٣٧٣٤)

A/69/5 (Vol. I)

استحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد للأمم المتحدة (أ) بيان الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	التأمين الص	حي بعد انتها	اءِ الحدمة	استحقاقار	ت الإعادة إ	ل الوطن	أيام الإجا	زات غير الم	ستخدمة		
	الميز انيـــــــــة العادية	المـــــوارد الخارجــــة عن الميزانية	7	الميز انيـــــــة العادية	-		الميز انيـــــــة العادية	المـــــوارد الخارجــــــ عن الميزانية	7	ا لجم وع ۲۰۱۳	الجم <u></u> وع ۲،۱۱
الأصول											
أرصدة مشتركة بين الصناديق مستحقة القبض	١ ٦٤٣	-	1754	-	०१ • २२	०१.२२	-	-	-	00 7 . 9	٤١٠٧٩
نفقات مؤجلة	-	-	-	-	٣٥	٣٥	-	-	-	٣٥	-
مجموع الأصول	1758	-	1757	-	0 { 1 · 1	0 { 1 · 1	-	-	-	00 Y £ £	٤١٠٧٩
الخصوم											
الحسابات الأخرى المستحقة الدفع	-	-	-	-	7 ٣٨٢	7 ٣٨٢	-	-	-	7 77.7	7 279
الالتزامات المتعلقة بنهاية الخدمة وما بعد التقاعد ^(د)	۲ ۸ ٤ ۸ ۰ ۱ ۰	۳۷۰	T77T.10	1988.8	٤٧٣٨٤	7 £ • 7 Å Y	1.7 279	77791	١٢٦١٧٠	7	T 7 1 7 TT £
 مجموع الخصوم	7 1 2 1 . 1 0	TY0	T77T.10	1988.8	£9 777	757.79	1.7 279	77791	17717.	3077907	T718.11T
الاحتياطيات وأرصدة الصناديق											
الفائض (العجز) التراكمي	(۲ / ٤٦ ۳۷۲)	(٣٧٥)	(٣ ٢ ٢ ١ ٣ ٧ ٢)	(1988.8)	٤ ٣٣٥	(۱۸۸۹٦۸)	(1.7 £79)	(18577)	(۱۲۲۱۲)	(404101.)	(٣ ١٧٣ ٧٣٤)
مجمـــوع الاحتياطيـــات وأرصـــدة الصناديق	(የ አደገ ምሃየ)	(٣٧٥)	(٣	(1988.8)	٤٣٣٥	(ነለአ ፃ ኣለ)	(1 • ٢ ٤٧٩)	(۲۳٦٩١)	(۱۲7 ۱۷۰)	(((0 7 7 0 7)	(٣ ١٧٣ ٧٣ ٤)
مجمــوع الخصــوم والاحتياطيـــات وأرصدة الصناديق	1757	-	1728	-	0 2 1 • 1	0 { 1 · 1	-	-	-	00 7 £ £	٤١٠٧٩

⁽أ) انظر الملاحظة ١١.

⁽ب) يمثل تراكم استحقاقات الإعادة إلى الوطن المحتسبة بناء على تكاليف المرتبات للصناديق الاستئمانية للتعاون التقني غير التابعة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان، والصناديق الاستئمانية العامة وحسابات تكاليف دعم البرامج ذات الصلة.

- (ج) يمثل استحقاقات الإعادة إلى الوطن فيما يتعلق بالموظفين الذين انتهت خدمتهم خلال فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ من الصناديق الاستئمانية للتعاون التقني غير التابعة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان، والصناديق الاستئمانية العامة وحسابات تكاليف دعم البرامج ذات الصلة.
 - (د) يمثل (زيادة) صافية/نقصانا صافيا في الالتزامات المستحقة خلال فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣.
- (هـ) يمثل الالتزامات المستحقة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ باستثناء التزامات عمليات حفظ السلام، التي ترد في المجلد الثاني للبيانات المالية لعمليات حفظ السلام. انظر الملاحظة ١١.

الملاحظات المرافقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية.

صناديق الأمم المتحدة الخاصة الأخرى (أ) البيان الثاني عشر – بيان الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

<u>بحم</u> وع ۲۱۱ پ ^(ط)	<u> مجم</u> وع ۲،۱۳	المبالغ الملغاة ^ك	صـــناديق أحرى ^(ي)	كليـــــة مــــوظفي منظومـــة الأمــــم المتحدة الأ	المــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	المتعلقــــة بعاصـــفة	المتعــــدد	المشــــتر كة	خدمات الدعم المشتركة ^(د)	الخاصـــة لاســـتر داد التكـــاليف	أموال الأمم المتحــــدة المودعــة في صــــناديق استثمانية	
												الإيرادات
1.108	1. 711		-	-	1. 711	-	-	-	-	-	-	الاشتراكات المقررة
17 789	١٧٣٥٦		770	7007	١٣٥٢٨	-	-	-	-	-	-	التبرعات
770727	77.770		_	799	_	_	_	779 777	_	_	_	الأموال المحصلة بموجب ترتيبات مشتركة بين المنظمات
٤٢٠ ٣٨٧	۳۷۸ ٦٠٧		-	٣٠١	_	-	79 72 7	۱۲۸۰۳٦	۲۰۸۰۲	_	771	المخصصات من الصناديق الأخرى
7279.7	moq1	(1 • ٣٧)	-	9 9 1 2	_	-	-	_	71 172	۰ ۲۲ ۸۲۳	-	إيرادات الخدمات المقدمة
٤٠١٠	17078		-	-	-	-	-	-	-	-	1707	خصومات التأمين
70710	١٥١١٨		1 2 7	۱۸۸	-	-	-	١٥	-	7017	11191	إيرادات الفوائد
٧٨١ ٠٣١	٩٠٦ ለለ٦		-	-	-	-	-	-	-	-	٩٠٦ ለለ٦	اشتراكات الموظفين والأمم المتحدة
19770	۸۲ ۵۳۷		1071	٥٥	7	78179	١٤	٣٩٦	71.5	٥٠٤٧	9 777	إيرادات أخرى/متنوعة
١٨٤٣١٨٠	37777.7	(1 • ٣٧)	1980	١٤٧٨٠	۲۳ ۸٤۱	7 2 1 7 9	79 70 7	TON·AT	7	77V0 E 9	9 2 9 2	مجموع الإيرادات
												النفقات
०१४ - २१	717 177	_	٣٥.	۱۲٤٠٧	٧٣.٩	٤	۹ ٦٣٢	71001.	£ £ ٣ ٧ £	710 117	7 2 7 9 2	تكاليف الموظفين والأفراد الآخرين
٣٠ ٩٧٧	79.77	-	79	۱۳۰۲	۸ ۱۳۰	-	1 9 1	V7 P A	١٣٤٨	7 ٣ . 7	٣	السفر
١٣٠٣٠٨	107777	_	-	707	1 7 1 7	7 201	7797	۲٠٦٠٠	YY 9 £ Y	11 757	٣٩ ٩٠٤	الخدمات التعاقدية
190719	71. 711	-	١٣١٩	1 1 1 1 1	770	11717	770	1197	1 20 2 70	۳. ۵۸۳	919	مصروفات التشغيل

صناديق الأمم المتحدة الخاصة الأخرى^(أ) البيان الثاني عشر – بيان الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ (تابع)

		الخاصـــة لاســـتر داد التكــاليف		الأم_م المتحدة المشـــــــركة	المتعــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	المتحدة المتعلقة بعاصفة	المــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	كليـــة مــوظفي منظومــة الأمـــم المتحدة (ط)	صـــناديق أخرى ^(ي)	المبالغ الملغاة ^{ذك)}	<u>محم</u> وع ۲،۱۳	<u> بحم</u> وع ۲۰۱۱ ۲ ^(ط)
المقتنيات	۲	٦ ٤٦٩	19199	٧٦١٦	791	17 701	١٤	١٨٥	٦٤	-	२००१८	٤٣٦٠١
نفقات أخرى	-	٤٧ ٢ . ٢	-	١٣٣٢٩	۸۰۱۰	-	٤٨	-	740	-	۹۲۸ ۸۲	٧٣٧٤١
تسديد المطالبات	አየየ ገባኛ	_	_	_	-	-	_	-	-	-	77779	V17 777
تكاليف دعم البرامج	-	_	-	-	-	-	١٠٣٧	-	-	(1 • ٣٧)	_	-
مجموع النفقات	۸۸۸ ۲۱۰	3 1 1 17	۲۸۸ ۳٤۳	707978	74 9 5 7	٤٠٩١٨	١٨١٥٠	۸۲۷٥۱	7 . 7 7	(1 . ٣٧)	1971 21.	١٧٣٧٣٠٦
زيادة (نقصان) الإيرادات عن النفقات	٥١٨٧٩	9 770	(1109	0 . 9	77701	० २९१	(9 £ 1)	(7 P)	-	01718	١٠٥٨٧٤
تسويات الفترات السابقة	(٣ 1 ٢٣)	(٣٤٤)	(٣٠)	(٩)	٨	-	(٣ ٥٣٣)	(λ)	-	-	(٧ •٣٩)	١٠٣٤
صافي الزيادة (النقصان) الإيرادات عن النفقات	£	9.71	(110.	0 7 1 7	77701	7 101	(907)	(97)	-	£ £ 7 Y 0	١٠٦٩٠٨
إلغاء التزامات الفترات السابقة	٩ ٤	-	٥٦٠	V90	1 777	-	777	1 7 7	17	-	۳ ٦٣٢	1077
تحويلات (إلى) من الصناديق الأخرى	-	7 1 7 7	_	_	-	-	(177)	-	-	-	7 . £ 1	7 .77
تحويلات (إلى) من المنظمات الأخرى	-	_	-	_	-	-	-	-	-	-	_	(۳۸)
المبالغ المردودة إلى المانحين	-	(11)	-	_	-	-	(7 0 7 •)	(188)	-	-	(۲ ۲۲۲)	(٣ .٣0)
تســويات أخــرى للاحتياطيــات وأرصدة الصناديق	٦٣٢	-	-	(1 7 % •)	_	-	_	-	-	-	(127)	(٣ ١٣٦)
الاحتياطيات وأرصدة الصناديق في أول الفترة	0.4914	7 V O 1 1 9	1.1 777	Y 179	44 41 4	-	9 ٧ • ٤	١٣٦١٤	٦٠ ٤٨٦	-	١٠١٠٠٨٣	9.1.77
الاحتياطيـات وأرصـدة الصـناديق في نهاية الفترة	007 49 9	۲۸٦٣٠٥	0 Y 9 9 Y	ን ለሞ ٤	٤٦٤٠٦	77701	9 £ 7 Å	17797	7 .	-	1.07717	١٠١٠٠٨٣

صناديق الأمم المتحدة الخاصة الأخرى (أ) بيان الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	`											
	المودعــة في	حسابات الأمم المتحدة الخاصة لاسترداد التكاليف الإدارية (ح)		/ <i>L</i> A	الحساب المتعدد السنوات للأنشطة الإنمائيسة التكميلية (١)	المتحدة المتعلقـــة	المــــــؤتمرات والاتفاقيــات ⁽ ح)		صـــناديق أخرى ^(ي)	المبالغ الملغاة ^{ك)}	بحم وع ۲۰۱۳	بعم وع ۲۰۱۱ (۵)
الأصول												
النقدية والودائع لأجل	١٧١٨٧	٣ ٦٧	-	_	-	-	-	٨٢٢	٤٥	_	1131	79910
الاستثمارات القصيرة الأجل	٥٢٣٦٦	-	_	_	-	-	-		_	-	۵۲ ۳٦٦	V £ 1 T
الاستثمارات الطويلة الأجل	۰۳۸۰۰	-	_	_	-	-	-		_	-	٥٣٨٠٠	۸۳ ٤٣٧
صندوق النقدية المشترك ^(م)	٤٠٠٧٤٩	۲۸۰۳۱.	-	_	-	-	-	17 779	١. ٧٦.	_	٧٠٤ ٥٤٨	771 277
الاشتراكات المقررة المستحقة على الدول الأعضاء	_	_	_	_	-	-	۲ ٤٦٠	-	٦٠٩١	_	٨ ٥ ٥ ١	3778
الأرصدة المشتركة بين الصناديق مستحقة القبض	६२ ९४६	77 10 A	VV T 09	_	01.70	179.9	11970	_	Y 0 A	_	7777	77Y £ . 0
حسابات القبض الأخرى	17 577	11 777	8075	10987	٣٣٣	77 170	١٨	٣٩٨	٤٤ ١٣٤	_	111 217	100 11
مصروفات مؤجلة	-	٤٩٧٨	70801.	١٨١٣	١٧٤	٣ ٢ ٤ ٧	-	_	_	-	77 £ 797	7778
محموع الأصول	०८४ ०१४	٣٢٠١٩٠	7700.7	17700	01017	٤٣٣٣١	1 2 2 0 4	18959	۸۸۲۱۲	_	1	١٣٧٦٨٢٩
الخصوم الاشتراكات أو المدفوعات المحصلة مقدما												~
مقدما التزامــات غــير مصــفاة – الفتــرة السابقة	-	-	- ٣٦٧	-	-	-	- 7 7 7	-	-	-	777	7 197
التزامـــات غـــير مصــفاة - الفتــرة الجارية	,	9 717	11.77	٥ ٤ ٢ ٠	£ ሞግሞ	7.7.7	708	7 £ A	٨٦٦	-	£ £ £ Y A	१० . ९१

		حسابات			الحساب							
	£11 \1	الأم			_	أنشطة		- \				
	أموال الأمم المتحــــــــــــــــــــــــــــــــــــ			أنشطة الأم		\		كليــــــة مـــوظفي				
			خــدمات				المـــــؤتمرات	منظومة				
	صـــناديق	التكـــالّيف	السدعم			بعاصفة	و الاتفاقيات ⁽		صــناديق أخرى ^(ي)	المبالغ الملغاة ^(ك)	<u>مجم</u> وع ۲۰۱۳	ج <u>ہ ج</u> ۲۰۱۱
التزامات غير مصفاة – فترات مقبلة	-	٣ ٤٨٧	701191	1707	١٧٤	77 27	-	-	-	-	777 707	YON 9 E .
أرصدة مشتركة بين الصناديق مستحقة الدفع	۱٦ ۲٦٨	17 010	_	٤ ٨٣٠	_	-	777	٤٤	10	_	۳۸ ۰٦٤	* 1 / /1
حسابات الدفع الأخرى	۹ ۸۸۰	٣ ٩٧٣	١١٩٢٦	٣ ٣٣٣	٦٣٩	٤١٤٧	1 4 5 7	0.0	-	-	70 70.	71 202
إيرادات مؤجلة	-	777	-	-	-	-	-	-	-	-	٦٢٧	£ ሞ ለ
خصوم أخرى	-	-	-	٨١	-	-	-	१०२	١	-	٥٣٨	١٨٤٧
مجموع الخصوم	77159	۳۳ ۸۸۰	110 777	1 2 9 7 1	٥١٧٦	۲٠٠٨٠	0 . 7 0	1707	٨٨٢	-	ሞለ ٤ ለለ ٢	٣ ٦٦ ٧ ٤٦
الاحتياطيات وأرصدة الصناديق												
الاحتياطيات التشغيلية	1.7.71	77077	٦ ٦٣٥	-	-	-	_	1 197	7 £ 9	_	١٣٨٠٦٤	170 704
الفائض (العجز) التراكمي	£0 £ TTA	709 VAT	01 707	7 17 5	٤٦٤٠٦	77701	9 5 7 7	11	09 404	-	911708	ፖፖሊ ჰሊሊ
مجموع الاحتياطيات وأرصدة الصناديق	007 49 9	7 / 7 / 7 / 0	07997	7 1 7 5	£7 £ • 7	77701	9 2 7 1	17797	7 . 2 . 7	-	1.07 717	١٠١٠٠٨٣
مجموع الخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق	०८७०१८	٣ ٢٠١٩٠	TT00.T	17700	01017	£ ሞ ሞ ሞ ነ	1 { { { { { { { { { { { { { { { { { { {	18959	71777	-	1	1 477 74 1

- (أ) انظر الملاحظة ١٢.
- (ب) يرجى الرجوع إلى الملاحظة ١٦-١.
- (ج) يرجى الرجوع إلى الملاحظة ٢-١٦.
- (د) يرجى الرجوع إلى الجدول ١٢-٣.
- (هـ) يرجى الرجوع إلى الجدول ١٢-٤.
- (و) يرجى الرجوع إلى الجدول ١٢-٥.
- (ز) يرجى الرجوع إلى الجدول ١٢-٦.
- (ح) يرجى الرجوع إلى الجدول ١٢-٥.

- (ط) يرجى الرجوع إلى الجدول ١٢-٨.
- (ي) يرجى الرجوع إلى الجدول ١٢-٦.
- (ك) تُستبعد المعاملات بين أعمدة الجدول بعد الجمع بين الأعمدة تحقيقا للتوازن في عرض عمود "المجموع".
 - (ل) أُعيد إدراج الأرقام المقارنة كي تتطابق مع طريقة العرض الحالية.
- (م) يمثل حصة صندوق النقدية المشترك بين مكاتب الأمم المتحدة الواقعة خارج المقر وصندوق الأمم المتحدة للنقدية المشترك باليورو، ويشمل نقدية وودائع لأجل بقيمة ١٤٨ ٤٨٢ ٥٦٤ دولارا، واستثمارات قصيرة الأجل قيمتها ٢٧٤ ، ٩٧٢ ، ٩٣ دولارا؛ واستثمارات طويلة الأجل قدرها ٩٩٢ ٣٩٦ ، وفوائد متراكمة مستحقة القبض قدرها ٩٩٩ ٣٤٩ دولارا.

الملاحظات المرفقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية.

أموال الأمم المتحدة المودعة في صناديق استئمانية (أ) الجدول ١-١٦

بيان الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	خطط التأمين لـدى شــر كات Blue Aetna و Cross و Cigna و Breda	التـــأمين علـــى	التــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	الطــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	المكاف_آت التعويضية	صندوق احتياطي التأمين الــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	المتبادل لموظفي حنيــف ضـــد		بحم <u>و</u> ع ۲،۱۱
الإيرادات									
اشتراكات الموظفين والمنظمة	70.1.7	T779	_	०१ १ . ६	١٧٨١٥	-	۱۸۳ ٤٣٦	٩٠٦ ለለ٦	۷۸۱ ۰۳۱
خصومات التأمين	Y • • • Y	٥٥٦٦	_	-	-	-	-	17077	٤٠١٠
المخصصات من الصناديق الأخرى	-	-	_	-	-	771	-	771	٨٢٣
إيرادات الفوائد	70.7	٣٠٦	7 £	977	1 491	97	० ८९ ।	11191	17.97
إيرادات أخرى/متنوعة	-	-	_	-	7 099c	-	7 77 £d	9 777	1.14
محموع الإيرادات	709717	90.1	7	۰ ۲ ۸ ۸ ۰	۲۱۸۰۰	٣١٧	190901	9 8 9 8	۸۱۱٦٨٩
النفقات									
تكاليف الموظفين والأفراد الآخرين	9077	-	-	٦	ለ ለጓ ٤	-	7 777	7 2 7 9 2	7777
السفر	-	-	_	-	-	-	٣	٣	۲.
الخدمات التعاقدية	TT 190	-	-	7015	-	-	177	۲9 9 . ٤	44 977
مصروفات تشغيل	٣١	٥	۲	٨٠٩	١٤	٣	٥٥	919	٤٧٠
المقتنيات	-	-	-	-	-	-	۲	۲	٥٠٦
تسديد المطالبات	۰۸۸ ۵۹۰		-	01.77	٧٠١٣	702	14044.	۸۲۲ ٦٩٣	V17 777
مجموع النفقات	74147	٥	۲	٥٨ ٤٦٤	10191	707	۱۸۲۲۱۸	۸۸۸ ۲۱۰	۲۸۰ ٦١٤
الزيادة (النقصان) الإيــرادات عــن النفقات	۲۸ ۲۳۸	9	7 7	(O O A E)	0918	٦.	18 488	٥١٨٧٩	۳۱.۷٥

≱	
69	
<u>ડ</u>	
2	
2	
٥	

			التــــــــأمين على الحيــاة	للمـــو ظفيتن	المكاف_آت التعويضية	صندوق احتياطي التأمين السذاتي المتعلسق بمطالبات المسؤولية العامة في المقر	المتبادل لموظفي جنيــف ضـــد		<u>بحم</u> وع ۲۰۱۱
	(٤٨٨)	^(j) (٦٥٠)	-	()() 97A)	(1)		(۲۱)	(٣ 1 7 ٣)	١٨٩٩
صافي الزيادة (النقصان) الإيرادات عن النفقات	77 70.	٨٨٤٦	7 7	(Y 00 Y)	0917	٦.	١٣٧١٧	£	TT 9 V E
إلغاء التزامات الفترات السابقة	-	-	=	-	-	-	9 £	9 £	٤٥٣
تسويات أخرى للاحتياطيات وأرصدة الصناديق	()011	\	_	-	-	-	-	٦٣٢	(7 £ 7 1)
احتياطيات وأرصدة الصناديق في بداية الفترة	١٧٠ ٢٨٩	70 777	1 749	٥٢٧ ٨٧	97 777	٧٤١٨	150 771	0.4914	٤٧٦ ٩١١
الاحتياطيات وأرصدة الصناديق في نهاية الفترة	191,00.	75 77	1 771	V1 71 m	1.77%0	Y	1	007 499	0. 4 1 4

أموال الأمم المتحدة المودعة في صناديق استئمانية^(أ)

الجدول ١٦٦–١

بيان الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

(بآلاف دو لارات الولايات المتحدة)

	خطط التأمين لدى Blue شــر كات Aetna و Cross Yan و Cigna و Breda	التــأمين علــى حياة مــوظفي	التــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	الطــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	المكاف_آت التعويضية	الـــذاتيَّ المتعلــــق ممطالبـــــــــات	ن بر المتبادل لموظفي ن حنيف ضــــد ة المــــــــرض و الحوادث		<u> بحم</u> وع ۲۰۱۱
النقدية والودائع لأجل	١٨٨	٤٣	٣٢	٥١	٣٧	٤٤	17 V9 Ti	١٧١٨٧	የለ ٤٣٨
الاستثمارات القصيرة الأجل	-	=	-	=	=	=	٥٢ ٣٦٦	٥٢ ٣٦٦	V
الاستثمارات الطويلة الأجل	_	-	-	-	-	-	٥٣٨٠٠	٥٣٨٠٠	۸۳ ٤٣٧
صندوق النقدية المشترك ^(ي)	198 777	7 £ £ 9 7	1 779	۸۲۰۹۰	9907	٦ 9٣٠	١٣٦٩١	£ V £ 9	٣ ٦9 99 £
الأرصدة المشتركة بين الصناديق مستحقة القبض	9 7 . 1	W 7 7 9	-	17079	١٨٩٤٣	٥٠٤	7 171	१८ ५८१	٣٧ ١٣٧
حسابات القبض الأخرى	۱ ۹٦٠	7 0 7 0	-	١٢٠٦	-	-	7 7 5 1	17 577	17 7 7 7 7
مصروفات مؤجلة	-	-	-	-	-	-	_	-	٤٣٢
مجموع الأصول	7 . 7 . 1 . 1	T	١٢٦١	۷۳ ۳۹ ٤	111000	٧ ٤٧٨	1 2 1 0 1 1	٥٨٣ ٥٤٨	٥٤٤ • ٨٧
الخصوم									
التزامات غير مصفاة – الفترة الجارية	-	=	-	=	=	=	,	1	۸ ۹ ۲
التزامات غير مصفاة – فترات مقبلة	-	=	-	=	=	=	=	-	٤٣٢
أرصدة مشتركة بين الصناديق مستحقة الدفع	_	-	-	-	۸۶۲۶۱	-	-	۸۶۲۶۱	77 179
حسابات الدفع الأخرى	V 071	-	-	7 111	_	-	١٣٨	٩ ٨٨٠	٨٣١١
مجموع الخصوم	V 07 1	_	_	7 1 1 1	۸۲۲۲۱	_	١٣٩	77 1 £ 9	٣٦ ١٧٠

	شــر کات ب Cross و م	لدى احتياطيـــات Blue التــأمين على Aem. حياة موظفي Van الأمـــــــ المتحدة (^(ب)	التــــــــأمين على الحياة	الطــــــــــــــــــــــــــــــــــــ			جمعيــة التــأمير المتبـادل لمـوظفي حنيـــف ضـــــ	: : : مجمسوع	<u> بحم</u> وع ۱۱۰۲
احتياطيات وأرصدة الصناديق									
الاحتياطيات التشغيلية	717	7 0 7 0	-	-	-	_	۰۸۲ ۲۹	1.7.71	9.177
الفائض (العجز) التراكمي	۱۹۸۳۳٤	17/1/17	1771	٧١ ٢ ١ ٣	۱۰۲۲۸٥	٧ ٤٧٨	१० . ११	٤٥٤ ٣٣٨	£ 1 Y Y 9 £
محموع الاحتياطيات وأرصدة الصناديق	19100.	T	١٢٧١	V 1 7 1 T	۱۰۲۲۸۰	٧ ٤٧٨	1 2 1 7 7 9	007 49 9	0.7917
محمــوع الخصــوم والاحتياطيـــات وأرصـــد الصناديق	7.7111	۳٤ ٧ ٣٣	1771	۷۳۳۹٤	111000	Y	1 2 1 0 1 1	0120210	٥٤٤ • ٨٧

- (أ) انظر الملاحظة ١-١٦.
- (ب) لا يشمل الأقساط المحصلة والمبالغ المدفوعة لشركات التأمين خلال الفترة المالية لأن هذا البرنامج مشمول بالتأمين.
- (ج) يشمل عائدات أقساط التأمين ضد الأفعال الكيدية من شركة Roger Rich and Co بمبلغ ٠٠٠ ٥٥ دولار، ومستحقات التعويضات المندرجة تحت التذييل دال بمبلغ ٢٠١ ٢٥ دولارا.
 - (د) يشمل الأرباح المتحققة من صرف مبلغ قدره ٢٨ ، ٢٨ ٢ ولارا.
 - (هـ) يمثل مجموعات الأقساط التي حُولت خطأ إلى الاحتياطي في عام ٢٠١١.
 - (و) يمثل تسويات أقساط وردت بالخطأ من خلال حساب المقاصة الخاص بالخدمات للبرنامج الإنمائي.
 - (ز) يمثل تسويات لأرصدة الصناديق بناء على التسوية الشاملة لخطة التأمين لدى شركة Van Breda.
 - (ح) يمثل تغيرا في احتياطيات التأمين على الحياة المودعة لدى شركة التأمين Aetna من الفترة ٢٠١٢-٢٠١٣.
 - (ط) يمثل ودائع لأجل مودعة بالفرنك السويسري.
- (ي) يمثل حصة صناديق النقدية المشتركة بين مكاتب الأمم المتحدة الواقعة خارج المقر وصندوق النقدية المشترك باليورو، ويشمل نقدية وودائع لأحل بقيمة ٢٦٩ ٢٦٦ ٢٠١ دولارا، وفوائد متراكمة مستحقة القبض بمبلغ ٢٣٤ دولارا، واستثمارات طويلة الأجل بمبلغ ٢٨١ ٢٨١ ١٥٦ دولارا، وفوائد متراكمة مستحقة القبض بمبلغ ٢٣٤ ٥٧٩ دولارا (انظر الملاحظة ٢٣).
 - (ك) أُعيد تصنيف الأرقام المقارنة كي تتطابق مع طريقة العرض الحالية.
 - الملاحظات المرفقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية.

حسابات الأمم المتحدة الخاصة لاسترداد التكاليف الإدارية (أ) الجدول ٢-١٦

بيان الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	دعــــم أنشــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	ة الإدارٰية الخارجة	دعـــم الأنشــــ الموضوعية الخار. عن الميزانية	حة الأنشـطة	دعــم صــندود الأمــم المتحـــد للشراكات الدولي	ا بالنسبة لحميع	بحموع	بحم <u>و</u> خ ۱۱.۲ ^(ج)
الإير ادات								
يرادات من الخدمات المقدمة إلى:								
الصناديق الاستئمانية للتعاون التقيي	7778	7 1 2 1	_	-	_	(۲	۳۳ ٦ ٤ ٤	٣١ ١٩٤
الصناديق الاستئمانية العامة ^(د)	111	27711	०. १२१	70.95	_	(10 401)	١٤٧٠٣١	12. 297
برنامج الأمم المتحدة للبيئة/برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية وبرامج أحرى يديرها مكتب الأمم المتحدة في نيروبي	=	o.	٤٤	_	_	-	0.988	<u> </u> ሂለ ለገገ
الوكالات والصناديق والبرامج وغيرها	۲۸۱۱	97097	1 272	_	7 77 2	(977)	97711	9. 218
يرادات الفوائد	٨٨٢	١٣٠٢	979	٦٣٣	٣.	-	7 0 17	۸ ۸۳٦
يرادات أخرى/متنوعة	۸١.	708.	٣.٢	١٣٨٠	10	-	٥ . ٤٧	7 9 . ٤
مجموع الإيرادات	77979	۱۹٦ ٧٨٧	07177	771.7	7 £ 1 9	(۲۲۸۸۱)	TTV 0 £ 9	777 V.0
لنفقات								
كاليف الموظفين والأفراد الآخرين	7 / 7 / 7	117770	79 197	००१११	7 . 98	(٣ • ٩٦)	710 017	1987.7
لسفر	١٠٨٩	٣٠١١	٨٥٠	1 7 2 2	77	(Y•)	7 ٣.7	٧٨٧٧
لخدمات التعاقدية	777	۸ ۳۲۸	١٤٠٨	1978	٧.	(7 £ 9)	11757	17 290
مصروفات التشغيل	٤٤٩	77 77	199.	7 577	٥٤.	(1 1 £ Y)	٣٠ ٥٨٣	77 000
لمقتنيات	٧٧	٦٢١٠	۸۳	٩١	11	(٣)	7 279	V 9 7 A
نفقات أحرى ^(ھ)	1.90.	19979	19779	112.0	-	(15 701)	٤٧٢.٢	01910
مجموع النفقات	٤٠٥٤٧	771 ٧٧1	٥٣ ٤٥٦	٧٣١٧٥	7 7 2 7	(۲۲۸۸۱)	417 175	٣٠٧٩٧٦

A/69	
<u> 5</u>	
01. I)	

<u>مجم</u> وع ۱۱۰۲ زی)	<u> بحم</u> وع ۲۰۱۳	وق المبـــالغ الملغـــاة بـدة بالنسبة لجميع لية الصناديق ^{(ب}	الأملم المتح	ة الأنشــطة	دعـــم الأنشـــط الموضوعية الخارج عن الميزانية	دعـــم الهياكـــل الإدارية الحارجة عن الميزانية	دعــــم أنشـــطة التعاون التقني	
1 & Y Y 9	9 770	-	(٣ T Y)	(ス・٦٨)	(797)	19771	(۳ ٦٠٨)	الزيادة (النقصان) في الإيرادات عن النفقات
797	(٣٤٤)	-	(٣٤)	(00)	(٦٩)	(۲۲۱)	(٦٠)	تسويات الفترات السابقة
10.70	9 . 7 1	_	(٣٦١)	(7 1 7 7)	(777)	19000	(۳ ٦٦٨)	صافي الزيادة (النقصان) الإيرادات عن النفقات
7 . 77	7 1 7 7	_	1 977g	_	_	_	1.7(6)	تحويلات (إلى) من الصناديق الأخرى
(٣٨)	-		-	-	-		-	تحويلات (إلى) من المنظمات الأخرى
(٢)	(11)	=	-	-	-	(17)	-	المبالغ المردودة للمانحين
77. 107	740119	-	1 109	۸۲۰۰۰	77777	97.7.	०१ ४ ४०	الاحتياطيات وأرصدة الصناديق في بداية الفترة
770119	۲۸٦٣٠٥	-	7 77 5	٤٣٩٠٥	Y7 7 Y o	117058	۰۰۸۰۸	الاحتياطيات وأرصدة الصناديق في نهاية الفترة

	دعــــم أنشــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	لة الإدارٰية الخارجة	دعــــم الأنشــــــ الموضوعية الخارج عن الميزانية	عة الأنشــطة	الأملم المتح	ندوق المبـالغ الملغــاة مـــــدة بالنسبة لجميع مولية الصناديق ^(ب)	بحمـــوع	**************************************
الأصول								
النقدية والودائع لأجل	=	٣ ٦٧	_	=	_	=	777	٤٩٧
صندوق النقدية المشترك ^(ح)	£	1.77.0	۸۲ ۳۹۸	۳۸ ۹۳٥	۲۸۸ ۲	=	۲۸۰۳۱.	777098
أرصدة مشتركة بين الصناديق مستحقة القبض	٣١١٤	9 277	٣١٦١	V 207	-	=	77101	١٨٥٢٣
حسابات القبض الأخرى	1 7 7	1.077	۲۲.	٣٨١	۲۸	-	11 777	० १ ६ ०
مصروفات مؤجلة	٧٥	٤ ٥ ٤ ٧	١٣٤	7.5	١٩	=	٤ ٩٧٨	٣١٠٢
مجموع الأصول	07727	177 177	۸٥٩١٣	٤٦٩٧٥	7 9 7 7	-	mr.19.	790771
الخصوم								
الالتزامات غير المصفاة – الفترة الحالية	٥٨١	٥٠٠٥	٨٢٢	7 710	٣٩	=	9 717	٥٢٢٢١
الالتزامات غير المصفاة – فترات مقبلة	=	٣ ٤٨٧	_	-	=	=	۳ ٤٨٧	7011
أرصدة مشتركة بين الصناديق مستحقة الدفع	790	۳۰۳٥	۱۳۲ ۲۱	1 7 7	٥١	-	٥٨٥ ٢١	٣١٥٣
حسابات الدفع الأخرى	٦٢٢	٣ ٣٧٥	١٨٣	۱۸۳	٦٩	-	٣٩٧٣	17/
إيرادات مؤجلة	-	٦٢٦	١	_	_	-	777	٤ ٣٨
مجموع الخصوم	1 2 4 9	10079	۱۳ ٦٣٨	۳.٧.	109	-	۳۳ ۸۸۰	7.057
الاحتياطيات وأرصدة الصناديق								
الاحتياطيات التشغيلية	٤ ٦٣٣	17790	٣٠٠٠	٦١١٤	٤٨.	=	77077	77 7.9
الفائض (العجز) التراكمي	१२ १४०	1.5751	79 YV0	~~~~ 1	3 9 7 7	-	709 VAT	7 8 1 8 1 .
مجموع الاحتياطيات وأرصدة الصناديق	۰۰۸۰۸	117088	Y7 7 Y o	٤٣٩.٥	7 7 7 5	_	۲۸٦٣٠٥	7 7 0 1 1 9
محموع الخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق	07757	177 177	10917	£7 9 Y 0	7 9 7 7	_	TT.19.	790771

⁽أ) انظر الملاحظة ١٢-٢.

⁽ب) تُستبعد المعاملات بين أعمدة الجدول بعد الجمع بين الأعمدة تحقيقا للتوازن في عرض عمود "المجموع".

⁽ج) أُعيد تصنيف الأرقام المقارنة انسجاما مع طريقة العرض الحالية.

- (د) تُحسب الإيرادات كنسبة مئوية من الموارد البرنامجية المنفقة، باستثناء المخصصات.
- (هـ) يشمل تمويل النظام المركزي لتخطيط الموارد البالغ ٢١ ٢٠ ٢٠ ٢٠ دولارا، ويتضمن مبلغ ٧١٣ ١٤٤ ٨ دولارا من الحساب الخاص لتكاليف دعم البرامج المتعلق بسداد موارد التعاون التقني الممول من خارج الميزانية، ومبلغ ٢١٦ ٨٩٣ دولار من الحساب الخاص لتكاليف دعم البرامج المتعلق بالأنشطة الفنية الممولة من خارج الميزانية، ومبلغ ٢٠٥ ٥٩ دولارا من الحساب الخاص لتكاليف دعم البرامج المتعلق بمكتب تنسيق الشؤون الإنسانية.
 - (و) يشمل تحويل الرصيد المتبقى عند إغلاق مشاريع التعاون التقني.
 - (ز) يمثل المبلغ المحول من صندوق الأمم المتحدة للشراكات الدولية.
- (ح) يمثل حصة صندوق النقدية المشترك لمقر الأمم المتحدة، ويشمل نقدية وودائع لأجل بمبلغ ٧٤٦ ٥٨٦ دولارا، واستثمارات قصيرة الأجل بمبلغ ٢٠٠ ٧١٠ ١١١ دولار، واستثمارات طويلة الأجل بمبلغ ٢٠٨ ١٠٨ دولارا، وفوائد متراكمة مستحقة القبض بقيمة ٨٠١ ٣٨٤ دولارات (انظر الملاحظة ١٣).

الملاحظات المرفقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية.

حدمات الدعم المشتركة (أ) الجدول ٢٠١٣ الجدول ٢٠١٣ بيان الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	التخط <u>يط</u> المركزي للموارد		تكنولوجيا المعلومار والاتصالات	ت خـــدمات السفر	تأجير أماكن العمل	مجموع ۲۰۱۳	مجموع ۲۰۱۱
الإيرادات							
مخصصات من صناديق أخرى	۲۷۷ ۲۰۱ ^(ب)	_	17 900	_	1.0 272	Γ·Λ·۲۲	۲۷۱ ۳۳٦
إيرادات من الخدمات المقدمة	_	_	17.57	٤ • 9 ٢	_	71 188	77717
الإيجار والصيانة	-	_	_	_	1 9 7 1	1 9 7 1	1079
خصومات	-	_	_	_	_	_	١٤
إيرادات أخرى/متنوعة	-	_	_	_	١٣٢	١٣٢	7 9 1 9
مجموع الإيرادات	1.7 ٣٧٧	_	79 99V	٤ ، ٩ ٢	1.4044	7	79717.
النفقات							
تكاليف الموظفين والأفراد الآخرين	٤٢ ١١.	_	7 77 2	-	_	٤٤ ٣٧٤	75037
السفر	۱۳۳۰	_	١٨	-	_	١٣٤٨	910
الخدمات التعاقدية	۷۰۸٦٥	_	7 974	٤١٠٩	_	YY 9 £ Y	10970
مصروفات التشغيل	٤٦١٣	_	77.77	77	114 444	1 20 240	۱۳۷ ۸۷۳
المقتنيات	۱۸ ۳٤٧	_	177	_	٧٢.	19199	7 2 7 2 7
محموع النفقات	147 770	_	۲۷ ٤١٠	٤١٧١	119 297	7	7 £ 1 . 7 0
الزيادة (النقصان) الإيرادات عن النفقات	(٣٤ ٨٨٨)	_	7 0 1 7	(Y 9)	(1197.)	(٤٤٣٠٠)	071.0
تسويات الفترات السابقة	-	-	(٣٠)	-	_	(٣٠)	-
صافي الزيادة (النقصان) في الإيرادات عن النفقات	(٣٤ ٨٨٨)	_	7007	(P Y)	(1197.)	(٤٤ ٣٣٠)	071.0
إلغاء التزامات الفترات السابقة	١٣٨	_	77 8	١.	٨٨	٥٦.	1 77 1
الاحتياطيات وأرصدة الصناديق في بداية الفترة	7 £ 7 % 7	Λ ξ	7777	1 171	78 899	1.1 777	٤٤ ٣٣٦
 الاحتياطيات وأرصدة الصناديق في نماية الفترة	79077	Λ٤	10758	1 . 7 7	11777	0 7 9 9 7	1.1 777

الجدول ١٢-٣ بيان الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	التخطيط المركزي للموارد	- \	تكنولوجيا المعلومات والاتصالات	خــــدمات السفر	تأجير أماكن العمل	مجموع ۲۰۱۳	مجموع ۲۰۱۱
- الأصو ل							
أرصدة مشتركة بين الصناديق مستحقة القبض	24011	Λ٤	١٨٨٩٤	1077	9 7 2 7	٧٧ ٣٥٩	177 771
حسابات القبض الأخرى	٥٨٥	_	١٦٦	_	7 11 7	8078	۸۶۲۳
مصروفات مؤجلة	०६ १८ •	-	7 800	7 0 7 0	19807.	70201.	400 Y18
مجموع الأصول	1.7177	Λ ξ	71010	٤١٣٧	۲٠٦ ٦٣٠	7700.7	٣٨٦ ٩٠٠
الخصوم							
الالتزامات غير المصفاة – الفترة السابقة	٣٦٤	_	_	٣	-	777	_
الالتزامات غير المصفاة – الفترة الحالية	9 777	-	۱۷٦۰	_	٥	11.77	07177
الالتزامات غير المصفاة – فترات مقبلة	०६ ०१ ।	_	7 200	7 0 7 0	19804.	708191	400 V18
حسابات الدفع الأخرى	٩ ٣٨٤	-	1707	٤٩٧	٣٨٨	11977	٧١٠٩
محموع الخصوم	۱۰۲ ۳۷	-	۲۷۸ ه	٣ . ٧ ٥	198977	110 777	۲۸۰ ۱۳۸
الاحتياطيات وأرصدة الصناديق							
الاحتياطيات التشغيلية	_	_	7	180	٤٥	7 750	7 750
الفائض التراكمي	79047	Λ ξ	۱۳۶٤٣	9 7 7	V 17V	01 707	90177
مجموع الاحتياطيات وأرصدة الصناديق	79077	Λ ٤	10757	۲۲۰۱	11777	0 7 9 9 7	1.1 777
	1.7177	λ ٤	71010	٤١٣٧	7.775.	4400.4	٣٨٦٩٠٠

⁽أ) انظر الملاحظة ١٢-٣.

⁽ب) يمثل تمويل نظام التخطيط المركزي للموارد عملا بقرارات الجمعية العامة ٢٩٠/٦٥ و ٢٦٥/٦٦ و ٢٨٧/٦٧، ويشمل مبلغ ٢٠٠ ٧٤ ٦٧٥ دولار من عمليات حفظ السلام الممولة من حساب الدعم، ومبلغ ٢٠٠ ٢٧٠ دولارا من الموارد الخارجة عن الميزانية.

الملاحظات المرفقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية.

الأنشطة المشتركة التمويل للأمم المتحدة^(أ)

الجدول ١٢-٤ بيان الإيرادات والنفقات والتغييرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق لفترة السنتين ٢٠١٢–٢٠١٣ المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

(بآلاف دو لارات الولايات المتحدة)

	لجنــة الخدمــة المدنية الدولية	_	أمانة بحلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق	السلامة والأمن	بوليصة التأمين ضـد الأفعال الكيدية		الأنشطة المشتركة التمويل مكتب الأممم المتحدة في فيينا ^(ب)	المحموع ٢٠١٣	المحموع ٢٠١١
لإيرادات									
موال واردة في إطـار الترتيبــات لمشتركة بين المنظمات ،	11 779	11 790	٥ ٦٦٦	1017.1	01.9	۲ ۳۱ ۰	70179	۲۲9 7 ۳7	772 927
مخصصات من صناديق أخرى ^(ج)	0 711	٤٠٣٢	۲ ۰ ٦ ۳	०६ ८८९	7710	7 900	00071	۲۲۸ ۰۳٦	178 771
يرادات الفوائد	_	_	_	١٥	_	_	_	10	_
يرادات أخرى/متنوعة ٧	٧	٣	_	٣٠٤	-	_	۲۸	٣٩٦	٥٣.
مجموع الإيرادات ٧	17097	۱۰۸۳۰	V V T 9	717 277	Λ ξ Υ ξ	0 7 7 0	۹۰۷۲۲	ТОЛ • ЛТ	то. т. л
لنفقات									
كـــاليف المـــوظفين والأفـــراد لآخرين	17757	1072.	٥ ٨٣٤	17. 571	_	_	۸۲ ۷۷۳	۲۸۷ ۵۱۰	115077
لسفر ٦	1027	٥٣٢	٣٠٤	२ १८०	_	_	٦.	۸۹۲۷	11 207
لخدمات التعاقدية	71	٤١	717	۳۸۱٦	٧٥٨٨	0 777	٣٦٨٣	۲. ٦	77 111
بصروفات التشغيل ٥	۱۷۸۰	117	١٨٢	1871.	_	_	7 7 £ A	11927	19117
لمقتنيات ٣	٥٣	٤٤	٣.	٥ ٣٣٨	_	_	7 101	V 717	9 7 . 9
فقات أخرى ٣	٣	١	_	۱۳۱۰۸	_	_	١٦٧	١٣٣٢٩	١٣٠٠٧
مجموع النفقات	١٦٦٥٠	10970	۸۲۰۲	717 777	V 0 A A	٥ ٢٣٣	7 1 . 1 9	707978	٣٥١٠٢٠
صافي زيادة (نقصان) الإيرادات عن النفقات (٢	(07)	(\ \ \ \ \ \ \)	1171	(777)	۸۳٦	٣٢	(٣١٠)	1 109	(٨١٢)

المحموع ٢٠١١	المجموع ٢٠١٣			بوليصة التأمين ضـد الأفعال الكيدية	السلامة والأمن	أمانة بمحلس الرؤساء التنفيذين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق		لجنــة الخدمــة المدنية الدولية	
(1)	(٩)	(٣)	-	_	_	(٦)	-	_	تسويات الفترات السابقة
(٨١٣)	110.	(٣١٣)	٣٢	٨٣٦	(۲۲۳)	1 100	(\ \ \ \ \ \ \ \)	(07)	صافي زيادة (نقصان) الإيرادات عن النفقات
1 700	V90	٣١٣	_	_	777	٣٤	٣٣	٥٣	إلغاء التزامات الفترات السابقة
(٧١٥)	(۱ ۲۸۰)	_	_	(١ ٢٨٠)	-	-	_	_	تسويات أخرى للاحتياطيات وأرصدة الصناديق
7	Y 179	-	_	1 791	-	٧0.	171	-	الاحتياطيات وأرصدة الصناديق في بداية الفترة
7 179	۲ ۸ ۳ ٤	-	^(;) ٣٢	⁽³⁾ ∧∘ ٤	-	۹۳۹ (ش)	p (^c)	-	الاحتياطيات وأرصدة الصناديق في نهاية الفترة

- (أ) انظر الملاحظة ١٢-٤.
- (ب) تمثل الأنشطة المشتركة التمويل المتعلقة بالسلامة والأمن وخدمات المؤتمرات والخدمات الإدارية (انظر الملاحظة ١٢-٤ (ب)) وبرنامج مراقبة الدخول في مكتب الأمم المتحدة في فيينا.
 - (ج) تمثل مخصصات من أموال أحرى للأمم المتحدة.
 - (د) تمثل الرصيد المتعلق بنظام وحدة التفتيش المشتركة للتتبع على شبكة الإنترنت (١٧٣ ٩ دولارا).
- (هـ) تمثل الأرصدة المتعلقة بمشروع المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام التابع لمجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق (٢٧٢ ١٦٣ ١ دولارا)، ومشروع شبكة الموارد البشرية (٥٠٠ ٥ دولار)، والمشروع المتعلق بالازدواج الوظيفي وتنقل الموظفين (٥٠٠ دولار). و ٢٠٤ دولارا).
 - (و) تمثل الرصيد المتعلق بالخصم المطبق في إطار بوليصة التأمين ضد الأفعال الكيدية (٥١٧ ٥٥٣ دولارا).
 - (ز) تمثل الرصيد المتعلق باتحاد مكتبة داغ همرشولد (اتحاد منظومة الأمم المتحدة لجمع المعلومات الإلكترونية) (٣١ ٤٩٥ دولارا).

الملاحظات المرفقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية.

حسابات الأمم المتحدة الخاصة للمؤتمرات والاتفاقيات(أ)

الجدول ١٢-٥ بيان الإيرادات والنفقات والتغييرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ بيان الإيرادات والنفقات والتغييرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

(بألاف دو لارات الولايات المتحدة)

	المؤتمرات والاجتماعات الد وفقا لاتفاقات البلد المضيف	مؤتمر الـدول الأطراف في المعاهدات والاتفاقيات	مجموع ۲۰۱۳	مجموع ۲۰۱۱
الإيرادات				
الأنصبة المقررة ^(ب)	_	1. 711	1. 711	1.108
التبرعات	۱۳۰۲۸	_	۸۲۵ ۱۳	1 40 5
إيرادات أخرى/متنوعة	_	۲	۲	١
مجموع الإيرادات	١٣٥٢٨	1. 717	74751	١٨٥٠٩
النفقات				
تكاليف الموظفين والأفراد الآخرين	٧٩.	7019	٧٣٠٩	A 709
السفر	V 90A	١٧٧	۸ ۱۳٥	٤ ٢ ٥ ١
الخدمات التعاقدية	710	١٠٦٧	1 7 1 7	7.7.7
مصروفات التشغيل	108	١٧١	770	۱۱۷۸
المقتنيات	_	١٤	١٤	١٨
نفقات أخرى	٤٨	_	٤٨	٥٧
تكاليف الدعم البرنامجي	٤٧٦	170	١٠٣٧	No 9
مجموع النفقات	9 7 2 1	٨٥٠٩	١٨١٥٠	١٥٣٠٤
زيادة (نقصان) الإيرادات عن النفقات	٣ ٨٨٧	١٨٠٤	0791	۳ ۲ ۰ ٥
تسويات الفترات السابقة	(۱۸۲)	^(E) (T T01)	(٣ 0 ٣٣)	(1179)
صافي زيادة (نقصان) الإيرادات عن النفقات	٣٧٠٥	(\ o \ \ \ \)	7 101	7 . 47
إلغاء التزامات الفترات السابقة	717	٤	777	٣٧
تحويلات (إلى) من صناديق أخرى	(177)	_	(177)	_
المبالغ المردودة للجهات المانحة	(7 07 .)	_	(7 0 7 •)	(
الاحتياطيات وأرصدة الصناديق في بداية الفترة	٤ ٥٢٨	7710	9 7 . ٤	1 . 279
الاحتياطيات وأرصدة الصناديق في نماية الفترة	0 V 9 0	٣٦٣٣	9 5 7 7	9 ٧ • ٤

الجدول ۱۲-٥

بيان الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

(بآلاف دو لارات الولايات المتحدة)

	المؤتمرات والاجتماعات الفنية وفقا لاتفاقات البلد المضيف		مجموع ۲۰۱۳	مجموع ۲۰۱۱
الأنصبة المقررة المستحقة القبض من الدول الأعضاء	-	۲ ٤٦٠	۲ ٤٦٠	4041
الأرصدة المستحقة القبض المشتركة بين الصناديق	11 <i>5</i> Y	٤٣٦٤	11970	9 911
حسابات أخرى مستحقة القبض	١٣	٥	١٨	١٤
مجموع الأصول	٧٦٢٤	۲ ۸۲۹	1 2 2 0 7	۱۳ ٤٦٤
الخصوم				
الاشتراكات أو المدفوعات المقبوضة سلفا	_	7 7 . 7	7 7 . 7	7 197
الالتزامات غير المصفاة – الفترة الجارية	011	128	२०१	707
الأرصدة المستحقة الدفع المشتركة بين الصناديق	-	777	777	_
حسابات أحرى مستحقة الدفع	1 414	7 9	۱ ۳٤٧	١٢١.
مجموع الخصوم	۹ ۲ ۸ ۱	٣ ١ ٩ ٦	0 . 70	٣٧٦٠
الاحتياطيات وأرصدة الصناديق				
الفائض (العجز) التراكمي	0 790	٣ ٦٣٣	9 2 7 1	9 ٧٠٤
بحموع الاحتياطيات وأرصدة الصناديق	0 V 9 0	٣ ٦٣٣	9 5 7 7	9 7 . 5
	V 7 7 £	٦ ٨٢٩	1	١٣٤٦٤

⁽أ) انظر الملاحظة ١٢-٧.

الملاحظات المرفقة حزء لا يتجزأ من البيانات المالية.

14-57018 **196/245**

⁽ب) تُحدَّد الأنصبة المقررة على أساس الاتفاقات بين الدول الأطراف في المعاهدة أو الاتفاقية المعنية.

⁽ج) تمثل أساسا انخفاضا في الإيرادات التقديرية المسجّلة خلال سنوات سابقة لدى إقفال حساب المؤتمرات في فترة السنتين الحالية.

صناديق الأمم المتحدة الأخرى^(أ) الجدول ١٢-٦

بيان الإيرادات والنفقات والتغييرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

- ,	·							
	صندوق الأمــم المتحــدة التذكاري والتقديري		مبيعات سندات الأمم المتحدة	صندوق استهلاك موجودات الكافيتريا	الصندوق الدائر للكحوليات	خـــدمات أخرى ^(ب)	مجموع ۲۰۱۳	مجموع ۲۰۱۱
الإيرادات								
التبرعات	770	_	_	_	_	_	7 7 0	١٣٤
إيرادات الفوائد	٧٢	٤٧	_	74	-	_	1 £ 7	٣٣٦
خدمات المطاعم	_	_	_	1 777	-	_	۱۳۱۳	1 707
مبيعات الكحوليات	_	_	_	_	١٦٦	_	١٦٦	101
إيرادات أخرى/متنوعة	_	_	_	11	-	٣٨	٤٩	٤٦
مجموع الإيرادات	T £ V	٤٧	_	١٣٤٧	١٦٦	٣٨	1950	1919
النفقات								
تكاليف الموظفين والأفراد الآخرين	_	_	_	٣٠١	٣٩	١.	то.	٨٣١
السفر	_	_	_	_	_	79	۲۹	٦٧
مصروفات التشغيل	_	_	_	1 707	-	77	1 419	٣0.
المقتنيات	_	_	_	٦٤	_	_	٦٤	707
نفقات أخرى	١٣٧	_	_	_	١٣٨	_	7 7 0	۲۱.
مجموع النفقات	١٣٧	_	_	1777	١٧٧	١٠١	7 . 47	1 710
زيادة (نقصان) الإيرادات عن النفقات	71.	٤٧	-	(۲۷٥)	(11)	(7٣)	(۲۶)	۲۰٤
إلغاء التزامات الفترات السابقة	_	_	_	١٢	_	_	17	٨
الاحتياطيـات وأرصـدة الصـناديق في بداية الفترة	0 198	9	£ £ • £ A	१० १९	99	١.٧	٦٠ ٤٨٦	7. 772
الاحتياطيــــات وأرصــــدة الصناديق في لهاية الفترة	0	9 0 7 7	£ £ • £ A	۱۲۸٦	٨٨	٤٤	7 . 2 . 7	٦٠ ٤٨٦

الجدول ١٢-٦ بيان الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

	صندوق الأمــم المتحــدة التذكاري والتقديري	بعثة الأمم المتحدة في تيمور الشرقية	مبيعات سندات الأمم المتحدة	صندوق استهلاك موجودات الكافيتريا	الصندوق الدائر للكحوليات	خـــدمات أخرى	مجموع ۲۰۱۳	مجموع ۲۰۱۱
الأصول								
الودائع النقدية والودائع لأجل	_	٤٥	_	-	_	_	٤٥	٣٤
صندوق النقدية المشترك ^(د)	० ४२६	٣٤٠١	-	۲ ۰ ۸ ۱	_	١٤	١٠٧٦٠	١٠.٠٨
الأنصبة المقررة المستحقة القبض من الدول الأعضاء	-	٦ • ٩ ١	-	_	-	-	٦ • ٩ ١	٦ • ٩٢
الأرصدة المستحقة القبض المشتركة بين الصناديق	179	_	-	-	٨٩	٣.	Y01	١٨٢
حسابات أخرى مستحقة القبض	_	_	_	٨٦	_	-	٨٦	١٣٣
المسالغ المستحقة مسن الحسساب المخصص لعملية الأمم المتحدة في الكونغو ⁽⁴⁾	-	-	७० १ ७१	-	-	-	70971	70971
المبالغ المستحقة من الحساب الخاص لقوة الطوارئ التابعة للأمم المتحدة (٩٥٦)(^(م)	-	_	۸۱۱۷	_	-	_	۸۱۱۷	٨١١٧
مجموع الأصول	٥٤٠٣	9 0 4 7	٤٤ • ٤٨	7777	۸ ۹	٤٤	۸۸۲ ۱ ۶	7.057
الخصوم								
الالتزامــات غــير المصــفاة – الفتــرة الحالية	-	_	_	٨٦٦	_	_	٨٦٦	71
الأرصدة المستحقة الدفع المشتركة بين الصناديق	-	-	_	10	_	_	10	_
خصوم أخرى	_	_	_	-	١	-	١	_
مجموع الخصوم	-	-	_	٨٨١	١	-	٨٨٢	٦١

1	صندوق الأمــم المتحــدة التذكاري والتقديري	بعثة الأمم المتحدة في تيمور الشرقية	مبيعات سندات الأمم المتحدة	صندوق استهلاك موجودات الكافيتريا	الصندوق الدائر للكحوليات	خـــدمات أخرى ^(ب)	مجموع ۲۰۱۳	مجموع ۲۰۱۱
حتياطيات التشغيل	_	-	-	7 £ 9	-	-	7 £ 9	٤٢١
لفائض التراكمي	०१.४	9 0 7 7	£ £ • £ A	٦٣٧	٨٨	٤٤	09 707	770
مجموع الاحتياطيات وأرصدة الصناديق	0	9 0 7 7	٤٤ • ٤٨	۱۲۸٦	٨٨	٤٤	7 . 2 . 7	٦٠ ٤٨٦
مجموع الخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق	0	9 0 7 7	٤٤ • ٤٨	7 17	٨٩	٤٤	۸۸۲۱۶	7.057

- (أ) انظر الملاحظة ١٢-٩.
- (ب) يجمع بين الخدمات المشتركة، والجوائز الخاصة، وصيانة وإصلاح مكان إقامة الأمين التنفيذي للجنة الاقتصادية لأفريقيا (انظر الملاحظة ١٢-٩ (و)).
 - (ج) أعيد بيان الأرقام المقارنة لكي تتوافق مع العرض الحالي.
- (د) يمثل حصة صندوق النقدية المشترك الرئيسي للأمم المتحدة ويشمل ودائع نقدية وودائع لأجل قدرها ٩٤٩ ٢٤٨ ٢ دولارا، واستثمارات قصيرة الأجل قدرها ١٩٤٩ ٤٠ دولارا، واستثمارات طويلة الأجل قدرها ٢٠٨ ٢٨٥ دولارا وفائدة مستحقة قيد التحصيل قدرها ١٤٧٤٥ دولارا.
 - (هـ) سيكون التصرف في هذا المبلغ مرهونا بقرار من الجمعية العامة.

الملاحظات المرفقة جزء لا يتجزأ من البيانات المالية.

الأمم المتحدة

ملاحظات على البيانات المالية

الملاحظة ١

الأمم المتحدة وأنشطتها

وُقِّع ميثاق الأمم المتحدة في ٢٦ حزيران/يونيه ١٩٤٥ وبدأ نفاذه في ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٤٥. وتتمثل الأهداف الرئيسية للمنظمة المطلوب تحقيقها من حلال أجهز هما الرئيسية الخمسة في ما يلي:

- (أ) صون السلم والأمن الدوليين؟
- (ب) تعزيز البرامج الرامية إلى تحقيق التقدم والتنمية في الجالين الاقتصادي والاجتماعي على الصعيد الدولي؛
 - (ج) احترام حقوق الإنسان على الصعيد العالمي؟
 - (c) إقامة العدل والقانون الدوليين؟
 - (ه) تطوير الحكم الذاتي في الأقاليم المشمولة بالوصاية.

وتركز الجمعية العامة على طائفة كبيرة ومتنوعة من القضايا السياسية والاقتصادية والاجتماعية وعلى النواحي المالية والإدارية للمنظمة.

وتضطلع المنظمة، بتوجيه من مجلس الأمن، بجوانب مختلفة من عمليات حفظ السلام وصنع السلام بما في ذلك بذل الجهود لتسوية التراعات، واستعادة الديمقراطية، وتعزيز نزع السلاح، وتقديم المساعدة الانتخابية، وتيسير بناء السلام بعد انتهاء التراعات، والمشاركة في الأنشطة الإنسانية لإنقاذ حياة الفئات المحرومة من الاحتياجات الأساسية، والإشراف على محاكمة الأشخاص المسؤولين عن ارتكاب الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي.

ويضطلع المجلس الاقتصادي والاجتماعي بدور حاص في محال التنمية الاقتصادية والاجتماعية، بما في ذلك دوره الرئيسي في الإشراف على الجهود التي تبذلها المؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة من أجل التصدي للمشاكل الاقتصادية والاجتماعية والصحية على الصعيد الدولي.

14-57018 **200/245**

ولمحكمة العدل الدولية اختصاص قضائي في منازعات الدول الأعضاء التي تحال إليها لتصدر بشألها فتاوى أو أحكاماً ملزمة.

وقد أنجز مجلس الوصاية مهامه الرئيسية في عام ١٩٩٤ بانتهاء اتفاق الوصاية الخاص بآخر إقليم كان مشمولاً بوصاية الأمم المتحدة.

الملاحظة ٢

موجز السياسات المهمة المتبعة في الأمم المتحدة في مجالي المحاسبة وتقديم التقارير المالية أساس العرض

تمسك حسابات الأمم المتحدة وفقا للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة بصيغتهما التي أقرقما الجمعية العامة، والقواعد التي يضعها الأمين العام بمقتضى اللوائح، والتعليمات الإدارية التي تصدر عن وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية أو عن المراقب المالي. وتُراعى أيضا في هذه الحسابات مراعاة تامة جميع المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة، بالصيغة التي اعتمدها مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق. وتتبع المنظمة المعيار المحاسبي الدولي ١، "عرض البيانات المالية"، بشأن الإفصاح عن السياسات المحاسبية، حسبما عدَّله واعتمده مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعنى بالتنسيق كما هو مبين في ما يلى:

- (أ) الاستمرارية والاتساق والاستحقاق هي الافتراضات المحاسبية الأساسية للمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة. ولا يلزم الإفصاح عن هذه الافتراضات المحاسبية الأساسية إذا كانت متبعة في البيانات المالية. وفي حال عدم اتباع أي من هذه الافتراضات الأساسية، ينبغى الإفصاح عن ذلك مع بيان الأسباب؛
- (ب) ينبغي أن يخضع احتيار السياسات المحاسبية وتطبيقها لمبدأ الحيطة والحذر وتغليب المضمون على الشكل والأهمية النسبية؛
- (ج) ينبغي أن تتضمن البيانات المالية إفصاحاً واضحاً ودقيقاً عن جميع السياسات المحاسبية المهمة التي اتُبعت؛
- (د) ينبغي أن يكون الإفصاح عن السياسات المحاسبية الهامة المتبعة حزءاً لا يتحزأ من البيانات المالية. وينبغي أن يفصح عن هذه السياسات عادة في موضع واحد؛
- (ه) ينبغي أن تُظهِر البيانات المالية الأرقام المقارنة للفترة المناظرة من الفترة المالية السابقة؛

(و) ينبغي الإفصاح عن أي تغيير في السياسة المحاسبية له أثر مهم في الفترة الحالية، أو قد يُحدِث أثراً مهماً في فترات لاحقة مع بيان الأسباب. وينبغي الإفصاح عن أثر ذلك التغيير وتحديده كمياً إذا كان مهماً.

تُمسك حسابات المنظمة على أساس المحاسبة بنظام الصناديق. ويجوز للجمعية العامة أو مجلس الأمن أو الأمين العام إنشاء صناديق مستقلة لخدمة أغراض عامة أو حاصة. ويُمسك كل صندوق بوصفه كيانا ماليا ومحاسبيا قائما بذاته، له مجموعة مستقلة من حسابات القيد المزدوج المتوازنة ذاتيا. وتُعد بيانات مالية مستقلة لكل صندوق أو لكل مجموعة من الصناديق متماثلة في طبيعتها. ويرد في الملاحظة ٣ سرد موجز بجميع الصناديق المبلغ عنها في هذه البيانات المالية. ولقد أعدت بيانات مالية منفصلة عن الأموال التي لم يبلغ عنها في الحلد الأول؛ يرجى الرجوع إلى الفقرة التاسعة من هذا الفرع.

الفترة المالية للمنظمة قوامها سنتان وتتألف من سنتين تقويميتين متتاليتين لجميع الصناديق غير حسابات حفظ السلام التي تقدم عنها تقارير على أساس سنة مالية تغطي الفترة من ١ تموز/يوليه إلى ٣٠ حزيران/يونيه. وأعدت هذه البيانات المالية لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، مع أرقام مقارنة سابقة مقدمة لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

تُسجَّل الإيرادات والنفقات والأصول والخصوم عموماً وفقاً للمحاسبة على أساس الاستحقاق. وأما الإيرادات المتأتية من الأنصبة المقررة، فتُطبّق عليها السياسة المبينة في الفقرة الثانية من الفرع المتعلق بالإيرادات أدناه.

تُعرَض البيانات المالية للمنظمة بدولارات الولايات المتحدة. ودولارات الولايات المتحدة هي العملة الوظيفية وعملة العرض للأمم المتحدة. أما الحسابات الممسوكة بعملات أخرى فتحول إلى دولار الولايات المتحدة وقت إجراء المعاملة وفقاً لأسعار الصرف التي تحددها الأمم المتحدة. وفيما يتعلق بهذه العملات، يتعين في البيانات المالية إيراد معلومات عن النقدية والاستثمارات والتبرعات المعلنة غير المدفوعة وحسابات القبض والدفع الجارية المقيدة بعملات غير دولار الولايات المتحدة، بعد تحويلها بسعر الصرف المعمول به في الأمم المتحدة، الساري في تاريخ البيانات. وإذا أسفر تطبيق أسعار الصرف الفعلية في تاريخ إعداد البيانات عن قيمة تختلف اختلافاً كبيراً عن القيمة الناتجة عن تطبيق أسعار الصرف المعمول المعمول به في المنظمة في الشهر الأحير من الفترة المالية، تُدرج حاشية تُبيِّن مقدار الاختلاف.

14-57018 **202/245**

يجري إعداد البيانات المالية للمنظمة على أساس المحاسبة القائمة على التكلفة الأصلية، ولا تُعدَّل لتبين آثار تغير أسعار السلع والخدمات.

يستند بيان التدفقات النقدية إلى الطريقة غير المباشرة لتحديد التدفقات النقدية على النحو المشار إليه في المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة.

تقدم البيانات المالية للمنظمة وفقا للتوصيات المعمول بها، الصادرة عن فرقة العمل المعنية بالمعايير المحاسبية إلى اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى.

يُعرض موجز لنتائج عمليات المنظمة الواردة في البيانات الأول والثاني والثالث بحسب الفئة العامة للنشاط وتقدم على أساس موحَّد بالنسبة للصناديق غير التي يجري الإبلاغ عنها بصورة منفصلة بعد استبعاد جميع الأرصدة المشتركة بين الصناديق وحالات الحساب المزدوج للإيرادات والنفقات. ولا يعني عرض هذه النتائج على أساس موحَّد أن بالإمكان الخلط بين مختلف الصناديق المنفصلة بأي حال من الأحوال، ذلك لأنه لا يجوز عادةً استخدام الموارد فيما بين الصناديق.

تصدر بيانات مالية منفصلة لصندوق الأمم المتحدة العام والصناديق ذات الصلة، وحسابي الضمان اللذين أنشأهما الأمم المتحدة للعراق، وللجنة الأمم المتحدة للتعويضات، وللمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة بموجب أحكام قراري مجلس الأمن ١٩٩٣)، وللمحكمة الجنائية الدولية لرواندا بموجب أحكام قرار مجلس الأمن ٩٥٥ (١٩٩٤)، وللآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين، ولحسابات عمليات حفظ السلام التي تقدَّم عنها تقارير منفصلة على أساس سنة مالية واحدة تشمل الفترة من ١ تموز/يوليه إلى ٣٠ حزيران/يونيه. وتصدر أيضا بيانات مالية منفصلة لمركز التجارة الدولية وجامعة الأمم المتحدة ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث ولبرامج منظومة الأمم المتحدة المستوطنات البشرية، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وصندوق الأمم ومفوضية الأمم المتحدة للشؤون اللاحئين، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، ومكتب الأمم المتحدة للمرأة، ووكالة الأمم المتحدة لإغاثية وتشغيل اللاحئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى، وبرنامج الأغذية العالمي، وبرنامج الأغذية العالمي، وبرنامج الأمم المتحدة الإغاثية العالم المتحدة الإغاثية وتشغيل اللاحئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى، وبرنامج الأغذية العالمي، وبرنامج متطوعي الأمم المتحدة المتحدة المتحدة المالم المتحدة المالم المتحدة العالمي، وبرنامج متطوعي الأمم المتحدة الأمم المتحدة المتحدة المتحدة الأمم المتحدة المتحدة الأغذية العالمي،

الإيرادات

تقسم المبالغ اللازمة لتمويل أنشطة الميزانية العادية للأمم المتحدة، وعمليات حفظ السلام، والمخطط العام لتجديد مباني المقر، والمحاكم الدولية، وصندوق رأس المال المتداول، على الدول الأعضاء وفقا لجدول الأنصبة المقررة الذي تحدِّده الجمعية العامة.

تثبت الإيرادات بعد أن تأذن الجمعية العامة بقسمة الأنصبة على الدول الأعضاء. ولا تُقيَّد الاعتمادات أو سلطة الإنفاق باعتبارها إيرادات إلا في حدود تحصيل ما يقابلها من أنصبة مقررة على الدول الأعضاء.

تُقيَّد كإيرادات متنوعة للمنظمة المبالغ التي تقسم على الدول غير الأعضاء التي توافق على أن تسدد للمنظمة التكاليف المترتبة على مشاركتها في هيئات الأمم المتحدة المنشأة بموجب معاهدات وفي أجهزها ومؤتمراها.

تُقيَّد كإيرادات التبرعات المقدمة من الدول الأعضاء والجهات المانحة الأحرى على أساس التزام خطي بدفع تبرعات نقدية في أوقات محددة في الفترة المالية الجارية. وتُقيَّد التبرعات التي تدفع في شكل حدمات أو لوازم تحظى بقبول الأمين العام ضمن الإيرادات أو يُشار إليها في البيانات المالية.

تدرج الإيرادات الآتية من الأنشطة المدرة للدخل (بما في ذلك الأنشطة التي ينفذها المتعاقدون الخارجيون) في البيانات المالية على أساس صافٍ بعد أن تخصم منها نفقات التشغيل المرتبطة بها مباشرة.

وتمثل الإيرادات المحصلة بموجب ترتيبات مشتركة بين المنظمات مخصصات تمويل من الوكالات الي ترغب في أن تقوم المنظمة بتنفيذ مشاريع أو برامج أحرى لصالح هذه الوكالات.

وتمثل المخصصات من الصناديق الأحرى مبالغ معتمدة أو مخصصة من صندوق لتُحوَّل إلى صندوق آحر وتدفع منه.

وتمثل الإيرادات الآتية من الأنشطة المشتركة التمويل المبالغ التي تُقيَّد على حساب المؤسسات الأخرى لتغطية حصتها من التكاليف المشتركة التي تدفعها المنظمة.

وتشمل الإيرادات الناتحة عن الخدمات المقدمة المبالغ المخصصة لدفع مرتبات الموظفين والتكاليف الأخرى المترتبة على تقديم الدعم التقني والإداري للمنظمات الأخرى.

14-57018 **204/245**

تشمل إيرادات الفوائد جميع الفوائد التي تدرها الودائع في مختلف الحسابات المصرفية، وإيرادات الاستثمار في الأوراق المالية القابلة للتداول والصكوك الأحرى القابلة للتداول، وإيرادات الاستثمار في الصناديق النقدية المشتركة. وتُعوَّض من إيرادات الاستثمار جميع المكاسب/الخسائر المتحققة من الاستثمارات وفروق العملات الأجنبية المتعلقة بالصناديق النقدية المشتركة. وتُخصَّص للصناديق المشاركة إيرادات الاستثمارات والتكاليف المرتبطة بتشغيل الاستثمارات في صناديق النقدية المشتركة.

تشمل الإيرادات المتنوعة الإيرادات المتأتية من استئجار الأماكن، وبيع الممتلكات المستعملة أو الفائضة، والمبالغ المستردة من النفقات المحمَّلة على فترات سابقة، والإيرادات المتأتية من صافي المكاسب الناشئة عن تسويات صرف العملات باستثناء ما ينتج منها عن إعادة تقييم التزامات الفترة الجارية، على النحو الوارد في الفقرة الأولى من الفرع المتعلق بالنفقات أدناه، والمبالغ المقسمة كأنصبة مقررة على الدول الأعضاء الجديدة عن سنة قبولها في عضوية الأمم المتحدة، والمبالغ المقسمة كأنصبة مقررة على الدول غير الأعضاء على النحو الوارد في الفقرة الثالثة من هذا الفرع، والمبالغ المقبولة التي لم يُحدَّد لها غرض، والإيرادات المتنوعة الأحرى. وفيما يتصل بالصناديق الاستئمانية العامة، تشمل الإيرادات المتنوعة أيضا الوفورات المتحققة من التزامات الفترات السابقة أو من إلغائها.

لا تُقيَّد الإيرادات ذات الصلة بالفترات المالية المقبلة في الفترة المالية الراهنة، بل تُسجَّل بوصفها إيرادات مؤجلة، على النحو المشار إليه في الفقرة الثالثة من الفرع المتعلق بالخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق أدناه.

النفقات

تُحمَّل النفقات على الاعتمادات المأذون بها أو سلطات الدحول في التزامات. ويشمل مجموع النفقات المبلغ عنها الالتزامات غير المصفاة والصرفيات. وتشمل النفقات أيضاً تسويات أسعار الصرف الناشئة عن إعادة تقييم التزامات الفترة الراهنة.

تُحمَّل النفقات المتكبدة عن الممتلكات غير المستهلكة على ميزانية الفترة التي تم فيها اقتناؤها ولا تتم رسملتها. ويجري حرد تلك الممتلكات غير المستهلكة حسب تكلفتها الأصلية ويبلغ عنه في الملاحظات على البيانات المالية.

لا تُحمّل نفقات الفترات المالية المقبلة على الفترة المالية الراهنة، لكنها تُسجَّل باعتبارها تكاليف مؤجلة على النحو المشار إليه في الفقرة الرابعة من الفرع المتعلق بالأصول أدناه.

الأصول

تشمل النقدية والودائع لأحل الأموال المودعة في حسابات مصرفية إيداع تحت الطلب والودائع المصرفية بفوائد.

تشمل الاستثمارات الأوراق المالية القابلة للتداول وغيرها من الصكوك القابلة للتداول التي تشتريها المنظمة لتحقيق إيرادات. وتُقيَّد جميع الاستثمارات بقيمتها العادلة.

تشمل صناديق النقدية المشتركة ما للصناديق المشاركة من حصة في النقدية والودائع لأجل، والاستثمارات القصيرة الأجل والطويلة الأجل، وما تراكم من إيرادات الاستثمارات، وتجري إدارتها كلها في صناديق النقدية المشتركة. وتتشابه الاستثمارات في صناديق النقدية المشتركة في طبيعتها، وهي مشروحة على النحو الوارد في الفقرة الثانية من هذا الفرع. وتدرج الحصة في صناديق النقدية المشتركة بشكل منفصل في كل بيان من بيانات الصناديق المشاركة، ويفصح في حاشية البيان عن تكوينها. وترد تفاصيل إضافية في الملاحظة ١٣.

تمثل الاشتراكات المقررة التزامات قانونية على المشتركين، ولذلك يُبلَّغ عن أرصدة الاشتراكات المقررة غير المسددة المستحقة على الدول الأعضاء بصرف النظر عن إمكانية تحصيلها. وتقضي سياسة الأمم المتحدة بعدم رصد مخصَّصات لتغطية التأخير في تحصيل هذه الأنصبة المقررة.

تبين الأرصدة المشتركة بين الصناديق المعامَلات التي تتم فيما بينها، وتُدرج في المبالغ المستحقة للصندوق العام للأمم المتحدة والمبالغ المستحقة منه. وتعكس الأرصدة المشتركة بين الصناديق أيضا المعاملات المباشرة مع ذلك. وتُسوَّى الأرصدة المشتركة بين الصناديق بصورة دورية، رهنا بتوافر الموارد النقدية.

تشمل التكاليف المؤجلة عادةً بنود النفقات التي لا يصح تحميلها على الفترة المالية الراهنة. وتُقيد كنفقات في فترة لاحقة. وتشمل بنود هذه النفقات الالتزامات التي يوافق عليها المراقب المالي لفترات مالية مقبلة وفقاً للقاعدة المالية ١٠٦-٧. وتقتصر هذه الالتزامات عادة على الاحتياجات الإدارية ذات الطابع المستمر، وعلى العقود أو الالتزامات القانونية التي يتطلب إنجازها مُهلاً طويلة.

ولأغراض بيانات الميزانية العمومية فقط، تُقيَّد أجزاء المبالغ المدفوعة من سلف منحة التعليم التي يفترض ألها تتصل بالسنوات الدراسية المنتهية في تاريخ البيان المالي، بوصفها تكاليف مؤجلة. وتُقيد السلف المدفوعة بكاملها بوصفها حسابات مستحقة القبض من

14-57018 **206/245**

الموظفين إلى حين تقديم الوثائق اللازمة التي تثبت استحقاقهم لها، وعندئذ تُحمَّل حسابات الميزانية بتلك المبالغ وتُسوَّى السلف المدفوعة.

تظهر تكاليف أعمال التشييد الجارية في الحسابات بهذا الوصف لحين إنجاز مشروع التشييد، وحينذاك تُدرج مشاريع التشييد المنجزة، فضلا عن تكلفة الأراضي، بوصفها أصولا رأسمالية للمنظمة.

تُقيَّد تكاليف صيانة وإصلاح الأصول الرأسمالية على حسابات الميزانية المناسبة. ولا تشمل أصول المنظمة الأثاث والمعدَّات والممتلكات الأحرى غير المستهلكة وتحسينات الممتلكات المستأخرة. وتُقيَّد هذه المشتريات على حسابات الميزانية في سنة الشراء. ويُفصح عن قيمة الممتلكات غير المستهلكة في الملاحظات على البيانات المالية.

الخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق

تُدرج احتياطيات التشغيل وأنواع الاحتياطيات الأخرى في مجاميع "الاحتياطيات وأرصدة الصناديق" الواردة في البيانات المالية.

تُدرج الالتزامات غير المصفاة للسنوات المقبلة باعتبارها تكاليف مؤجلة والتزامات غير مصفاة على السواء.

تشمل الإيرادات المؤجلة التبرعات المعلنة لفترات مقبلة، والدفعات المقدمة المقبوضة في إطار الأنشطة المدرة للدخل، والإيرادات الأخرى المقبوضة وإن لم تستحق بعد.

تعرض التزامات المنظمة المتعلقة بالفترات المالية السابقة والجارية والتالية بوصفها التزامات غير مصفاة. وتظل التزامات الفترة الجارية المتعلقة بالميزانية العادية والحسابات الخاصة سارية لمدة ١٢ شهرا بعد نهاية فترة السنتين المرتبطة بها. وتظل الالتزامات المتعلقة بمعظم أنشطة التعاون التقني سارية لمدة ١٢ شهرا بعد نهاية كل سنة تقويمية. ويجوز حجز الالتزامات غير المصفاة المتصلة بالمبالغ المستحقة على عمليات حفظ السلام للدول الأعضاء لفترة تمتد خمس سنوات بعد نهاية الفترة المالية. وتظل الالتزامات غير المصفاة المتعلقة بالصناديق ذات الدورة المالية المتعددة السنوات سارية لحين إنجاز المشروع.

وتشمل الالتزامات المستحقة المتعلقة باستحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، واستحقاقات الإعادة إلى الوطن وأيام الإحازة غير المستخدمة. وتُحدَّد التزامات كل الفئات الثلاث، المتعلقة باستحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد، على أساس اكتواري.

يُفصَح عن الخصوم الطارئة، إن وحدت، في الملاحظات على البيانات المالية.

الأمم المتحدة منظمة عضو في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة الذي أنشأته الجمعية العامة لتوفير استحقاقات التقاعد والوفاة والعجز وما يرتبط ها. وصندوق المعاشات التقاعدية هو خطة مموّلة يشترك فيها أرباب عمل متعددون وتنص على استحقاقات محددة.

ويجري إعداد تقييم اكتواري للأصول والاستحقاقات التقاعدية لصندوق المعاشات كل عامين. ونظرا لعدم وجود أساس موثوق لتخصيص الخصوم/الأصول والتكاليف ذات الصلة لفرادى المنظمات المشاركة، فإن الأمم المتحدة ليست في وضع يمكنها من تحديد حصتها في المركز المالي الأساسي للصندوق وأدائه بدرجة كافية من الموثوقية للأغراض المحاسبية، ولذلك فقد عاملت هذه الخطة على ألها خطة اشتراكات محددة. ومن ثم فإن حصة الأمم المتحدة في صافي خصوم/أصول مركز الصندوق المالي ذات الصلة لا ترد في البيانات المالية.

وتتألف مساهمة المنظمة في الصندوق من اشتراكها المقرَّر وفق المعدل الذي تحدده الجمعية العامة، الذي يبلغ حاليا ٧,٩ في المائة للمشتركين و ١٥,٨ في المائة للمنظمة من الأجر المنطبق الداخل في حساب المعاش التقاعدي، إضافة إلى حصتها في أي مبالغ تُدفع لسد أي عجز اكتواري بموجب المادة ٢٦ من النظام الأساسي للصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة. ولا تُسدَّد مدفوعات العجز هذه إلا إذا لجأت الجمعية إلى تطبيق الحكم المنصوص عليه في المادة ٢٦، بعد أن يتقرَّر وجوب سداد مدفوعات لتغطية العجز على أساس تقييم للكفاية الاكتوارية لصندوق المعاشات في تاريخ التقييم. وحتى تاريخ البيان المالي الحالي، لم تلجأ الجمعية العامة إلى أحكام هذه المادة.

أنشطة التعاون التقيني

تفيد البيانات المالية المتعلقة بالتعاون التقني عن الأنشطة التي تموِّلها تبرعات وأموال واردة بموجب ترتيبات متخذة فيما بين المنظمات من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان ومصادر أحرى، وتُموَّل في إطار الباب ٢٢ من الميزانية العادية.

تُقيد التبرعات المقدمة من الدول الأعضاء ومن جهات مانحة أخرى لأنشطة التعاون التقني بوصفها إيرادات فور تسلم النقدية، يما في ذلك المبالغ المقبوضة ريثما يتم تحديد مشاريع معينة.

14-57018 **208/245**

تُحدَّد مخصصات الإيرادات من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان بطريقة تأخذ في الاعتبار الفائدة وغيرها من الإيرادات المتنوعة مقابل مجموع النفقات.

يُحسب توزيع إيرادات فوائد الصناديق الاستئمانية في نهاية السنة باستخدام النسبة المئوية التي يشارك بها كل صندوق على أساس المتوسط الشهري لرصيد الصندوق.

تُقيَّد الإيرادات المتنوعة المتأتية من الأنشطة المتصلة بالميزانية العادية لحساب الإيرادات المتنوعة للصندوق العام. وتُقيد الفوائد والإيرادات المتنوعة للصناديق الاستئمانية للتعاون التقنى لحساب الصناديق الاستئمانية المعنية.

تظل الالتزامات غير المصفاة للفترة الجارية المتعلقة بجميع أنشطة التعاون التقني غير تلك المموَّلة من الميزانية العادية سارية لمدة ١٢ شهرا عقب نهاية السنة التقويمية بدل فترة السنتين التي تتصل بها تلك الالتزامات. ومع ذلك، يجوز تمشيا مع متطلبات الإبلاغ في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان، الاحتفاظ بالالتزامات غير المصفاة أكثر من ١٢ شهرا ما دامت توجد مسؤولية ثابتة بالدفع. وتُقيَّد الوفورات المتحققة من التزامات السابقة أو من إلغائها لحساب فرادى المشاريع بوصفها تخفيضا في نفقات الفترة الحالية.

يُدار الاعتماد المتعلق ببرامج التعاون التقني المدرج في الميزانية العادية وفقا للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة. أما الالتزامات غير المصفاة للبرنامج العادي للتعاون التقني التي تظل قائمة في نهاية الفترة المالية، فتحوّل من حسابات صندوق الأمم المتحدة العام إلى حسابات التعاون التقني في الفترة المالية التالية.

يُستخدم نظام لحساب متوسط التكلفة لمشاريع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان وتُقيد بموجبه عناصر التكاليف الفعلية للخبراء، وهي العناصر التي ينفرد بها كل خبير، على مشاريع البرنامج الإنمائي/صندوق السكان على أساس متوسط التكلفة. ويُحسب هذا المتوسط بتقسيم تلك التكاليف على جميع مشاريع البرنامج الإنمائي أو صندوق السكان التي يُحسب إنجازها على أساس شهور من عمل الخبراء خلال الفترة الجارية.

يُحسب استحقاق منحة الإعادة إلى الوطن على أساس ٨ في المائة من صافي الأجر الأساسي لجميع موظفي المشاريع الذين تنطبق عليهم الشروط عدا من يخضع منهم لنظام متوسط التكلفة.

الصناديق الاستئمانية

تتألف الصناديق الاستئمانية المنشأة من قِبل الجمعية العامة أو الأمين العام من فئتين، وهما الصناديق الاستئمانية العامة والصناديق الاستئمانية للتعاون التقني.

تمسك حسابات الصناديق الاستئمانية العامة وفق ذات الإجراءات المحاسبية المعتمدة للميزانية العادية، إلا مبالغ إلغاء التزامات الفترات السابقة، فهي تُقيَّد على ألها إيرادات متنوعة.

إذا كان الشريك المنفذ كيانا من كيانات منظومة الأمم المتحدة، فإن الصناديق الاستئمانية العامة تُسجِّل المصروفات على ألها سلف، في حين تُثبَت النفقات بناء على تقارير الإنفاق التي تقدمها تلك الصناديق لاحقا، في وقت تخفيض السلف. وإذا لم يكن الشريك المنفذ جزءا من منظومة الأمم المتحدة، فبناء على الاتفاق المبرم مع الشركاء المنفذين، تعتبر المدفوعات المقدمة لهم منحا. وفي هذه الحالات، يقيد ما نسبته ١٠٠ في المائة من قيمة المنحة باعتباره نفقات عند توقيع الاتفاقات، وتسدَّد المدفوعات في اللحظة نفسها، ويتوجِّب على الشركاء المنفذين تقديم تقارير النفقات طوال مدة المشروع والتقارير النهائية لمراجعة الحسابات بعد إنجاز المشاريع. وإذا سددت الأمم المتحدة، بناء على الاتفاق، أقل من الحسابات بعد إنجاز المشاركاء المنفذين، فإن الجزء الذي لم يُسدَّد يبقى التزاما غير مصفّى إلى أن يقدم الشركاء المنفذون تقارير النفقات. أما الالتزامات غير المصفاة فهي إما أن مصفّى إذا لزم تسديد مدفوعات أخرى أو تُلغى إذا لم تسدَّد أي مدفوعات أخرى.

تُحمَّل على الصناديق الاستئمانية العامة تكاليف استحقاقات منحة الإعادة إلى الوطن، التي تحسب على أساس ٨ في المائة من الأجر الأساسي الصافي للموظف الذي تنطبق عليه الشروط.

لا تُعامل الأموال المقدمة لرد التكاليف للمنظمة مقابل استخدام مرافقها بوصفها صناديق استئمانية. فجميع الأرصدة غير المنفقة من تلك الأموال الموجودة بحوزة المنظمة يتم إدراجها ضمن محاميع حسابات الدفع المبلغ عنها في الصندوق العام (البيان الخامس) أو في بيانات أحرى.

صندوق معادلة الضرائب

يقيد صندوق معادلة الضرائب في بند الإيرادات الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين فيما يتعلق بالموظفين المموَّلة وظائفهم من الميزانية العادية، والأنصبة المقررة لعمليات

14-57018 **210/245**

حفظ السلام، والمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، والآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين. ويدرج الصندوق في بند النفقات الأرصدة المقيدة حصما من الأنصبة المقررة المتعلقة بالميزانية العادية وعمليات حفظ السلام والآلية الدولية لتصريف الأعمال والمحكمتين بالنسبة للدول الأعضاء التي لا تفرض ضرائب على ما يحصل عليه رعاياها من دخول من الأمم المتحدة. وترد تفاصيل إضافية في الملاحظة ٨.

الانتقال من استخدام المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة إلى استخدام المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام

تمر الأمم المتحدة حاليا بمرحلة انتقال من استخدام المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة إلى المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، التي ستُوجِّه عمليات عرض البيانات المالية للأمم المتحدة، وذلك اعتباراً من السنة المالية ٢٠١٤. ومن ثم، فإن هذه البيانات المالية هي آخر بيانات سيجري إعدادها بالاستناد إلى المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة.

وتستند المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام إلى المحاسبة على أساس الاستحقاق الكامل، مما يعني عرض جميع الأصول والخصوم في صدارة البيانات المالية وقيد النفقات والإيرادات عند تكبدها/كسبها، بصرف النظر عن التدفقات النقدية. وتتطلب المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام أيضا قدرا أكبر بكثير من الإيضاحات الواردة في الملاحظات على البيانات المالية.

وفي إطار المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة، تتم مواءمة المحاسبة المالية والمحاسبة المتعلقة بالميزانية. ومع اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، ستُعرض البيانات المالية على أساس الاستحقاق الكامل، بينما سيستمر تقييد نفقات الميزانية على أساس نقدي معدل. وسيكون هناك مطابقة بين تنفيذ الميزانية والبيانات المالية التي ستُعرض في الملاحظات على البيانات المالية.

وتتطلب المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام تقديم بيانات مالية سنوية؛ وبدءا من السنة المالية ٢٠١٤، ستُعدُّ البيانات المالية الممتثلة للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام وتُراجع سنويا.

الملاحظة ٣

البيانات الموجزة لجميع الصناديق: الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة وأرصدة الصناديق (البيان الأول)؛ والأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق (البيان الثاني)؛ والتدفقات النقدية (البيان الثالث)

تتضمن البيانات الأول والثاني والثالث النتائج المالية بالنسبة لصناديق الأمم المتحدة التي تجمع في ثماني فئات من الصناديق المتصلة فيما بينها والموحَّدة بعد حذف بعضها في محموع كلي يعكس جميع أنشطة المنظمة. وينبغي ألا يُفسَّر هذا العرض الموحَّد على أنه يعني إمكانية استخدام أي من الصناديق لأي غرض يخالف الغرض المأذون به. وتتألف الفئات الثماني مما يلي:

- (أ) الصندوق العام والصناديق ذات الصلة، وتشمل صندوق الأمم المتحدة العام، وصندوق رأس المال المتداول، والصندوق الخاص، على النحو الوارد في البيان الخامس؟
- (ب) أنشطة التعاون التقني، وتشمل النتائج المالية الواردة بإيجاز في البيان السادس؛
- (ج) الصناديق الاستئمانية العامة، وتشمل النتائج المالية الواردة بإيجاز في البيان السابع؛
- (د) صندوق معادلة الضرائب، ويشمل النتائج المالية الواردة بإيجاز في البيان الثامن؛
- (ه) المخطط العام لتجديد مباني المقر، ويشمل النتائج المالية الواردة بإيجاز في البيان التاسع؛
- (و) الأصول الرأسمالية وأعمال التشييد الجارية، وتشمل النتائج المالية الواردة بإيجاز في البيان العاشر؛
- (ز) استحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد، وتشمل النتائج المالية الواردة بإيجاز في البيان الحادي عشر؛
- (ح) الصناديق الخاصة الأخرى، وتشمل النتائج المالية الواردة بإيجاز في البيان الثاني عشر.

يتضمن البيان الأول طريقتين لحساب الزيادة أو النقصان في الإيرادات قياساً إلى النفقات. وتقتصر الطريقة الأولى على حساب إيرادات ونفقات فترة السنتين الحالية.

14-57018 212/245

أما الطريقة الثانية فهي حساب صاف يتضمن أي تسويات للإيرادات أو النفقات في الفترات السابقة.

الإلغاءات المتعلقة بجميع الصناديق – بعد توحيد جميع الصناديق في الفئات الثماني (الملاحظة ٣ (أ))، ينبغي إلغاء المعاملات التي تحدث عبر الفئات (أي المعاملات فيما بين الفئات) بمدف التوصل إلى عرض متوازن لعمود "الجموع". وتشمل عمليات الإلغاء هذه المعاملات التي تشمل إيرادات فئة من الصناديق تمثل في الوقت نفسه نفقات بالنسبة لفئة أخرى، أو هي مبالغ مستحقة القبض لفئة من الصناديق ومستحقة الدفع من فئة أخرى. وترد جميع هذه الإلغاءات في عمود "الإلغاءات المتعلقة بجميع الصناديق".

الملاحظة ٤ الصندوق العام: حالة الاعتمادات (البيان الرابع)

وفقاً لقرارات الجمعية العامة ٢٤٨/٦٦ و ٢٤٧/٦٧ و ٢٦٩/٦٧ و ٢٦٩/٦٠، ترد اعتمادات الميزانية والأنصبة المقررة الإجمالية لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ على النحو التالى:

(بآلاف دو لارات الولايات المتحدة)

	7.17	7.17	المحموع
- اعتمادات الميزانية (القرار ٢٤٨/٦٦ ألف)	7 077 10.	7 077 10.	0 107
مضافا إليها:			
الزيادة في الاعتمادات لفترة السنتين ٢٠١٣–٢٠١٣:			
القرار ۲٤٧/٦٧	-	757 707	727 707
القرار ۲٦٩/٦٧	-	٣ ٨٠٨	٣ ٨٠٨
القرار ٨٦/٥٦٧	-	170 1.4	170 7.4
مجموع اعتمادات الميزانية المنقحة لفترة السنتين ٢٠١٢-٣٠	7 077 10.	119 119 7	۸۲۰ ۵۲۵ ۵
الإيرادات التقديرية (بخلاف الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين) لفترة السنتين ٢٠١٢–٢٠١٣:			
القرار ٢٤٨/٦٦ باء	77 198	77 198	۲۸۳ ۲۰
القرار ٢٤٥/٦٨ باء	_	0 198	० १ १ ६
مخصوما منها:			
النقصان في الإيـرادات (بخـلاف الاقتطاعـات الإلزاميـة مـن مرتبـات الموظفين) لفترة السنتين ٢٠١٢–٢٠١٣:			
القرار ۲٤٧/٦٧ باء	=	(١٨ • ٦٤)	(١٨ ٠٦٤)

المحموع	7.17	7.17	
٣٩ ٥١٦	۱۳ ۳۲۳	77 198	مجموع الإيرادات التقديرية المنقحة
0 0 7 0 0 0 7	7 970 090	7 0 2 9 9 0 7	مجموع اعتمادات الميزانية النهائية المنقحة لفترة السنتين ٢٠١٢ - ٢٠١٣ مطروحا منه مجموع الإيرادات التقديرية
			مضافا إليها:
६९ १९९	-	६९ १९९	الزيادة الصافية في الاعتمادات لفترة السنتين ٢٠١١–٢٠١١ (القرار ٢٢/ ٢٤٥) المقسمة كأنصبة مقررة في عام ٢٠١٢ (القرار ٢٤٨/٦٦ جيم)
			مخصوما منها:
(17 970)	_	(17 970)	الزيـادة في الإيـرادات (بخـلاف الاقتطاعـات الإلزاميـة مـن مرتبـات الموظفين) لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ (القرار ٢٤٥/٦٦ بـاء) الــي ســتتم تســويتها مقابــل الأنصــبة المقــررة في عــام ٢٠١٢ (القــرار ٢٤٨/٦٦ حيم)
			الزيادة في اعتمادات فترة السنتين ٢٠١٢–٢٠١٣ الـتي يتم تسويتها مقابل الأنصبة المقررة في عام ٢٠١٤ (القرار ٢٤٨/٦٨ حيم)
(۳ ۸۰۸)	(۳ ۸۰۸)	-	القرار ۲٦٩/٦٧
(Y· ٦٥٠)	(٧٠ ٦٥٠)	-	القرار ٨٦/٥٦٧
			التسويات في مقابل الأنصبة المقررة في عام ٢٠١٣ (القرار ٢٤٥/٦٨):
(٤٠٠٧٠)	(٤٠٠٧٠)	-	نقل الأرصدة الحرة
(۱۹۶۸)	(۲٦ ٦٤٨)	_	القيد لحساب الصندوق العام
(۲۳ 1 ٤١)	(۲۳ ۱٤۱)	-	الفائض غير المستخدم لفترة السنتين ٢٠١٠–٢٠١١
(179 . ٤٣)	(١٦٤ ٣١٧)	T0 77 £	
0 797 0.9	7	7 0 10 7 7 1	إجمالي المبالغ المقسمة على الدول الأعضاء في فترة السنتين ٢٠١٢- ٢٠١٣ (القراران ٢٤٨/٦٦ جيم و ٢٤٧/٦٧ جيم)

الملاحظة ٥

صندوق الأمم المتحدة العام والصناديق ذات الصلة (البيان الخامس)

صندوق الأمم المتحدة العام

الودائع النقدية والودائع لأجل

يمثل الرقم الخاص بالودائع النقدية والودائع لأجل المجموع الصافي لجميع الأرصدة النقدية (بما في ذلك الأموال المودعة بعملات غير قابلة للتحويل) مخصوما منها أي مبالغ مسحوبة على المكشوف.

14-57018 **214/245**

الأنصبة المقررة المستحقة القبض من الدول الأعضاء

سجلت الأنصبة المقررة المستحقة القبض عن الفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ وفقا للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة، والسياسة المتبعة في الأمم المتحدة. واستنادا إلى سياسة الأمم المتحدة الواردة في الفقرة الرابعة من الفرع المتعلق بالأصول من الملاحظة ٢ أعلاه، لم ترصد مخصصات لتغطية التأخير في تحصيل الأنصبة المقررة غير المسددة.

ووفقا للبند ٣-٥ من النظام المالي، تُقيد المدفوعات التي تُقدمها دولة عضو لحساب صندوق رأس المال المتداول أولا، وبعد ذلك لحساب الأنصبة المستحقة المتعلقة بالميزانية العادية وفق الترتيب الذي تم فيه إقرار نصيب الدولة العضو.

ويشمل مجموع الأنصبة المقررة غير المسددة مبلغا قدره ١٦٨ ، ٧١٠ دولارا مستحقا على يوغوسلافيا السابقة التي لم تعد من الدول الأعضاء اعتبارا من ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٠٠٠٠؛ وسيجري تقسيم هذا المبلغ على الدول التي خلفت يوغوسلافيا السابقة عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٩/٦٣.

ولقد أشارت إحدى الدول الأعضاء إلى ألها لا تعتزم سداد بعض أنصبتها المقررة المتصلة ببنود نفقات معينة مدرجة في الميزانية العادية للمنظمة، أو ألها لن تسدد تلك الأنصبة إلا بشروط معينة. ونتيجة لذلك، تشير التقديرات إلى أن الدولة العضو احتجزت مبلغا تراكميا مجموعه ٢٩٥ ٨٩٥ دولارا في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣. وقد أُدرج هذا التقدير في مجموع الأنصبة غير المسددة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ البالغ مقدارها ٢٤٠ ٣١٠ دولارا والمتعلق بالميزانية العادية وبما أن المدفوعات المقبوضة تستخدم لتسوية أقدم أنصبة مقررة مستحقة على الدولة العضو، يشار إلى أنه من مجموع الأنصبة المقررة غير المسددة لم يسدد مبلغ قدره ٧٧٧ ٤٩٢ ٩ دولارا منذ فترة تزيد على سنة و لم يسدد مبلغ قدره ٢٥١ ٤٥ دولارا منذ فترة تقل عن سنة.

ولا تشمل الأنصبة المقررة المستحقة القبض المبينة في البيان الخامس مبلغا قدره المتدة معردة لم تسددها الصين للميزانية العادية عن الفترة الممتدة حتى ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧١. وعقب اتخاذ الجمعية العامة في ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٧٥٨ (د-٢٤) المعنون "إقرار الحقوق المشروعة لجمهورية الصين الشعبية في الأمم المتحدة"، حرى تحويل ذلك المبلغ إلى حساب خاص بموجب قرار الجمعية العامة ٢٠٤٩ حيم (د-٢٧) المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٢.

وفي ما يلي بيانٌ تفصيلي لحسابات القبض الأخرى المتعلقة بصندوق الأمم المتحدة العام، المدرجة في البيان الخامس في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ و ٢٠١١:

(بآلاف دو لارات الولايات المتحدة)

_		-
حسابات القبض	7.17	7.11
الحكومات	7077	7 970
الموظفون	٣١ ٤٧٥	717 77
البائعون	۸۷۲ ۶	11 7 • 1
الوكالات المتخصصة	۹۷۸ ۲۱	٦ ٤٨٧
كيانات أخرى	33775	79000
حسابات أخرى	١٣١٤	٤ ٠ ٠ ٥
الجحموع	717 711	1.77.

وفي ما يلي بيانٌ تفصيلي بالتكاليف المؤجلة ذات الصلة بصندوق الأمم المتحدة العام والواردة في البيان الخامس في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ و ٢٠١١:

(بآلاف دو لارات الولايات المتحدة)

التكاليف المؤجلة	7.17	7.11
سُلف المنحة التعليمية	10977	17 727
التزامات تجاه السنوات المقبلة	177.00	197717
تكاليف أخرى	٨١٢	900
الجحموع	179 189	71.900

وفي ما يلي بيان تفصيلي لحسابات الدفع الأخرى المتعلقة بصندوق الأمم المتحدة العام، المدرجة في البيان الخامس في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ و ٢٠١١:

(بآلاف دو لارات الولايات المتحدة)

حسابات الدفع	7.17	7.11
الحكومات	٧١٧	٦٢٧
الموظفون	17701	ነገ ሞለነ
البائعون	£9 1 £0	£

14-57018 **216/245**

حسابات الدفع	7.17	7.11
الوكالات المتخصصة	9 7 2 9	٣١١.
كيانات أخرى	7 £ 1 • A	11 710
مخصصات لمنحة الإعادة إلى الوطن	٦ ٤٧٩	Y 9.0
حسابات أخرى	१०१२	1 709
المجموع	1.7790	97 777

ويمثل حساب الفائض لصندوق الأمم المتحدة العام الأموال المتاحة لقيدها لحساب الدول الأعضاء والناشئة عن أرصدة الاعتمادات غير الملتزم بها، وإلغاء الالتزامات المتعلقة بالفترات السابقة وغير ذلك من الإيرادات المعينة. ويبين الجدول التالي تكوين مجموع الاحتياطيات وأرصدة الصناديق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ و ٢٠١١

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الاحتياطيات وأرصدة الصناديق		7.17	7.11
الفائض المستبقى المأذون به والمنشأ بموجب:			
قراري الجمعية العامة ٢٩٤٧ ألف وباء (د-٢٧)		۳ ۹۳۸	۳ ۹۳۸
قرار الجمعية العامة ١١٦/٣٦ باء	٤٥ ٤٨.		
مطرو جا منه: المشطوب من المتأخرات المتعلقة بجنوب			
أفريقيا ^(۱)	191	۲٦ ٣٨٠	۲٦ ٣٨٠
قرار الجمعية العامة ٢٤١/٤٠ باء	1.077		
مطروحًا منه: المشطوب من المتأخرات المتعلقة بجنوب			
أفريقيا ^(۱)	٤ ٤ ٢ ٣	٦ ١ ٠ ٩	71.9
قرار الجمعية العامة ٢١٦/٤٢ ألف	۱۸۶ ۵۰۱		
مطرو حــا منــه: المحــوَّل إلى الصــندوق الاحتيــاطي لحفــظ			
السلام ^(ب)	۱۰۲ ۲۸		
مطروحًا منه: المشطوب من المتأخرات المتعلقـة بجنـوب أ(ا)		4	
أفريقيا ⁽⁾	۳۰ ۳۰۹	٤١٩٢١	٤١٩٢١
مجموع الفائض المستبقى المأذون به		٧٨ ٣٤٨	٧٨ ٣٤٨
مطرو حـا مِنه: تمويل مبني معهد الأمـم المتحدة للتـدريب			
والبحث ^(ج)		9 997	9 997
صافي الفائض المستبقى المأذون به		٦٨ ٣٥٦	71 401
الفائض التراكمي:			
زيادة (نقصان) الإيرادات عن المصروفات		(٦٧ ٦٩٥)	(٣٥٥ ٧٩٣)

الاحتياطيات وأرصدة الصناديق	7.17	7.//
تسويات فترات سابقة	700	(٣٦٧)
إلغاء التزامات من فترات سابقة	۲۳ ۱۸٤	٤٥ . ١٧
التحويلات من الصناديق الأخرى ^(د)	77 107	_
المجموع الفرعي	777.	(٣١١ ١٤٣)
رصيد الفائض التراكمي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر		
۲۰۱۱ و ۲۰۰۹	(177 \\	778 757
مجموع الفائض (العجز) التراكمي	(17937)	(177 \)
- مجموع الاحتياطيات وأرصدة الصناديق	٤٣ ٤٣٥	7.170

- (أ) قرار الجمعية العامة ٥٠/٨٣ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥.
- (ب) قرار الجمعية العامة ٢١٧/٤٧ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢.
 - (ج) قرار الجمعية العامة ٢٢٧/٤٧ المؤرخ ٨ نيسان/أبريل ١٩٩٣.
- (د) قرار الجمعية العامة ٢٤٥/٦٨ المؤرخ ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.

صندوق رأس المال المتداول

أنشئ صندوق رأس المال المتداول عملا بقرار الجمعية العامة ٨٠ (د-١) لعام ١٩٤٦. وبموجب النظام المالي الحالي، يحصل الصندوق على الأموال من السلف التي تدفعها الدول الأعضاء وفقا لجداول الأنصبة المقررة حسب ما تحدده الجمعية العامة لقسمة نفقات الأمم المتحدة. ويمكن دفع السلف من صندوق رأس المال المتداول لتمويل اعتمادات الميزانية أو نفقات غير منظورة أو استثنائية أو لأغراض أحرى حسب ما تأذن به الجمعية العامة.

وعملا بقرار الجمعية العامة ٢٨٣/٦٠ المؤرخ ٧ تموز/يوليه ٢٠٠٦، ازداد رصيد صندوق رأس المال المتداول من ١٠٠ مليون دولار إلى ١٥٠ مليون دولار اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧.

الحساب الخاص للأمم المتحدة

بموجب أحكام قراري الجمعية العامة ٢٠٥٣ ألف (د-٢٠) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٢، المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٢، يتلقى الحساب الخاص للأمم المتحدة تبرعات من الدول الأعضاء وجهات مانحة خاصة

14-57018 **218/245**

من أحل التغلب على الصعوبات المالية للأمم المتحدة وسد العجز الذي تعانيه المنظمة في الأجل القصير.

الملاحظة ٦

أنشطة التعاون التقيي (البيان السادس)

يشمل مبلغ ، ، ، ، ، ، ، ، ، ، ، ، دولار المدرج في البيان السادس بوصفه مبلغا قيد القبض من مصادر التمويل، التزامات غير مصفاة لن تطلب أموالٌ لتغطيتها إلا عندما يحين أحل دفعها، وفقا للترتيبات القائمة مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان.

الملاحظة ٧

الصناديق الاستئمانية العامة (البيان السابع)

خلال فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، أُنشئ ١١ صندوقا استئمانيا جديدا، وأغلقت ٨ صناديق استئمانية. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، كان هناك ١٧١ صندوقا استئمانيا عاما.

قررت الجمعية العامة في قرارها ٢٠٤/٦٠ رفع مستوى الصندوق المركزي الحالي لمواجهة للطوارئ السابق، الذي يقدم القروض، إلى مستوى الصندوق المركزي الحالي لمواجهة الطوارئ الذي يقدم المنح أيضا، بالإضافة إلى تقديم القروض. ويُموَّل الصندوق المركزي لمواجهة الطوارئ من التبرعات، وقد أنشئ لكفالة الاستجابة للطوارئ الإنسانية على نحو يمكن التنبؤ به بصورة أفضل وفي الوقت المناسب، وذلك بهدف التشجيع على العمل والاستجابة المبكرة لتقليل الخسائر في الأرواح، وتعزيز الاستجابة للاحتياجات الماسة، وتقوية العناصر الرئيسية للاستجابة الإنسانية في الأزمات التي تعاني نقصا في التمويل. والقروض المقدمة من الصندوق المركزي لمواجهة الطوارئ المستحقة السداد بتاريخ ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ مبينة في التذييل ألف.

أنشئ مكتب الأمم المتحدة للشراكات في عام ٢٠٠٦ لتعزيز الاتساق على نطاق المنظومة في مجال إقامة علاقات عمل مع الشركاء العالميين للأمم المتحدة، وهو مسؤول عن إدارة صندوق الأمم المتحدة للشراكات الدولية والصندوق الاستئماني للشراكات. وكانت الأمم المتحدة قد أنشأت صندوق الأمم المتحدة للشراكات الدولية في عام ١٩٩٨، وهو صندوق استئماني يتولى الأمين العام إدارته، بناء على اتفاق وقعته الأمم المتحدة ومؤسسة

الأمم المتحدة، وهي مؤسسة لا تسعى إلى الربح، تنظمها قوانين ولاية نيويورك بالولايات المتحدة الأمريكية. وتقدم هذه المؤسسة التمويل لمساعدة ودعم الأمم المتحدة في تحقيق أهداف ميثاق الأمم المتحدة ومراميه. ويتعاون صندوق الأمم المتحدة للشراكات الدولية، من خلال مكتبه الإداري، مع هذه المؤسسة لتحديد وانتقاء المشاريع والأنشطة التي ستقوم المؤسسة بتمويلها، كما يتلقى ويوزع الأموال على تلك المشاريع والأنشطة ويرصد استخدام الأموال ويقدم إلى المؤسسة تقارير بشأن ذلك. وبعد الموافقة على وثائق المشاريع، يقدم صندوق الشراكات سُلفاً إلى صناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة تغطي احتياجاتها السنوية من النقدية. ويقدم الشركاء المنفذون تقارير على فترات دورية توفر تفاصيل عن المبالغ النقدية التي صُرفت في تنفيذ أنشطة المشاريع، وتشكل تلك التقارير أساسا عام و ٢٠٠٧ لتزويد مكتب الأمم المتحدة للشراكات بآلية مالية لحشد الموارد المقدمة من الجهات الفاعلة غير الدول عن طريق الشراكات بين القطاعين العام والخاص، وذلك من أحل دعم حدول الأعمال الدولي للأمم المتحدة والأهداف الإنمائية للألفية.

الملاحظة ٨

صندوق الأمم المتحدة لمعادلة الضرائب (البيان الثامن)

أنشئ صندوق معادلة الضرائب بموجب أحكام قرار الجمعية العامة ٩٧٣ (د-١٠) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٥ وذلك لمعادلة المرتبات الصافية لجميع الموظفين أيا كانت التزاماقم الضريبية الوطنية. ويقيد الصندوق في بند الإيرادات الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين فيما يتعلق بالموظفين المموَّلة وظائفهم من الميزانية العادية، والأنصبة المقررة لعمليات حفظ السلام والمحكمتين الخاصتين برواندا ويوغوسلافيا السابقة والآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين. ويدرج الصندوق في بند النفقات الأرصدة المقيَّدة خصما من الأنصبة المقررة المتعلقة بالميزانية العادية وعمليات حفظ السلام والحكمتين بالنسبة للدول الأعضاء التي لا تفرض ضرائب على ما يحصل عليه رعاياها من العاملين لحساب المنظمة على هذا الائتمان بالكامل. وبدلا من ذلك، يستخدم نصيبها في العاملين لحساب المنظمة على هذا الائتمان بالكامل. وبدلا من ذلك، يستخدم نصيبها في الموال لرد أموال الضرائب التي تعين على هؤلاء الموظفين دفعها على دخلهم من الأمم المتحدة. وتقيد عمليات رد أموال الضرائب هذه بوصفها نفقات من جانب صندوق معادلة الضرائب. وبالنسبة للموظفين المولقة وظائفهم من أموال خارجة عن الميزانية ويطلب منهم دفع ضرائب على الدخل يتم رد ما يدفعونه مباشرة من موارد تلك الأموال.

14-57018 **220/245**

ويرد الفائض التراكمي للولايات المتحدة الأمريكية في نهاية فترة السنتين ٢٠١٢- ٢٠١٣، بوصفه "حسابات مستحقة الدفع للدول الأعضاء"، في انتظار صدور تعليمات بتخصيصه.

الملاحظة ٩

المخطط العام لتجديد مباني المقر والحسابات الخاصة ذات الصلة (البيان التاسع) المخطط العام لتجديد مباني المقر

وُضع المخطط العام لتجديد مباني المقر في عام ٢٠٠١ عملا بقرار الجمعية العامة ٥٥/٢٣٨، ويشمل جميع النفقات المتصلة بأعمال التجديد الرئيسية لمجمع مقر الأمم المتحدة بنيويورك. وكان المخطط يُموَّل بادئ الأمر من اعتماد من الميزانية العادية للأمم المتحدة وأصبح يُموَّل لاحقا من أنصبة مستقلة مقررة على الدول الأعضاء. وأقرّت الجمعية العامة، في قرارها ٢٠١٦ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، المخطط العام لتجديد مباني المقر بميزانية إجمالية للمشروع لا تتجاوز مبلغ ١٨٧٦، مليون دولار (باستثناء أي تكاليف تتعلق بالتسهيلات الائتمانية) وإنشاء احتياطي رأس مال عامل بمبلغ ٥٥ مليون دولار في إطار المخطط العام.

ولا تمثل المبالغ المرسملة في شكل أعمال بناء جارية للمخطط العام لتجديد مباني المقر سوى ذلك الجزء من النفقات الذي يوفر فوائد على المدى الطويل. أما النفقات التي لا توفر فوائد على المدى الطويل، ولا تستوفي، بالتالي، معايير الرسملة، فتُصرف. بالإضافة إلى ذلك، تُصرف أيضا النفقات المتصلة بالممتلكات غير المستهلكة، وفقا للفقرة ٤٣ من المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة.

التكاليف المرتبطة بالمخطط العام

أنشئ حساب الأمم المتحدة الخاص للتكاليف المرتبطة بالمخطط العام لتحديد مباني المقر في تموز/يوليه ٢٠٠٨، لحصر الزيادات المؤقتة في تكاليف الموظفين والتكاليف التشغيلية حلال فترة التشييد من المخطط العام، وغيرها من التكاليف الناشئة عنه، بما في ذلك التكاليف المتعلقة بالأثاث والمعدات. ووفقا للجزء الثالث من قرار الجمعية العامة ٢٢٨/٦٤، ثُموَّل "التكاليف المرتبطة بالمخطط العام" في حدود الميزانية المعتمدة للمخطط العام.

المركز الثانوي للبيانات

أنشئ حساب الأمم المتحدة الخاص للمركز الثانوي للبيانات في أيار/مايو ٢٠٠٩ لحصر التكاليف المتصلة بالمركز الثانوي للبيانات وفصلها. وتمثل المبالغ المسجلة في إطار هذا الصندوق التكاليف المتصلة بالموقع المؤقت للمركز. ووفقا لقرار الجمعية العامة ٢٢٨/٦٤، ثموًّل تكاليف "المركز الثانوي للبيانات" من حساب دعم عمليات حفظ السلام (١٩٥ / ١٩٥ مولارا)، ويُموَّل الباقي ضمن الميزانية المعتمدة للمخطط العام لتجديد مباني المقر.

التحسينات الأمنية

أنشئ حساب الأمم المتحدة الخاص للتحسينات الأمنية الحرجة للمخطط العام لتحديد مباني المقر في عام ٢٠١١، وفقا لقرار الجمعية العامة ٢٦٩/٦٠ لحصر تنفيذ التحسينات الأمنية الرامية إلى تعزيز أمن مجمع الأمم المتحدة وسلامة المندوبين والموظفين والزوار. وحرى تمويل التكاليف المقدرَّة بمبلغ ١٠٠٠ مليون دولار بالكامل من مساهمات يقدمها البلد المضيف.

الملاحظة ١٠

صندوق الأصول الرأسمالية وأعمال التشييد الجارية (البيان العاشر)

صندوق الأصول الرأسمالية

تدرج الأراضي والمباني بتكلفتها الأصلية. ولا يدرج استهلاك المباني. ويشمل صندوق أعمال التشييد الجارية التحسينات والتوسيعات الرئيسية في المباني القائمة التي تحري رسملتها عند اكتمال المشاريع.

تشمل الأصول الرأسمالية للمنظمة، في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، معبرا عنها علي عنها علي دو لارات الولايات المتحدة، الأراضي والمباني (بسعر التكلفة) في المواقع التالية:

14-57018 222/245

(بملايين دو لارات الولايات المتحدة)

مين الأمم المتحدة في نيويورك (التكاليف الأصلية) 177 مطروحا منه: تكاليف مين المكتبة الذي هدم في عام ١٩٦٠ به مين مكتبة داغ همرشولد في نيويورك به الرضوة القر الدائم في نيويورك به وصطعم الموظفين، في نيويورك به وصطعم الموظفين، في نيويورك به المبنا الموقفين، في نيويورك به المبنا الموقفين، في نيويورك به المبنا الموقفين، في نيويورك به المبنا الأمم المتحدة المتسول بالمحطط العام لتحديد مبان مقر الأمم المتحدة به الأمم المتحدة المتسول بالمحطط العام لتحديد مبان مقر الأمم المتحدة به الأكبر الثانوي للبيانات به المبنا المرتبطة بالمحطط العام به المبنا المرتبطة بالمحطط العام به المبنا المبنا المبناة الرئيسية في حنيف به المبنا المبناة المبنا المبناء المبناء المبناء ومين المكتبة والدارات في حنيف به المبنا الأمم المتحدة في نيروي، مبنى حيحيري به مرافق المؤتمرات في نيروي، مبنى حيحيري به مين الأمم المتحدة في نيروي، مبنى حيحيري المبنا الأمم المتحدة في فينا: المبنا المبنا والمقديشو وبوسان به المبنا المبنا والمقديشو وبوسان به المبنا المبنا والمقديشو وبوسان به المبنا المبنا المبنا والمقديشو المبنا المبنا والمقديشو وبوسان به المبنا المبنا والمقديشو المبنا المبنا والمقديشو وبوسان به المبنا المبنا المبنا والمقديشو المبنا المبنا والمقديشو وبوسان به المبنا المبنا المقدورات النابعة للحدة الاقتصادية الأوريقيا في أديس أبابا	الأصول الرأسمالية	المبلغ
مين مكتبة داغ همرشولد في نيويورك آرض موقع المقر الداتم في نيويورك توسيع غرف الاجتماعات في مين المرج الشمالي، ومرافق تقديم الطعام للمندويين ومطعم الموظفين، في نيويورك ١١.٠ ١٧٩٧ مين معهد الأسم المتحدة للتدريب والبحث ١١.١ المكتب الأمم المتحدة المشمول بالمخطط العام لتحديد مباني مقر الأسم المتحدة ١٢.٢ التكاليف المرتبطة بالمخطط العام المركز الثانوي للبيانات التكاليف المرتبطة بالمخطط العام عبن الأمانة العامة وقاعة الحمعية العامة، ومبني المكتبة والدارات في حنيف ١٠٦٢ ١٢.٢ إلا المسابة الرئيسية في جنيف ١٠١٠ التحسينات الأمنية المحبوع الفرعي المحبوع الفرعي الأمانة العامة وقاعة المحمية العامة، ومبني المكتبة والدارات في حنيف ١٠٢٠ ١٠٤٠ التحسينات الأمنية مرافق المؤترات في نيروي، مبني حيجيري المحبوع الفرعي المحبوع الفرعي المحبوع الفرعي المحبوع الفرعي مرافق المؤترات في نيروي، مبني حيجيري مرافق المؤترات في نيروي، مبني حيجيري المحمل التحسينات الأمنية مبني الأمم المتحدة في فيما: المحموع الفرعي مبني الأمم المتحدة في فيما أبابا ومقديشو وبوسان المحبوع الفرعي أدوس أبابا ومقديشو وبوسان مبني اللحدة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا ومقديشو وبوسان	مبنى الأمم المتحدة في نيويورك، (التكاليف الأصلية)	٦٧,١
ارض موقع المقر الدائم في نيويورك الاجتماعات في مبنى المرج الشمالي، ومرافق تقديم الطعام للمندويين الوسيع غرف الاجتماعات في مبنى المرج الشمالي، ومرافق تقديم الطعام للمندويين المربح الشمالي المبنى المؤقت في المرج الشمالي المبنى المؤقت في المرج الشمالي المبنى الأمم المتحدة المشمول بالمخطط العام لتحديد مبانى مقر الأمم المتحدة المشمول بالمخطط العام التحديد مبانى مقر الأمم المتحدة المشمول المبنانات الأمنية المخطط العام التحديد المبنى الأمانة العامة وقاعة الجمعية العامة، ومبنى المكتبة والدارات في حنيف المبنانة المؤسسية في حنيف المبنانة الرئيسية في حنيف المبنانة الرئيسية في حنيف المبنانة الرئيسية في حنيف المبنى الأمم ألمتحدة في نيروبي، مبنى حبحري المبنى الأمم المتحدة في نيروبي، مبنى حبحري المبنى الأمم المتحدة في نيروبي، مبنى حبحري المبنى المبنى الأمم المتحدة في نيبنا: الأمنية المتحدة في نيبنا: الأمم المتحدة في نيبنا: المبنية المبنى المبنية المبنى المبن	مطروحا منه: تكاليف مبنى المكتبة الذي هدم في عام ١٩٦٠	70,8 1,7
توسيع غرف الاجتماعات في مبنى المرج الشمالي، ومرافق تقديم الطعام للمندويين ومطعم الموظفين، في نيويورك مبنى معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث مبنى معهد الأمم المتحدة المتدريب والبحث مبنى الأمم المتحدة المشمول بالمخطط العام لتجديد مباني مقر الأمم المتحدة المشمول بالمخطط العام لتجديد مباني مقر الأمم المتحدة المشمول بالمخطط العام التكليف المرتبطة بالمخطط العام التكليف المرتبطة بالمخطط العام مبنى الأمانة العامة وقاعة الجمعية العامة، ومبنى المكتبة والدارات في حنيف المجال المسيانة الرئيسية في حنيف المحال الصيانة الرئيسية في حنيف المحال الصيانة الرئيسية في حنيف المحال الصيانة الرئيسية في حنيف المحدوع الفرعي حنيف المحدوع الفرعي مبنى حبيجيري مبنى حبيجيري مرافق المؤتمرات في نيرويي، مبنى حبيجيري مرافق المؤتمرات في نيرويي، مبنى حبيجيري مبنى المحموع الفرعي أدير المحمود المؤموع الفرعي المحموع الفرعي أدير المحموع الفرعي أدير المحمود المؤموع المحموع الفرعي أدير المحمود المحموع الفرعي أدير المحمود المحمود المحموع الفرعي أدير المحمود المحمود المحمود المحمود المحمود المحمود الفرعي أدير المحمود المحمو	مبنى مكتبة داغ همرشولد في نيويورك	٦,٧
ومطعم الموظفين، في نيويورك ١١. ١١٠ ١١٠ ١١٠ ١١٠ ١١٠ ١١٠ ١١	أرض موقع المقر الدائم في نيويورك	٩,٦
مبنى معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث المبنى الموقت في المرج الشمالي المبنى الموقت في المرج الشمالي المبنى الأمم المتحدة المشمول بالمخطط العام لتجديد مبانى مقر الأمم المتحدة المركز الثانوي للبيانات التكاليف المرتبطة بالمخطط العام المبنى الأمانة العامة وقاعة الجمعية العامة، ومبنى المكتبة والدارات في حنيف المبنى الأمانة العامة وقاعة الجمعية العامة، ومبنى المكتبة والدارات في حنيف المبنى قصر الأمم في حنيف المبنى الأمانة العامة وقاعة الجمعية العامة، ومبنى المكتبة والدارات في حنيف المبنى الأمانة المؤتمرات في حنيف المبنى الأمم المتحدة في نيروبي، مبنى حبحيري المبنى الأمم المتحدة في نيروبي، مبنى حبحيري المبنى الأمم المتحدة في فينا: المبنى الأمم المتحدة في فينا: المبحسينات الأمنية المبحسينات الأمنية المتحدة في فينا: المبحسينات الأمنية المتحدة في فينا: المبحسينات الأمنية في أديس أبابا ومقديشو وبوسان المبارات الأمنية المقدمة الأفريقيا في أديس أبابا ومقديشو وبوسان المبنى اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا ومقديشو وبوسان المبنى اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا ومقديشو وبوسان المبنى اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا ومقديشو وبوسان المبنى اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا ومقديشو وبوسان المبنى اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا ومقديشو وبوسان	توسيع غرف الاحتماعات في مبنى المرج الشمالي، ومرافق تقديم الطعام للمندو	ن
البين المؤقت في المرج الشمالي المخطط العام لتحديد مباني مقر الأمم المتحدة المشمول بالمخطط العام التحديد مباني مقر الأمم المتحدة المشمول بالمخطط العام المركز الثانوي للبيانات الكاليف المرتبطة بالمخطط العام عبى الأمانة العامة وقاعة الجمعية العامة، ومبنى المكتبة والدارات في حنيف المركب عبين الأمانة العامة وقاعة الجمعية العامة، ومبنى المكتبة والدارات في حنيف المركب قصر الأمم في حنيف المركب وحنيف المركب وحنيف المركب	'	7,50
مبنى الأمم المتحدة المشمول بالمخطط العام لتجديد مبايي مقر الأمم المتحدة المشمول بالمخطط العام لتجديد مبايي مقر الأمم المتحلة المبينات الأمنية المرتبطة بالمخطط العام عبي الأمانة العامة وقاعة الجمعية العامة، ومبنى المكتبة والدارات في حنيف ١٠٦٢ ١ ١٠٢٠ مبنى الأمانة العامة وقاعة الجمعية العامة، ومبنى المكتبة والدارات في حنيف ١٠٢٠ ١ ١٠٢٠ أعمال الصيانة الرئيسية في حنيف ١٠٤٠ أعمال الصيانة الرئيسية في حنيف ١٠٤٠ التحسينات الأمنية ١٠٤٠ التحسينات الأمنية ١٠٤٠ ١ ١٠٤٠ أخموع الفرعي مبنى حيحيري ١٠٤٠ أحسينات الأمنية ١٠٤٠ التحسينات الأمنية ١٠٤٠ التحسينات الأمنية ١٠٤٠ التحسينات الأمنية ١٠٤٠ أخموع الفرعي المنينات الأمنية المتحددة في فيينا: المحموع الفرعي المنينات الأمنية المتحددة في فيينا: المحموع الفرعي المنينات الأمنية المتحددة في فيينا: المحموع الفرعي والمنشآت في أديس أبابا ومقديشو وبوسان ١٠٤٠ المنينات الأمنية المتصادية لأفريقيا في أديس أبابا ومقديشو وبوسان ١٠٤٠ مبنى اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا ومقديشو وبوسان ١٠٤٠ مبنى اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا ومقديشو وبوسان ١٠٤٠ مبنى اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا ومقديشو وبوسان ١٠٤٠ مبنى اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا ومقديشو وبوسان ١٠٤٠ مبنى اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا ومقديشو وبوسان ١٠٤٠ مبنى اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا ومقديشو وبوسان ١٠٤٠ مبنى اللجنة الاقتصادية المتحددة المتحددة المتحددة المتحددة المتحددة المتحدد ال	مبنى معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث	١١,٠
التحسينات الأمنية المركز الثانوي للبيانات الأمنية المركز الثانوي للبيانات الأمنية المحطط العام التكاليف المرتبطة بالمخطط العام الخموع الفرعي المحتب المحموع الفرعي المحتب العامة واعني المحتبة والدارات في حنيف المحتبث قصر الأمم في حنيف الحمال الصيانة الرئيسية في حنيف الحمال الصيانة الرئيسية في حنيف المحسينات الأمنية المحموع الفوعي المحموع الفرعي المحموع الفرع المحموع المح	المبنى المؤقت في المرج الشمالي	1 7 9,7
المركز الثانوي للبيانات التكاليف المرتبطة بالمخطط العام العام المخموع الفرعي المحبية العامة، ومبنى المكتبة والدارات في جنيف المجهوع الفرعي المحبية العامة، ومبنى المكتبة والدارات في جنيف المحبية في جنيف المحبينة الرئيسية في جنيف المحبينات الرئيسية في جنيف المحبينات الأمنية الرئيسية في جنيف المحبينات الأمنية المحبينات الأمنية المحبينات الأمنية المجموع الفرعي المحبينات الأمنية المجبوع الفرعي المحبوع الفرعي المحبينات الأمنية المجبوع الفرعي المحبينات الأمنية المحبوع الفرعي المحبينات الأمنية المحبوع الفرعي المحبينات الأمنية المحبوع الفرعي المحبينات الأمنية المحبوع الفرعي المحبوع الفرع المحبوع المحبوع المحبوع الفرع المحبوع المحبوع المحبوع المحبوع المحبوع الفرع المحبوع المحب	مبنى الأمم المتحدة المشمول بالمخطط العام لتجديد مبايي مقر الأمم المتحدة	7,31,7
التكاليف المرتبطة بالمخطط العام المجموع الفرعي المجموع الفرعي المجموع الفرعي الأمانة العامة وقاعة الجمعية العامة، ومبنى المكتبة والدارات في حنيف الرام في جنيف المحديث الرئيسية في جنيف المحديث الرئيسية في جنيف المحسينات الرئيسية في جنيف المحموع مرافق المؤتمرات في جنيف المحموع الفرعي المحموع الفرع المحموع المحموع الفرع المحموع الفرع المحموع الفرع المحموع المحموع الفرع المحموع الفرع المحموع المح	التحسينات الأمنية	£ 7,V
المجموع الفرعي المراعي المراعي الكتبة والدارات في حنيف المراع المحدوث المراعي الأمانة العامة وقاعة الجمعية العامة، ومبنى المكتبة والدارات في حنيف المراعيات الأمم في حنيف المراعيات الرئيسية في حنيف المراعيات الرئيسية في حنيف المراعي الموسينات الأمنية المراعي الم	المركز الثانوي للبيانات	1,1
مبنى الأمانة العامة وقاعة الجمعية العامة، ومبنى المكتبة والدارات في جنيف تحديث قصر الأمم في جنيف أعمال الصيانة الرئيسية في جنيف توسيع مرافق المؤتمرات في جنيف التحسينات الأمنية الجموع الفرعي مرافق المؤتمرات في نيروبي، مبنى جيجيري مرافق المؤتمرات في نيروبي، مبنى جيجيري ادب ابخموع الفرعي التحسينات الأمنية التحسينات الأمنية الجموع الفرعي الجموع الفرعي الجموع الفرعي المحموع الفرعي الجموع الفرعي الجموع الفرعي الجموع الفرعي الجموع الفرعي والمنشآت في أديس أبابا ومقديشو وبوسان مبنى اللجنة الاقتصادية الأفريقيا في أديس أبابا ومقديشو وبوسان مبنى اللجنة الاقتصادية الأفريقيا في أديس أبابا ومقديشو وبوسان	التكاليف المرتبطة بالمخطط العام	0,5
عدیث قصر الأمم في جنیف اعمال الصیانة الرئیسیة في جنیف توسیع مرافق المؤتمرات في جنیف التحسینات الأمنیة الجموع الفرعي الجموع الفرعي مباني الأمم المتحدة في نيروبي، مبنى جیجیري مرافق المؤتمرات في نيروبي، مبنى جیجیري التحسینات الأمنیة اجموع الفرعي ابخموع الفرعي التحسینات الأمنیة الخموع الفرعي الأراضي والمنشآت في أدیس أبابا ومقدیشو وبوسان مبنى اللجنة الاقتصادیة لأفریقیا في أدیس أبابا مبنى اللجنة الاقتصادیة لأفریقیا في أدیس أبابا	الجحموع الفرعي	1 • 7 7, •
العمال الصيانة الرئيسية في حنيف توسيع مرافق المؤتمرات في حنيف توسيع مرافق المؤتمرات في حنيف التحسينات الأمنية المخموع الفرعي المجاوزي مبنى حيجيري مباي الأمم المتحدة في نيروبي، مبنى حيجيري مرافق المؤتمرات في نيروبي، مبنى حيجيري التحسينات الأمنية المجموع الفرعي الأمم المتحدة في فيينا: المجموع الفرعي المجموع المؤمونية المؤموني	مبنى الأمانة العامة وقاعة الجمعية العامة، ومبنى المكتبة والدارات في حنيف	١٢,٣
توسيع مرافق المؤتمرات في جنيف ۳۰۹ التحسينات الأمنية الجموع الفرعي مباني الأمم المتحدة في نيروبي، مبنى جيجيري مرافق المؤتمرات في نيروبي، مبنى جيجيري ادب التحسينات الأمنية المبنى الأمم المتحدة في فيينا: المجموع الفرعي الجموع الفرعي الجموع الفرعي الأراضي والمنشآت في أديس أبابا ومقديشو وبوسان مبنى اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا ومقديشو وبوسان مبنى اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا ومقديشو وبوسان	تحديث قصر الأمم في جنيف	۲,۱
التحسينات الأمنية ١٠٤.٧ الجموع الفرعي ١٠٠٠ مباني الأمم المتحدة في نيروبي، مبنى جيجيري ١٠٠١ مرافق المؤتمرات في نيروبي، مبنى جيجيري ١٠٠٠ التحسينات الأمنية ١٠٠٠ مبنى الأمم المتحدة في فيينا: ١٠٠٠ التحسينات الأمنية ١٨٨ الجموع الفرعي ١٨٨ الأراضي والمنشآت في أديس أبابا ومقديشو وبوسان ٣٠٠ مبنى اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا ١٠٠٠	أعمال الصيانة الرئيسية في حنيف	٧,٢
المجموع الفرعي (١٠٤٠ مبني جيجيري (١٠٠ مرافق المؤتمرات في نيروبي، مبني جيجيري (١٠٠ التحسينات الأمنية (١٠٠ الخموع الفرعي المجموع الفرعي (١٠٠ المجموع الفرعي المجموع الفرعي التحسينات الأمنية (١٠٠ التحسينات الأمنية (١٠٠ المجموع الفرعي المجموع الفرعي المجموع الفرعي المجموع الفرعي المجموع الفرعي المنابة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا ومقديشو وبوسان (١٠٠ مبني اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا	توسيع مرافق المؤتمرات في حنيف	٤٧,٧
مباني الأمم المتحدة في نيروبي، مبنى جيجيري مرافق المؤتمرات في نيروبي، مبنى جيجيري التحسينات الأمنية الجموع الفرعي مبنى الأمم المتحدة في فيينا: التحسينات الأمنية الجموع الفرعي الأراضي والمنشآت في أديس أبابا ومقديشو وبوسان مبنى اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا	التحسينات الأمنية	70 ,9
1۱ التحسينات الأمنية الجموع الفرعي مبنى الأمم المتحدة في فيينا: التحسينات الأمنية مبنى الأمم المتحدة في فيينا: التحسينات الأمنية الجموع الفرعي الجموع الفرعي الجموع الفرعي الأراضي والمنشآت في أديس أبابا ومقديشو وبوسان مبنى اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا	المحموع الفرعي	٧٠٤,٧
التحسينات الأمنية المجموع الفرعي المجموع الفرعي مبنى الأمم المتحدة في فيينا: التحسينات الأمنية المجموع الفرعي المجموع الفرعي المجموع الفرعي المبنى والمنشآت في أديس أبابا ومقديشو وبوسان مبنى اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا	مباني الأمم المتحدة في نيروبي، مبنى جيجيري	0.,0
١ المجموع الفرعي مبنى الأمم المتحدة في فيينا: التحسينات الأمنية المجموع الفرعي الأراضي والمنشآت في أديس أبابا ومقديشو وبوسان مبنى اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا	مرافق المؤتمرات في نيروبي، مبنى جيجيري	١٠,١
مبنى الأمم المتحدة في فبينا: التحسينات الأمنية المجموع الفرعي المجموع الفرعي الأراضي والمنشآت في أديس أبابا ومقديشو وبوسان مبنى اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا	التحسينات الأمنية	٤,٧
التحسينات الأمنية المجموع الفرعي المجموع الفرعي المجموع الفرعي الأراضي والمنشآت في أديس أبابا ومقديشو وبوسان ٣٠٠ مبنى اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا	المجموع الفرعي	70,4
المجموع الفرعي المراعي المجموع الفرعي الأراضي والمنشآت في أديس أبابا ومقديشو وبوسان ٣٠٠ مبنى اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا ومادية المراكبة المرا	مبنى الأمم المتحدة في فيينا:	
الأراضي والمنشآت في أديس أبابا ومقديشو وبوسان ٣٠٠ مبنى اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا	التحسينات الأمنية	۸,۸
مبنى اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا	المجموع الفرعي	٨,٨
	- الأراضي والمنشآت في أديس أبابا ومقديشو وبوسان	٠,٣
المارين	مبنى اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا	٧,٥
	المرافق الجديدة للمؤتمرات التابعة للجنة الاقتصادية لأفريقيا	

المبلغ		الأصول الرأسمالية
۲,٤		التحسينات الأمنية
170,7		المجموع الفرعي
٥,٦		مبني الأمم المتحدة في سانتياغو
١,٠		مركز البحوث التوثيقية في سانتياغو
۲,٠		الملحق - المبنى الشمالي
1,0		التحسينات الأمنية
١٠,١		الجحموع الفرعي
	٨,٧	مبنى اللجنة الاقتصادية والاحتماعية لآسيا والمحيط الهادئ في بانكوك
٨,٥	۲,٠	مطروحا منه: تكاليف مبنى هولندا الذي هدم في عام ١٩٩٠
٤٦,٥		مبنى المؤتمرات للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ في بانكوك
١,٤		التحسينات الأمنية
٥٦,٤		الجحموع الفرعي
1 2 4 7,0		المجموع

أعمال التشييد الجارية

تضم البيانات المالية لأعمال التشييد الجارية البيانات المتعلقة بالتدابير الأمنية والمشاريع الأخرى القائمة بذاتها لأعمال التشييد الجارية.

تُمسك جميع حسابات أعمال التشييد الجارية على أساس دورة مالية متعددة السنوات. وتُرحَّل أي أرصدة اعتمادات غير منفقة إلى فترات السنتين التالية إلى أن تنجز المشاريع.

يُحوَّل صافي النفقات الرأسمالية المتكبدة، من دون إلغاء التزامات الفترات السابقة، وتسويات الفترات السابقة، إلى أعمال التشييد الجارية ويرد ذكرها في بيان الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق.

أنشئ صندوق التدابير الأمنية في عام ٢٠٠٢ عملا بقرار الجمعية العامة ٢٥٠٢م لبيان الموارد المأذون بها من الجمعية العامة لتعديل وتحسين مباني الأمم المتحدة، والإبلاغ عنها، وعن النفقات ذات الصلة فيما يتعلق بتحسين الأمن والسلامة في مباني الأمم المتحدة. وتُخصَّص أموال التدابير الأمنية من الميزانية العادية للأمم المتحدة.

14-57018 **224/245**

ويتألف العمود في البيان العاشر المعنون "أعمال التشييد الأحرى" من مشاريع التشييد المختلفة عن تلك المتعلقة بالتدابير الأمنية في شتى المواقع. وحلال فترة السنتين التشييد المختلفة عن تلك المتعلق الأعمال مشاريع التشييد في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي.

الملاحظة ١١

استحقاقات لهاية الخدمة وما بعد التقاعد (البيان الحادي عشر)

تشمل استحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد تغطية التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، واستحقاقات الإعادة إلى الوطن، واستبدال أيام الإحازات غير المستخدّمة. وحسب ما هو مبيّن في الفقرة الخامسة من الفرع المتعلق بالخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق الوارد في الملاحظة ٢ أعلاه، تُحدَّد الالتزامات الثلاثة جميعها على أساس تقييم اكتواري أحرته مؤسسة اكتوارية مستقلة مؤهلة.

التأمين الصحى بعد انتهاء الخدمة

يجوز للموظفين ومعاليهم، عند انتهاء الخدمة، اختيار الاشتراك في خطة تأمين صحي محددة الاستحقاقات لدى الأمم المتحدة، شريطة استيفائهم بعض شروط الأهلية، منها شرط إتمام عشر سنوات من الاشتراك في إحدى خطط التأمين الصحي لدى الأمم المتحدة للموظفين المستقدمين بعد ١ تموز/يوليه ٢٠٠٧، وخمس سنوات للمستقدمين منهم قبل ذلك التاريخ. ويشار إلى هذه الاستحقاقات باسم "التأمين الصحى بعد انتهاء الخدمة".

وتتمثل الافتراضات الرئيسية التي استعان بها الخبير الاكتواري لتحديد استحقاقات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، في ما يلي:

- (أ) معدل خصم مكافئ وحيد قدره ٤,٤٧ في المائة استناداً إلى مزيج مرجح من ثلاثة افتراضات لمعدل الخصم: بدولارات الولايات المتحدة واليورو والفرنك السويسري. وفي السابق، كان يُطبق معدل خصم مكافئ وحيد قدره ٤,٥ في المائة فقط استناداً إلى سندات الشركات العالية الجودة المقوَّمة بدولارات الولايات المتحدة؟
- (ب) معدل تصاعد سنوي ثابت في تكاليف الرعاية الصحية بنسبة ٥,٠ في المائة فيما يخص خطط التأمين الصحي المطبقة خارج الولايات المتحدة، ومعدلات تصاعد في تكاليف الرعاية الصحية بنسبة ٧,٣ في المائة فيما يخص جميع خطط التأمين الصحي الأخرى (باستثناء نسبة ٦,٣ في المائة لخطة الرعاية الطبية للولايات المتحدة (Medicare)، ونسبة ٥ في

المائة لخطة تأمين علاج الأسنان للولايات المتحدة)، لتنخفض بعدها تدريجيا لتصل إلى ٤,٥ في المائة على مدى عشر سنوات؟

(ج) أما الافتراضات المتعلقة بالتقاعد والانسحاب والوفاة فهي تتسق مع تلك التي يستخدمها الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة في إجراء التقييم الاكتواري الخاص به لاستحقاقات التقاعد.

وثمة عامل آخر في تقييم التأمين الصحي لما بعد انتهاء الخدمة، يتمثل في مراعاة الاشتراكات التي سددها جميع المشتركين في الخطة لدى تحديد الالتزام المتبقي على المنظمة. وعلى هذا النحو، تخصم مساهمات المتقاعدين من إجمالي الالتزام، ويخصم أيضا الجزء المتعلق بمساهمات الموظفين العاملين، من أحل التوصل إلى الالتزام المتبقي على المنظمة وفقا لنسب تقاسم التكاليف المأذون بها من قبل الجمعية العامة. وتقتضي هذه النسب ألا تتجاوز حصة المنظمة مقدار النصف من خطط التأمين الصحي خارج الولايات المتحدة الأمريكية، والثلثين من خطط التأمين الصحي في الولايات المتحدة، وثلاثة أرباع في خطة التأمين الطبي.

واستنادا إلى ما ورد في الفقرتين الثانية والثالثة من هذا الفرع، فإن القيمة الحالية للالتزامات المستحقة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، دون احتساب مساهسات المشتركين في الخطة، وباستثناء الالتزامات المتعلقة بعمليات حفظ السلام الواردة في المجلد الثاني لبيانات الأمم المتحدة المالية لعمليات حفظ السلام، قُدرت بمبلغ ٢٢٣ ٠١٥ ٠٠٠ ولار.

وعلاوة على الافتراضات الواردة في الفقرة الثانية من هذا الفرع، تشير التقديرات إلى أن القيمة الجارية للالتزامات ستزيد بنسبة ٢٦ في المائة في حال ارتفاع التكلفة الطبية بنسبة ١ في المائة وأنها ستنخفض بنسبة ١٠ في المائة في حال انخفاض التكلفة الطبية بنسبة ١ في المائة، مع بقاء كافة الافتراضات الأحرى ثابتة على حالها. وبالمثل، تشير التقديرات إلى أن الالتزامات المستحقة ستزيد بنسبة ٢٣ في المائة في حال انخفاض معدل الخصم بنسبة ١ في المائة وأنها ستنخفض بنسبة ١ في المائة في حال ارتفاع معدل الخصم بنسبة ١ في المائة، مع بقاء كافة الافتراضات الأحرى ثابتة على حالها.

استحقاقات الإعادة إلى الوطن

عند نهاية الخدمة، يحق للموظفين الذين يستوفون شروط أهلية معينة، بما في ذلك الإقامة خارج البلد الذي يحملون جنسيته وقت انتهاء الخدمة، أن يحصلوا على منحة العودة

14-57018 226/245

إلى الوطن التي تُعطى على أساس طول مدة الخدمة، ومصاريف السفر ونقل الأمتعة. ويشار إلى هذه الاستحقاقات مجتمعة باستحقاقات الإعادة إلى الوطن.

وعلى النحو المشار إليه في الفقرة الخامسة من الفرع المتعلق بالخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق في الملاحظة ٢ أعلاه، تم التعاقد مع شركة اكتوارية لإجراء تقييم اكتواري لاستحقاقات الإعادة إلى الوطن في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣. وكانت الافتراضات الرئيسية التي استخدمتها المؤسسة الاكتوارية هي سعر خصم واحد نسبته ٢,٢٣ في المائة، وزيادات سنوية في المرتبات متطابقة مع تلك التي يستخدمها الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة في إجراء تقييمه الاكتواري لاستحقاقات المعاش التقاعدي، وزيادات في تكاليف السفر والشحن قدرها ٢,٥ في المائة في السنة.

واستنادا إلى هذه الافتراضات، فإن القيمة الحالية للالتزامات المستحقة عن استحقاقات الإعادة إلى الوطن في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ تقدر بمبلغ ٢٠١٠ تعدر الموارد الوطن في ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٤٧ ٣٨٤ دولار من الموارد الخارجة عن الميزانية المدرجة في المجلد الأول من البيانات المالية للأمم المتحدة.

أيام الإجازات غير المستخدمة

عند انتهاء الخدمة، يجوز للموظفين الحصول على أجر أيام الإجازات غير المستخدمة بحد أقصى قدره ٦٠ يوم عمل للعاملين بعقود محددة المدة أو بعقود مستمرة.

وعلى النحو المشار إليه في الفقرة الخامسة من الفرع المتعلق بالخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق في الملاحظة ٢ أعلاه، تم التعاقد مع شركة اكتوارية لإجراء تقييم اكتواري للخصوم المرتبطة بأيام الإحازات غير المستخدمة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣. وتتمثل الافتراضات الرئيسية التي استعان بما الخبير الاكتواري في معدل خصم واحد قدره لا لافتراضات الرئيسية التي استوية في أرصدة الإحازات السنوية المتراكمة بما عدده ٩٠،١ أيام في كل سنة من السنوات الثلاث الأولى، ويوم واحد سنويا في السنوات من الرابعة إلى الثامنة، و ٥٠، يوم سنويا بعد ذلك إلى أن يصل عدد الأيام المستحقة إلى ١٠ يوما كحد أقصى. ويُفترض أن تزيد المرتبات سنويا بمعدلات تتسق مع تلك التي يستخدمها الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة في إجراء التقييم الاكتواري الخاص به لاستحقاقات التقاعد.

واستناد إلى هذه الافتراضات، فإن القيمة الحالية للخصوم المستحقة المتعلقة بأيام الإجازات غير المستخدمة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ تقدر بنحو ٢٠٠٠ ٤٧٩

دولار من موارد الميزانية العادية و ٢٩١٠٠٠ دولار من الموارد الخارجة عن الميزانية المدرجة في المجلد الأول من البيانات المالية للأمم المتحدة.

الملاحظة ١٢

الصناديق الخاصة الأخرى (البيان الثابي عشر)

الأموال المودعة في الصناديق الاستئمانية (الجدول ١٢-١)

تخص الأموال المودعة في الحساب الاستئماني أنشطة تتعلق بمختلف خطط التأمين الصحي والتأمين على الحياة بالأمم المتحدة، ومدفوعات التعويض بموجب التذييل دال من النظام الإداري للموظفين، ودفع المطالبات الناشئة عن المسؤولية المرتبطة بالالتزامات العامة للمنظمة.

الحسابات الخاصة لاسترداد التكاليف الإدارية (الجدول ١٢-٢)

ترد الحسابات الخاصة لاسترداد التكاليف الإدارية بشكل مستقل عن الموارد الخارجة عن الميزانية التي تأتى إيراداتها منها.

وترصد الاعتمادات المطلوبة لرد التكاليف الإدارية في إطار التعاون التقني والأنشطة الإدارية والفنية المموَّلة من خارج الميزانية. ويحسب رد التكاليف بصفة عامة كنسبة مئوية من الموارد المنفقة باستثناء ما يتعلق بمخصصات الصناديق الاستئمانية العامة.

وتعالج محاسبيا الالتزامات غير المصفاة المتعلقة بالحسابات الخاصة لاسترداد التكاليف الإدارية على نفس الأساس المتبع في الميزانية البرنامجية.

ويرد حساب الدعم لعمليات حفظ السلام في المجلد الثاني من البيانات المالية للأمم المتحدة.

حدمات الدعم المشتركة (الجدول ١٢-٣)

الحساب الخاص لتطبيق نظام تخطيط الموارد في المؤسسة – عملا بقرار الجمعية العامة ٢٦٢/٦٣ أنشئ الصندوق، باعتباره حسابا خاصا متعدد السنوات للإفادة عن الأنشطة المتصلة بالنظام الجديد لتخطيط موارد المؤسسة، الذي يُمُوَّل من الميزانية العادية وحساب دعم عمليات حفظ السلام على النحو الذي تأذن به الجمعية العامة، ومن الموارد الخارجة عن الميزانية.

14-57018 228/245

نظام المعلومات الإدارية المتكامل - أنشئ الصندوق للإفادة عن الأنشطة المتعلقة عشروع نظام المعلومات الإدارية المتكامل.

تكنولوجيا المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية – أنشئ الحساب الخاص لتكاليف حدمات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في المقر، حلال فترة السنتين ٢٠٠١ لبيان استعادة التكاليف المرتبطة بخدمات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية التي يقدمها مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بمقر الأمم المتحدة. ويسدد المستفيدون من هذه الخدمات تكاليف الحصول عليها التي تشمل تكاليف شركة الاتصالات، وتكاليف صيانة البنية الأساسية وتطويرها، وتكاليف تشغيل مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وإدارته.

حدمات السفر - أنشئ الحساب الخاص لخدمات السفر حلال فترة السنتين حدمات السفر في المقر. واعتبارا من عام ٢٠٠١-، لتغطية أنشطة الجهة المقدمة حدمات السفر في المقر. واعتبارا من عام ٢٠٠٦، أصبح يُفرض على تذاكر السفر الصادرة في المقر رسمٌ تبلغ نسبته المتوية في الوقت الحاضر ٤,٥ في المائة بغية توفير التمويل المطلوب للجهة المقدمة حدمات السفر في المقر.

الأماكن المستأجرة - أنشئ الحساب الخاص لأماكن العمل المستأجرة في المقر حلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ لحساب تكاليف إيجار المباني المستأجرة في المقر وصيانتها.

الأنشطة المشتركة التمويل (الجدول ١٢-٤)

تقيد تكاليف لجنة الخدمة المدنية الدولية، ووحدة التفتيش المشتركة، وأمانة بحلس الرؤساء التنفيذيين، وأنشطة السلامة والأمن المشتركة، وبوليصة التأمين ضد الأفعال الكيدية، واتحاد مكتبة داغ همرشولد، والأنشطة المشتركة التمويل والمتصلة بالسلامة والأمن، وحدمات المؤتمرات والخدمات الإدارية بمكتب الأمم المتحدة في فيينا، مباشرة على الصندوق المنشأ لهذه الأنشطة ذات التمويل المشترك. وتحمّل هذه التكاليف مباشرة على الصندوق، عند تكبدها، وتُوزَع فيما بعد بين المؤسسات المشاركة. أما المبالغ المستحقة الدفع على الأمم المتحدة والمؤسسات المشاركة الأحرى فإلها تضاف إلى الإيرادات.

الأنشطة الإنمائية التكميلية

تمثل الأنشطة الإنمائية التكميلية الحساب الخاص المتعدد السنوات للأنشطة الإنمائية التكميلية الذي أنشأته الجمعية العامة في قرارها ١٥/٥٤. وتُحوَّل الموارد المعتمدة في الباب الخاص بحساب التنمية من الميزانية العادية للأمم المتحدة إلى الحساب الخاص المتعدد السنوات.

ويُرحَّل رصيد الاعتمادات غير المنفقة في نهاية فترة السنتين إلى فترة السنتين التالية.

الأنشطة المتصلة بالعاصفة ساندي

أنشئ الحساب الخاص للتعويضات والنفقات التأمينية المتعلقة بالأضرار التي لحقت عممتلكات الأمم المتحدة في أعقاب العاصفة ساندي بوصفه صندوقا خاصا متعدد السنوات لتمويل أعمال إصلاح الأضرار الناجمة عن العاصفة، عملا بقرار الجمعية العامة ٢٥٤/٦٧.

وسيكون الصندوق متاحا حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، مع إمكانية التمديد إلى ما بعد ذلك التاريخ رهنا بحالة عملية مطالبات التأمين.

وفي ما يلي تغطية التأمين التراكمية والأضرار الأصلية التقديرية والمبالغ المستردة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣:

تحليل الأضرار التقديرية والمبالغ المستردة من التأمين

(بآلاف دو لارات الولايات المتحدة)

الأصلية المبالغ المستردة من التأمين	الأضرار التقديرية ^(أ)	نطاق تغطية التأمين	البوليصة
۰۰۰ ۲۷ ۰۰۰	۸۷ ۸۵۱	١٠٠٠٠٠	التأمين ضد مخاطر البناء (في إطار المخطط العام لتجديد مباني المقر)
٤٦ ٧٥٠	٦١ ٠٧٠	o	التأمين الشامل على الممتلكات (في بنـد أخطار الفيضان)
٤١٩	_	_	الوكالــــة الاتحاديـــة لإدارة الطــــوارئ في الولايات المتحدة (كوارث الفيضانات)
78 179	120 131	10	المحموع

(أ) الأضرار التقديرية الأصلية وفقا لقرار الجمعية العامة ٢٥٤/٦٧؛ أشغال الإصلاح ما زالت جارية، وبالتالي فإن التكاليف النهائية للأضرار لم توضع بعد في صيغتها النهائية.

(ب) المبلغ المؤقت المحصل حتى الآن.

وسيقدم مكتب المخطط العام لتجديد مباني المقر مطالبات أخرى لأعمال التشييد الجارية؛ وسوف تقدم هذه المطالبات للتسوية بموجب بوليصة التأمين على مخاطر البناء.

14-57018 **230/245**

المؤتمرات والاتفاقيات (الجدول ١٢-٥)

تشمل المؤتمرات والاتفاقيات ما يلي:

(أ) "المؤتمرات والاجتماعات الفنية عملا باتفاقات البلد المضيف"، وتمثل المؤتمرات والاجتماعات التي تُعقد عملا باتفاقات البلد المضيف؛

(ب) "مؤتمرات الدول الأطراف في المعاهدات والاتفاقيات"، وتمثل المؤتمرات والاتفاقيات الني تُعقد عملا بالمعاهدات والاتفاقات المماثلة. ويندرج ضمن هذا العمود مؤتمر الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، واتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة، والاتفاقية المعنية بأسلحة تقليدية معينة، واتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام، واتفاقية الذخائر العنقودية.

كلية موظفى منظومة الأمم المتحدة

عملا بقرار الجمعية العامة ٥٥/٢٧٨، أنشئت كلية موظفي منظومة الأمم المتحدة اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢ وأنشئ حساب حاص لأنشطة الكلية يرد في البيانات المالية للأمم المتحدة. وتعمل الكلية بوصفها مؤسسة لإدارة المعارف والتدريب والتعليم المستمر على نطاق المنظومة لفائدة موظفي منظومة الأمم المتحدة، وتُعنى بشكل خاص بمجالات التنمية الاقتصادية والاجتماعية والسلام والأمن والإدارة الداخلية في منظومة الأمم المتحدة.

9 - الصناديق الأخرى (الجدول ١٢-٦)

صندوق الأمم المتحدة التذكاري والتقديري - أنشئ صندوق الأمم المتحدة التذكاري لجائزة نوبل للسلام اعتبارا من ٢٩ أيار/مايو ٢٠٠٣ لتلقي وإدارة العائدات المتأتية من حائزة نوبل للسلام الممنوحة في عام ٢٠٠١ للأمم المتحدة والأمين العام، من أجل إقامة نصب تذكاري دائم لموظفي الأمم المتحدة المدنيين الذين لقوا مصرعهم في خدمة السلام، وللمساعدة في تعليم أطفالهم الباقين على قيد الحياة. وفي عام ٢٠١٠، عُدِّل اسم الصندوق إلى صندوق الأمم المتحدة التذكاري والتقديري، ونُقحت اختصاصاته. ومن المقرر أن يستخدم الصندوق لتقديم المساعدة إلى موظفي الأمم المتحدة المدنيين وأُسَرهم في ظروف محددة، يمن فيهم الذين قتلوا أو أصيبوا بإعاقات أثناء تأدية الواجب، والذين نجوا من الأفعال الكيدية الموجهة ضد الأمم المتحدة، والذين يتعرضون للاختطاف أو يحتجزون كرهائن.

ويتلقى الصندوق أيضا تبرعات من مصادر متنوعة تشمل الدول الأعضاء، والمنظمات الحكومية الدولية، والمؤسسات، وكيانات القطاع الخاص والأفراد.

بعثة الأمم المتحدة في تيمور الشرقية - أنشأ مجلس الأمن بموجب قراره ١٢٤٦ (١٩٩٩) بعثة الأمم المتحدة في تيمور الشرقية لتتولى تنظيم وإجراء عملية استطلاع شعبي عن طريق الاقتراع المباشر والسري والعام. وأنشئت إدارة الأمم المتحدة الانتقالية في تيمور الشرقية خلفا لبعثة الأمم المتحدة في تيمور الشرقية، ثم أنشئت خلفا لها أخيرا بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور الشرقية، وجميعها تُموّل من ميزانية الأمم المتحدة لحفظ السلام.

الحساب الخاص لبيع سندات الأمم المتحدة - بموجب أحكام قرار الجمعية العامة ١٧٣٩ (د-١٦) المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦١، أُذِن للأمين العام بإصدار سندات تصل إلى مبلغ مجموعه ٢٠٠٠ ، ٢٠٠٠ دولار، واستخدام عائدات البيع لأغراض مرتبطة عادة بصندوق رأس المال المتداول. وطُلب أيضا إلى الأمين العام أن يدرج في الميزانية العادية مبلغا كافيا لدفع الفوائد وأقساط أصل المبلغ، وفقا لأحكام هذا الإصدار. وقد تحقق مبلغ مجموعه ٢٠٠٠ ، ١٩٩٩ دولار من بيع السندات، واستُخدم لصالح قوة الطوارئ التابعة للأمم المتحدة (١٩٥٦) وعملية الأمم المتحدة في الكونغو. وقد سددت المدفوعات الأخيرة من أصل المبلغ والفائدة إلى حملة السندات في فترة السنتين ١٩٨٨ -١٩٨٩، وتم الآن استهلاك السندات الصادرة بالكامل.

صندوق استهلاك موجودات الكافتريا - أنشئ هذا الصندوق ليكون صندوقا متجددا في مكتب الأمم المتحدة في جنيف في عام ١٩٧٢ لجمع أموال احتياطية لاستبدال معدات تقديم خدمات الطعام ولحساب ما يتصل بها من نفقات.

الصندوق المتحدد للكحوليات - يحتفظ بهذا الصندوق، بوصفه صندوقا متحددا لحصر مشتريات ومبيعات المشروبات الروحية في مقر الأمم المتحدة.

الصناديق الأخرى - تشمل الصناديق الأحرى صناديق الخدمات المشتركة، والجوائز الخاصة، وصيانة وإصلاح مكان مقر إقامة الأمين التنفيذي للجنة الاقتصادية لأفريقيا.

14-57018 232/245

الملاحظة ١٣

صندوق النقدية المشترك

معلومات أساسية

1° تقوم خزانة الأمم المتحدة باستثمار الأموال الفائضة مركزيا باسم الأمانة العامة للأمم المتحدة، وعدد محدود من الكيانات الأخرى. وتحمَّع هذه الأموال الفائضة في صندوقين مشتركين للنقدية يداران داخليا، ويستثمران في قطاعات رئيسية من أسواق المال وأسواق الإيرادات الثابتة. ويترتب على تجميع الأموال في صناديق مشتركة أثر إيجابي على أداء الاستثمار ومخاطره بوجه عام، بسبب تحقيق وفورات الحجم، والقدرة على توزيع انكشافات منحى العائدات على عدد من آجال الاستحقاق؛

'Y' تسترشد الأنشطة الاستثمارية لصندوقي النقدية المشتركين بالمبادئ الواردة في المبادئ التوجيهية لإدارة الاستثمار. وتقوم لجنة استثمارية دورياً بتقييم مدى الامتثال للمبادئ التوجيهية وإصدار توصيات باستكمال تلك المبادئ، وكذلك باستعراض الأداء.

أهداف إدارة الاستثمار

إضافة إلى ما ورد في المبادئ التوجيهية، تتمثل الأهداف الاستثمارية لصندوقي النقدية المشتركين، مرتبة حسب الأولوية، في ما يلي:

- (أ) السلامة: كفالة حفظ رأس المال؛
- (ب) السيولة: كفالة وجود سيولة كافية لتمكين الأمم المتحدة والكيانات المساهمة من سرعة تلبية جميع الاحتياجات التشغيلية. ولا يُقتني سوى الأصول التي تكون لها قيمة سوقية حاضرة ويمكن تحويلها بسهولة إلى نقدية؛
- (ج) عائد الاستثمار: تحقيق معدل عائد سوقي تنافسي مع مراعاة العراقيل الناجمة عن مخاطر الاستثمار وحصائص التدفقات النقدية لصندوقي النقدية المشتركين. وتحدِّد المعايير المرجعية ما إذا كان يجري تحقيق عائدات سوقية مُرضية في صندوق النقدية المشترك.

صندوقا النقدية المشتركان

تدير إدارة الخزانة بالأمم المتحدة استثمارات في نوعين من صناديق النقدية: صندوق النقدية المشترك الرئيسي، وصندوق النقدية المشترك باليورو.

واعتبارا من ١ تموز/يوليه ٢٠١٣، حرى ضم الصندوق المشترك بالمقر والصندوق المشترك بالمقر والصندوق المشترك بالمكاتب الموجودة حارج المقر لتكوين صندوق النقدية المشترك الرئيسي. ويتألف صندوق النقدية المشترك الرئيسي الآن من أرصدة الحسابات المصرفية التشغيلية والاستثمارات بدولارات الولايات المتحدة.

ويشمل صندوق النقدية المشترك باليورو الاستثمارات باليورو؛ والمشاركون في هذا الصندوق في معظمهم مكاتب موجودة خارج المقر قد يكون لديها فائض باليورو من عملياتها.

ويستثمر صندوقا النقدية المشتركان في مجموعة متنوعة من الأوراق المالية. ويمكن أن تشمل هذه الأوراق المالية، على سبيل المثال لا الحصر، الودائع المصرفية والأوراق التجارية والأوراق المالية الحي تتجاوز حدود الولاية الوطنية والأوراق المالية الصادرة عن هيئات حكومية والأوراق المالية الحكومية التي تبلغ آجال استحقاقها خمس سنوات أو أقل. ولا يستثمر صندوقا النقدية المشتركان في صكوك المشتقات المالية أو المنتجات المضمونة بأصول أو برهون عقارية أو المنتجات السهمية.

وتُحصر المعاملات الاستثمارية الآن على أساس تاريخ التعامل، مما يعكس تغيرا من تاريخ التسوية إلى تاريخ التعامل. ولم تكن أرقام عام ٢٠١١ قد أعيد بيالها، حيث اعتُبر أن الآثار المترتبة على التغيير ليست جوهرية. وتقيد إيرادات الاستثمار على أساس الاستحقاق؛ وتعامل تكاليف المعاملات التي يمكن عزوها مباشرة إلى النشاط الاستثماري لصندوقي النقدية المشتركين باعتبارها مصروفات يتحملها صندوقا النقدية المشتركان، ويوزع صافي الإيرادات توزيعا تناسبيا على الصناديق المشاركة في صندوقي النقدية المشتركين؛ ولا يُحسب صافي رسوم الحسابات المصرفية التشغيلية، ولكنه يوزع على المشاركين في صندوقي النقدية المشتركين. أما الأرباح/الخسائر في الأوراق المالية غير المتحققة في السوق والأرباح/الخسائر المتعلقة بصرف العملات الأحنبية فتُوزع تناسبيا على جميع المشاركين على أساس أرصدهم في نماية العام.

وتحسب الأرباح والخسائر من بيع الاستثمارات باعتبارها الفرق بين حصيلة المبيعات والقيمة الدفترية، وتبين في صافي الإيرادات الموزع على المشاركين في صندوقي النقدية المشتركين.

14-57018 **234/245**

وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، أعيد تقييم الاستثمارات في صندوقي النقدية المشتركين بالقيمة العادلة. وتمثل الأرقام المقارنة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ القيمة الدفترية للاستثمارات. ولم تحر إعادة بيانات عام ٢٠١١ حيث اعتُبر أن الآثار المترتبة على التغيير في التقييم ليست جوهرية.

المعلومات المالية المتعلقة بصندوقي النقدية المشتركين

في ٣٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، بلغ مجموع أصول صندوقي النقدية المشتركين ٣٠٤٨ مليون دولار إلى المشتركين ٩٦٤٠٨ مليون دولار؛ ومن هذا المبلغ، يعزى ٢٦٦,٢ مليون دولار إلى الصناديق الواردة في المجلد الأول، على النحو المبين مقابل سطر صندوق النقدية في البيان الثاني (بيان الأصول والخصوم والاحتياطيات والأرصدة المالية).

ويرد موجز للمعلومات المالية لصندوقي النقدية المشتركين في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٣، في الجدول الخامس - ١.

الجدول الخامس – ١ مــوحز صــافي إيــرادات صــندوقي النقديــة المشــترَكين لفتــرة الســنتين المنتهيــة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع	صندوق النقدية المشترك باليورو	صندوق النقدية المشترك الرئيسي	
			- الإير ادات
99	7 291	97 097	إيرادات الاستثمار
۲۷ ، ۳٤	7 491	7 £ 7 £ ٣	المكاسب المتحققة من بيع الأوراق المالية
1973	٥,	2721	التعديلات الناجمة عن أسعار الصرف الأحنبي
£ 779	(\(\chi\)	٤٨١١	الأرباح (الخسائر) غير المحققة
100 100	٤ ٨٥٠	١٣٠٢٨٧	صافي إيرادات الاستثمارات
(١ • ٨٤)	(1)	(١٠٨٣)	الرسوم المصرفية
188.08	٤ ٨ ٤ ٩	1797.5	صافي إيرادات العمليات

تكوين صندوقي النقدية المشتركين

يبين الجدول الخامس - ٢ توزيع الاستثمارات الموجودة في صندوقي النقدية المشتركين حسب نوع الصك:

الجدول الخامس - ٢

استثمارات صندوقي النقدية المشتركين حسب نوع الصك في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٣

(بألاف دو لارات الولايات المتحدة)

صندوق النقدية المشترك الرئيسي	القيمة الدفترية	القيمة العادلة ^(أ)
السندات		
وكالات خارج الولايات المتحدة	7 . 7 7 7 7 7 7	7 . ٧٧ ٤ ٢ ١
التزامات سيادية غير صادرة عن الولايات المتحدة	٦٧٠ ٩٦٣	778 778
التزامات تتجاوز حدود الولاية الوطنية	70	70.727
وكالات الولايات المتحدة	000 292	००२ ११४
سندات خزانة الولايات المتحدة	1097171	1097.0.
المجموع الفرعي	٥١٤٦٨١٥	010.917
الصكوك المخصومة	۲ ۱۳۸ ۲۰۸	7 177 129
شهادات الإيداع	70	70
الودائع لأجل	1 110 1111	1 110 1111
مجموع الاستثمارات	9 8 1 7 000	9 2 7 7 7 7 7
صندوق النقدية المشترك باليورو	القيمة الدفترية	القيمة العادلة ^(أ)
السندات		
وكالات خارج الولايات المتحدة	17 987	۱۳ ۹۳۷
التزامات سيادية غير صادرة عن الولايات المتحدة	7	۲۸ ۰۰۸
التزامات تتجاوز حدود الولاية الوطنية	17 798	18 192
مجموع الاستثمارات	07 71 2	۵٦ ۲۳۸

14-57018 **236/245**

لمحموع: صندوق النقدية المشترك الرئيسي، وصندوق النقدية باليورو	القيمة الدفترية	القيمة العادلة ^(أ)
سندات		
وكالات خارج الولايات المتحدة	37. ٧٨. ٢	7 . 9 1 ٣0 ٨
التزامات سيادية غير صادرة عن الولايات المتحدة	799051	٧٠٣ ٢٨١
التزامات تتجاوز حدود الولاية الوطنية	۲٦٣ ٨٦٩	778.49
وكالات الولايات المتحدة	००० ६९६	००२ १९४
سندات حزانة الولايات المتحدة	1097171	1097.0.
المحموع الفرعي	07.779	o 7 · Y 7 7 ·
صكوك المخصومة	7 177 7 . 1	7 177 129
هادات الإيداع	70	70
ودائع لأجل	۱ ۸۸۲ ۵۳۲	۱ ۸۸۲ ۵۳۲
محموع الاستثمارات	9 2 7 7 7 9	9 ٤٧٨ ٦ • ٤

⁽أ) القيمة العادلة تحددها الجهة الوديعة المستقلة على أساس تقييمات الأوراق المالية التي يتم الحصول عليها من أطراف ثالثة.

إدارة المخاطر المالية

يتعرض صندوقا النقدية المشتركان لطائفة مختلفة من المخاطر المالية، بما في ذلك مخاطر الائتمان، ومخاطر السيولة، ومخاطر العملات، ومخاطر السوق (التي تشمل مخاطر أسعار الفائدة ومخاطر الأسعار الأحرى)، على النحو المبيَّن أدناه.

المخاطر الائتمانية

تشترط المبادئ التوجيهية عدم الاستثمار في جهات إصدار تقل تصنيفاها الائتمانية عن المواصفات، وتشترط أيضا حدودا قصوى للتركيزات مع جهات إصدار معينة. وقد استوفيت هذه الشروط وقت القيام الاستثمارات. والتصنيفات الائتمانية المستخدمة هي التصنيفات السي تحددها كبرى وكالات التصنيف الائتماني؛ وتُستخدم شركتا Standard & Poor's و Standard & Poor's لتقييم السندات والأوراق التجارية، في حين تُستخدم شركة لأجل.

وترد في الجدول الخامس - ٣ التصنيفات الائتمانية لجهات الإصدار التي كان صندوقا النقدية المشتركان يحوزان أوراقها المالية.

الجدول الخامس - ٣

استثمارات صندوقي النقدية المشتركين حسب التصنيفات الائتمانية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الصندوق المشترك الرئيسي	الجموع ^(أ)	التصنيفات
السندات	0 10. 9. 17	8&P: ٣٢,٣ في المائــة AAA، و ٦٣,١ في المائــة AA+/AA؛ ٢,٦ في المائــة لم يجــر تقييمهــا؛ : ٨١,٩ Moody's في المائــة Aa1/Aa3 في المائة 1٨,١ في المائة
الصكوك المخصومة	የ ነፖሊ ሊዩ ዓ	V۱,۷ S&P في المائـــة A-1 + و ۲٤٫۱ في المائـــة لم يجـــر تقييمهـا؛ ۹٥٫۸ Moody's في المائـة P-1؛ ٤,٢ في المائـة -aa
شهادات الإيداع	70	S&P: ٤٠ في المائـــة A-1؛ Moody's في المائـــة P-1؛ ٦٠ Fitch
الودائع لأجل	۱ ۸۸۲ ۵۳۲	a+/a/a- في المائة -aa و ١٠,٤ في المائة -٨,٦ Fitch
مجموع الاستثمارات	9 577 777	
الصندوق المشترك الرئيسي	الجموع ^(أ)	التصنيفات
السندات	۵٦ ۲۳۸	Vo S&P في المائة AAA، و ٢٥ في المائة +AA؛ ١٠٠ Moody's في المائة Aaa
مجموع الاستثمارات	۵٦ ٢٣٨	

⁽أ) يمثل القيمة العادلة للأوراق المالية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.

مخاطر السيولة

يتعرض صندوقا النقدية المشتركان لمخاطر السيولة المرتبطة باحتياجات المشاركين لسحب مبالغ في خلال مهلة قصيرة. ويحتفظ الصندوقان بقدر كاف من النقدية والأوراق المالية القابلة للتداول للوفاء بالالتزامات متى حان أجلها. ويتوافر الجزء الأكبر من النقدية ومكافئات النقدية والاستثمارات للصندوقين في غضون مهلة قدرها يوم واحد لدعم الاحتياجات التشغيلية. ومن ثم، يستطيع صندوقا النقدية المشتركان الاستجابة لاحتياجات السحب في حينه، وتعتبر مخاطر السيولة منخفضة.

14-57018 238/245

مخاطر العملات

تتمثل مخاطر العمالات في تقلّب قيمة الاستثمارات المقوَّمة بعمالات غير دولار الولايات المتحدة بسبب التغيرات في أسعار صرف العمالات الأجنبية مقابل دولار الولايات المتحدة. ولا يتعرَّض صندوق النقدية المشترك الرئيسي لمخاطر العمالات لأن جميع استثماراته بدولارات الولايات المتحدة. ويتعرَّض صندوق النقدية المشترك الرئيسي لمخاطر العمالات بسبب حيازته أرصدة مصرفية تشغيلية. ويتعرَّض صندوق النقدية المشترك باليورو للخطر من خلال الاحتفاظ بأوراق مالية باليورو. وبناء على ذلك، فإن الصناديق المشاركة في صندوق النقدية المشترك باليورو معرَّضة لمخاطر أسعار صرف العمالات بقدر ما يتجاوز نصيبها من الاستثمارات احتياجاتما التشغيلية باليورو.

مخاطر أسعار الفائدة

مخاطر سعر الفائدة هي مخاطر تغير قيم الاستثمارات نتيجة لتغير أسعار الفائدة. وعلى وجه العموم، فعندما يرتفع سعر الفائدة، تنخفض قيمة الورقة المالية ذات سعر الفائدة والعكس صحيح. وتقاس مخاطر أسعار الفائدة عموما بمدة الورقة المالية ذات سعر الفائدة المحدد، مع التعبير عن هذه المدة بعدد السنوات. وكلما طالت المدة زادت مخاطر أسعار الفائدة.

وصندوقا النقدية المشتركان معرضان لمخاطر أسعار الفائدة نظرا إلى أن حيازاتهما تتضمن أوراقا مالية بفوائد. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، كان صندوقا النقدية المشتركان يستثمران بالدرجة الأولى في أوراق مالية ذات آجال استحقاق أقصر، ينخفض الحد الأقصى لأجلها عن ٤ سنوات. وبلغ متوسط المدة لصندوق النقدية المشترك الرئيسي وصندوق اليورو ٢٠,٥ سنة، و ٢٠,٥ سنة على التوالي، وهو ما يعتبر مؤشرا على انخفاض غاطر أسعار الفائدة.

ويبين الجدول الخامس - ٤ كيفية زيادة أو نقصان القيمة العادلة لصندوقي النقدية المشتركين في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ إذا ما تحول منحني العائد العام استجابة لتغيرات سعر الفائدة. ويبين الجدول تأثير التحول بمقدار ٢٠٠ نقطة أساس، صعودا أو هبوطا، في منحني العائد (١٠٠ نقطة أساس تعادل ١ في المائة). ولكن بالنظر إلى البيئة الراهنة لسعر الفائدة، ينبغي أن تعتبر التحولات في نقاط الأساس عوامل توضيحية.

الجدول الخامس - ٤ حساسية صندوقي النقدية المشتركين لأسعار الفائدة في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٣

	التغير في القيمة العادلة (بملايين دولارات الولايات المتحدة)				
التحول في منحنى العائد (نقاط الأساس)	-	صندوق النقدية المشترك باليورو	الجحموع		
۲=	175,.	1,1	140,1		
\ o • -	۱۳۰,۰	٠,٨	۱۳۰,۸		
\ · · -	۸٧,٠	٠,٦	۸۷,٦		
o . –	٤٣,٠	٠,٣	٤٣,٣		
صفر	صفر	صفر	صفر		
٥.	٤٣,٠-	٠,٣-	٤٣,٣–		
١	۸٧,٠-	٠,٦-	۸٧,٦-		
10.	١٣٠,٠-	٠,٨-	۱۳۰,۸-		
۲.,	١٧٤,٠-	١,١-	1 40,1-		

مخاطر الأسعار الأخرى

صندوقا النقدية المشتركان غير معرّضين لمخاطر أسعار أخرى مهمة، نظرا إلى ألهما لا يبيعان على المكشوف، ولا يقترضان أوراقا مالية، ولا يشتريان أوراقا مالية برهن، وكلها أمور تحد من الخسارة المحتملة لرأس المال.

الملاحظة ١٤ الاستثمارات

في عام ٢٠١٣، أبرمت المنظمة عقودا آجلة بدولار الولايات المتحدة مقابل الفرنك السويسري من أجل التحوط من عمليات مكتب الأمم المتحدة في جنيف المتصلة بالمخاطر الناجمة عن التقلبات في مدفوعات تكاليف الموظفين بالفرنك السويسري. وبلغ صافي المكاسب من صرف العملات الأجنبية من هذه العقود ٢٤٢ ٢٠٢ ٤ دولارا لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣. ولم تكن هناك مراكز لعقود آجلة غير مسددة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.

ويُستثمر جزء من حافظة استثمارات جمعية التأمين التعاوي لموظفي الأمم المتحدة في (CH) iShares SMI (CH)، وهو صندوق للمتاجرة في العملات الأجنبية. وقد بدأ قسم إدارة

14-57018 **240/245**

الاستثمارات في الخزانة بالاستثمار في صناديق المتاجرة في العملات الأجنبية في عام ٢٠١٣ هدف زيادة إيرادات الاستثمار.

iShares SMI (CH) فحة عامة عن صندوق

يهدف هذا الصندوق إلى تحقيق عائد من الاستثمار يعكس عائد مؤشر السوق السويسرية، وهو المؤشر المعياري للصندوق. ويقاس المعيار وفقا للقيمة الحرة للأسهم السويسرية التي لها رسملة سوقية مرتفعة. ونظرا لأن الاستثمارات التي يقوم عليها الصندوق هي حصص سهمية فإن الاستثمار يُعامل على أنه منتج سهمي.

وتسجل الاستثمارات بالقيمة العادلة وتوزع الأرباح/الخسائر غير المتحققة في السوق بشأن الصندوق على جمعية التأمين التعاوي لموظفي الأمم المتحدة في نهاية السنة. وتُعامل تكاليف المعاملات التي يمكن أن تُعزى مباشرة إلى نشاط الاستثمار باعتبارها مصروفات متكبدة.

المعلومات المالية المتعلقة باستثمارات الصناديق للمتاجرة في العملات

في ۳۱ كانون الأول/ديسمبر ۲۰۱۳، كانت الأمم المتحدة تمتلك ۲۰۰ ۳٤۰ سهم في صندوق (CH) ishares SMI تم شراؤها ضمن إطار ستة معاملات في عام ۲۰۱۳.

وبلغ مجموع ثمن شراء استثمارات الصندوق في المتاجرة في العملات ١٩٩ ،٨٠ ٢٩٩ ، ٢٠ ٢٠ ٤٠٣ فرنكات سويسرية. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، بلغ مجموع القيمة السوقية للاستثمارات ٧٦٠ ٢٦٢ ٣٦ دولارا (٧٦٨ ٢٠٥ ٢ فرنكا سويسريا). وتشكل الأرباح غير المتحققة البالغة ١٩٥٠ دولارا (٣٦٥ ٣٦٩ ١ فرنكا سويسريا) أغلبية الأرباح الإجمالية غير المتحققة للحافظة.

وتحصل الحافظة أيضا على أرباح دورية من الأسهم؛ ففي عام ٢٠١٣، تلقت الحافظة ثلاثة مدفوعات من أرباح الأسهم بلغ إجمالي الإيرادات الصافية منها ٢٢٤ ٣١٧ دولارا (٣١٥ ٣٢٥).

الملاحظة ١٥

التبرعات العينية

حلال فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، تلقت المنظمة تبرعات عينية من سلع وخدمات مختلفة قدمتها الحكومات ومنظمات أخرى. وقد بلغت القيمة العادلة المقدرة لتلك

التبرعات العينية ٩٩٠٠٠٠ و ٣٤ ٩٩٠ دولار، تتألف من ١٢٣٠٠ ه دولار لصندوق الأمم المتحدة العام، و ١٦٠٠٠ دولار للصناديق الاستئمانية العامة، و ٢٩٦٠٠٠ دولار للصناديق الاستئمانية للتعاون التقنى و ٢٩٠٠٠ دولار للحسابات الخاصة.

الملاحظة ١٦ المتلكات غير المستهلكة

وفقا للسياسات المحاسبية للأمم المتحدة، لا تدرج الممتلكات غير المستهلكة ضمن الأصول الثابتة للمنظمة، بل تُحمَّل على الاعتمادات الراهنة عند اقتنائها. ويبين الجدول الوارد أدناه الممتلكات غير المستهلكة في المقر وفي المواقع الكائنة عبر البحار، وفقا لسجلات الجرد التراكمية للأمم المتحدة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ و ٢٠١١، على التوالي.

(بآلاف دو لارات الولايات المتحدة)

الموقع	7.17	7.11
- مراكز العمل الرئيسية		
المقر بنيويورك	۱۷٤ ٣٨٠	١٨٠ ٩٢٤
مكتب الأمم المتحدة في حنيف	۲۳ ۸۷٦	71 297
مكتب الأمم المتحدة في فيينا	1 7 7 1 .	19 701
مكتب الأمم المتحدة في نيروبي	70927	71777
اللجان الاقتصادية		
اللجنة الاقتصادية لأفريقيا	۳٦ ۹۳۸	77 151
اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	9 177	Y 7 £ 7
اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ	١٣٨١٣	11 754
اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا	٨ ٤ ٤ ٦	٦٨١٧
البعثات والمكاتب السياسية الخاصة		
مكتب الأمم المتحدة المتكامل في بوروندي	1 770	W 290
مكتب الأمم المتحدة في بوروندي	108.1	1 2 2 9 1
مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى	V 7 1 7	7 797
بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان	P	٧٧ ٩٦٣
بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق	٧١ ٩٢٢	79 211
مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في غينيا – بيساو	٧٢٥ ٤	٤٠١٦
مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في سيراليون	۸۶۶ ۷	۸ ٧٩٠

14-57018 242/245

الموقع	7.17	۲۰۱۱
- بعثة الأمم المتحدة في نيبال	-	7 £ 7
فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين في الهند وباكستان	Y	٧٣١٥
مكتب الأمم المتحدة الإقليمي في وسط أفريقيا	۱ ۳۸۲	-
مكتب الممثل الخاص للأمين العام لغرب أفريقيا	1088	177
مكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا/لجنة الكاميرون ونيجيريا المختلطة	777	٤٣٧
مكتب الأمم المتحدة السياسي للصومال	777	٣ ٩ ٢ ٦
منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط	٣٠٧٦	7 ۸۷۳
بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا	90.7	_
هيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة	150.4	١١١٤٨
المكاتب الميدانية		
إدارة شؤون السلامة والأمن	78040	7.189
إدارة الشؤون السياسية	۱ ٦٣٨	۱ ۳۸۲
إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية	٤ ٨١٣	٣ ٨٣٣
مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية	17173	77077
مكتب شؤون نزع السلاح	٤٨١	150
مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان	1.051	١١١٠٤
مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية	٧٢٨	٣ ٩ ٩ ٠
مكتب الأمم المتحدة للحد من أخطار الكوارث	٣١٩	190
كلية موظفي منظومة الأمم المتحدة	٨٢٥	_
ممثل الأمم المتحدة في مباحثات جنيف الدولية	١٤٤	_
المكاتب الأخرى		
محكمة العدل الدولية	1717	7 0 2 7
مراكز الأمم المتحدة للإعلام	٤ ٣٦٨	६०६९
المجموع	777 988	777 770

وفي ما يلي موجز لحركة الممتلكات غير المستهلكة حلال فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ وفي عام ٢٠١١، على التوالي:

(بآلاف دو لارات الولايات المتحدة)

الموقع	7.17	7.11
الرصيد في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣ و ٢٠١١	۱۳۱ ۷۳۰	08.77.
المقتنيات	1277.0	179770
مخصوما منها: عمليات الشطب بسبب الحوادث والسرقة والتلف وما شابه ذلك	(٢٠ ٤٤٨)	(Y 9 1 ·)
مخصوما منها: الممتلكات التي تم التصرف فيها	(۲۰۰۱ (۸۷	(1.5 401)
التسويات الأخرى ^(أ)	(Y 9 1 ·)	7
الرصيد في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ و ٢٠١١	777 987	777 770

⁽أ) تشمل في المقام الأول إجراء تسوية تنازلية بمقدار ١٤,٢٨٨ مليون دولار في مقر الأمم المتحدة ناشئة أساسا من عمليات مواءمة مع السجلات القائمة، وإدراج مبلغ ٥,٠٣٤ ملايين دولار لبعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا، للمرة الأولى.

14-57018 **244/245**

التذييل

الصندوق المركزي لمواجهة الطوارئ

القروض المستحقة القبض في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المنظمة	البلا	المبلخ غير المسدد في / كانون الثاني/ يناير ٢٠١٢	المبلخ المسدد مقدما في الفترة ۲۰۱۲-۲۰۱۲	في الّفتـــــرة	المبلغ غير المسدد في اس كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٣
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	السودان	١٠١٦	-	١٠١٦	=
مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع	ليبيا	١٦٠٠	_	١٦٠٠	_
برنامج الأغذية العالمي	الجمهورية العربية السورية	=	۲۷	_	۲۷
المحموع	7 717	۲٧	7 717	۲۷	

150814 300914 14-57018 (A)